



وَسَنَّةِ الْأَمْرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

ابْنِ الْحَسَنِ عَلَى ابْنِ ابْنِ طَالِبٍ

الْجَزِيرَةِ الْمَصْبُورُ وَالْعَشْرُونَ

جَمَادِيُّ وَرَبِّيٌّ

الشَّهْرُ الْعَطَالِيُّ



www.haydarya.com

مُسْتَنِدٌ لِكَلِمَاتِ الرَّبِّ الْمُؤْمِنِينَ

إِلَى الْحَسَنِ عَلَى إِبْرَاهِيمِ طَالِبِ

الْأَبْرَاجِ الْمُسْلِمِ وَالْعَشِيرَةِ



الشِّيخُ عَزِيزُ اللَّهِ الْعَطَارِي

عنوان و نام پدیدآور	: مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام / جمعه و رتبه عزیزالله العطاردی.
مشخصات نشر	: تهران: عطارد، ۱۳۸۶.
مشخصات ظاهیری	: (ج ۲۶)
شابک	: ۹۷۸-۹۶۴-۷۲۳۷-۵۴-۳
وضعیت فهرستنوبی	: فیبا
پادداشت	: عربی.
پادداشت	: کتابنامه.
موضوع	: علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق.
موضوع	: علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق. -- احادیث.
رده‌بندی کنگره	: BP ۳۷ / م ۵ ع
رده‌بندی دیوی	: ۲۹۷ / ۹۰۱
شماره کتابشناسی ملی	: ۱۰۶۴۱۹۲



امشراط عطارد

مرکز فرهنگی خراسان

۱۰۲

اسم الكتاب: مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام
(ج ۲۵)

المؤلف: الشیخ عزیزالله العطاردی

الناشر: نشر عطارد

المطبعة: انتست ● الطبعة الاولى: ۱۳۸۶

العدد: ۳۰۰۰

■ مرکز پخش: تجریش، خیابان دربند، نبش خیابان جعفر آباد، پلاک ۳۴۰ و ۳۴۲

تلفن: ۰۳۳۶۲-۲۲۷۰-۹۰۵۳

» حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

شابک: (ج ۲۵. ۳ - ۵۴ - ۹۶۴ - ۷۲۳۷ - ۴۶ - ۸) ۹۷۸-۹۶۴-۷۲۳۷-۴۶-۸ (دوره ۹۷۸-۹۶۴-۷۲۳۷-۴۶-۸)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢- باب النفقات

- ١- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام قال في المبتوة: لا نفقة لها ولا سكني.
- ٢- ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبو بكر قال نا أبوأسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب إلى الزهري أن رجلاً طلق امرأته وهي ترضع ابنها فمكثت سبعة أشهر أو ثانية أشهر لا تحضر فقيل له إن مت ورثتك فقال: أحملوني إلى عثمان فحملوه فأرسل عثمان إلى علي وزيد فسألها فقالا: لا نرى أن ترثه، فقال: ولم؟ فقالا: لأنها ليست من الباقي يحسن من الحيض ولا الباقي لم يحيض وإنما ينبعها من الحيض الرضاع فأخذ الرجل ابنه فلما فقدته حاضت حيضة ثم حاضت في الشهر الثاني حيضة أخرى ثم مات قبل أن تحيض الثالثة فورثته.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يان عن منهال بن خليفة عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام أنه فرض لامرأة وخدمتها إثنين عشر درهما كل شهر، أربعة للخادم وثمانية للمرأة.

المتابع:

٢٣- باب المتوفى عنها زوجها اين تعتد

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي
قال: كان علي عليهما السلام يرحلهن، يقول: ينقلهن.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب أو غيره أن علياً عليهما السلام انتقل ابنته أم كلثوم في عدتها، وقتل عنها عمر.
- ٣- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الاصم أباً
الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي حكاية عن محمد بن عبيد عن اسماعيل
عن الشعبي ان علياً عليهما السلام كان يرحل المتوفى عنها لا ينتظر بها
- ٤- عنه عن ابن مهدي عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال نقل
علي عليهما السلام أم كلثوم بعد قتل عمر بسبعين لیال ورواه سفيان الثوري في جامعه و
قال لأنها كانت في دار الامارة.
- ٥- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن إسماعيل
عن الشعبي قال: كان علي عليهما السلام يرحل المتوفى عنها زوجها.
- ٦- حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي أن
علياً عليهما السلام نقل أم كلثوم بعد سبع.

المنابع:

(١) المصنف: ٧/٣٠، (٢) سنن الكبرى: ٧/٤٣٦.

(٣) المصنف: ٥/١٨٩.

٢٤- باب طلاق المعتوه

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عمن سمع علياً عليه السلام يقول: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عامر بن ربيعة عن علي عليهما السلام مثله.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن علي عليهما السلام قال: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال سمعت علياً عليهما السلام يقوله.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن إبراهيم قال: قال علي عليهما السلام: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

المنابع:

(١) المصنف: ٧٨/٧، (٢) المصنف: ٥/٣١.

٢٥- باب طلاق المجنون والنائم

١- عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أن امرأة مجنونة أصابت فاحشة على عهد عمر، فأمر عمر بترجمها، فر بها على علي عليهما السلام، والصبيان يقولون: مجنونة بني فلان ترجم، فقال علي، ما هذا؟ قالوا: أصابت فاحشة، فأمر عمر بترجمها، فقال: ردوها، فردوها، فقام إلى عمر.

فقال: أما علمت أن القلم مرفوع عن ثلات: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يعقل - أو قال: يختلم - قال: بلى، قال: فما بال هذه؟ قال: فخلى سبيلها.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم وعن جابر عن عامر قال: إذا طلق أو أعتق في منامه فليس شيء.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا أبو عياش عن أبي حصين عن أبي ظبيان عن علي عليهما السلام قال: رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ.

المتابع:

(١) المصنف: ٧/٨٠، (٢) المصنف: ٥/٢٦٨.

٢٦- باب طلاق الصبي

- ١- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى ابن المزار عن علي عليهما السلام أنه كان لا يرى طلاق الصبيان شيئاً.
- ٢- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن حسين بن عبد الله عن جده عن علي عليهما السلام قال: لا يجوز على الغلام طلاق حتى يحتمل.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن سمع عليهما السلام يقول: اكتموا الصبيان النكاح.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليهما السلام بنحو حديث وكيع .

المتابع:

(١) المصنف: ٨٥/٧، (٢) المصنف: ٣٥/٥

٢٧- باب طلاق المرأة المفقود زوجها

- ١- عبد الرزاق عن محمد بن عبيد الله العرمي عن الحكم بن عتبة أن علياً عليهما السلام قال في امرأة المفقود: هي امرأة ابتليت، فلتصرح حتى يأتيها موت أو طلاق.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن الحكم عن علي عليهما السلام قال: ترخص حتى تعلم أحى هو أو ميت.
- ٣- عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ليلى عن الحكم أن علياً عليهما السلام قال: هي امرأة ابتليت، فلتصرح حتى يأتيها موت أو طلاق.
- ٤- البهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي نا أبو العباس محمد ابن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا يحيى بن حسان عن أبي عوانة عن منصور بن المعتمر عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي عليهما السلام قال في امرأة المفقود أنها لا تتزوج.
قال الشافعي وقال علي بن أبي طالب عليهما السلام في امرأة المفقود امرأة ابتليت فلتصرح لا تنكح حتى يأتيها يقين موته قال وبهذا نقول قال الشيخ وروى قتادة عن خلاس بن عمرو وعن أبي المليح عن علي عليهما السلام قال إذا جاء الأول خير بين الصداق الاخير وبين امرأته - ورواية خلاس عن علي عليهما السلام ضعيفة وأبو المليح لم يسمعه من علي عليهما السلام.
- ٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد

ابن مهدي الصيدلاني قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى ابن أبي طالب قال: قال أبو نصر يعني عبد الوهاب بن عطاء سالت سعيدا عن المفقود فأخبرنا عن قتادة عن أبي المليح الهمذاني انه قال بعثني الحكم بن أيوب إلى سهيمة بنت عمير الشيبانية أسألها.

فحديثي أن زوجها صيفي بن قتيل نعي لها من قندabil فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسي ثم ان زوجها الاول قدم فأتينا عثمان بن عفان وهو محصور فأشرف علينا فقال كيف اقضى بينكم وانا على هذه الحال فقلنا قد رضينا بقولك فقضى ان يخير الزوج الاول بين الصداق وبين امرأته ثم قتل عثمان فأتينا علياً عليه السلام فقضى بما، قال عثمان.

قال خير الزوج الاول بين امرأته وبين الصداق فاختار الصداق فأخذ مني الفين ومن زوجي الفين وهو صداقه الذي كان جعل للمرأة قال وكانت له ام ولد قد تزوجت من بعده وولدت لزوجها اولادا فردها وولدها وجعل لا يهم ان يفتکهم.

قال عبد الوهاب قال سعيد ونا ايوب عن أبي المليح بمثل هذا الحديث غير أن ايوب قال: قال جعل اولادها لا يهم قال وكان قتادة يقول يأخذ الصداق الآخر وعن قتادة عن الحسن انه قال يأخذ الصداق الاول - هذه المرأة لم تعرف بما تثبت به روایتها هذه.

وان ثبتت تضعف روایة أبي المليح عن علي عليهما السلام مرسلة في المفقود فان هذه الروایة ان ذلك كان في امرأة نعي لها زوجها - والمشهور عن علي عليهما السلام ما قدمنا ذكره والله اعلم.

المراجع:

(١) المصنف: ٧/٩٠، (٢) سنن الكبرى: ٧/٤٤٤ - ٤٤٧.

٢٨- باب الرجل يقذف زوجها ثم يطلقها

١- عبد الرزاق عن ابن حريج قال: قال علي عليهما السلام وأبن مسعود: إن قذفها وقد طلقها، وله عليها رجعة، لاعنها، وإن قذفها وقد طلقها وبتها، لم يلاعنها.

(١) المصنف: ٧/٣٠،

٢٩- باب اجتماع العدتين

- ١- أَبْيَهِقِي أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقِ نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ نَا الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمَانِ نَا الشَّافِعِي أَنَّا يَحْسِنَى بْنَ حَسَانَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءَ بْنِ السَّائِبِ عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قُضِيَ فِي الَّتِي تَزَوَّجُ فِي عَدْتَهَا أَنَّهُ يَفْرَقُ بَيْنَهَا وَلَا الصَّدَاقَ بِمَا اسْتَحْلَلَ مِنْ فَرْجِهَا وَتَكَمَّلُ مَا افْسَدَتْ مِنْ عَدَةِ الْأَوَّلِ وَتَعْتَدُ مِنَ الْآخِرِ.
- ٢- عَنْهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرَ الْأَرْدَسْتَانِيَّ أَنَّا أَبُو نَصَرَ الْعَرَقِيَّ نَا سَفِيَّانَ بْنَ مُحَمَّدَ الْجَوَهْرِيَّ نَا عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ الدَّارَاجِرْدِيَّ نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَلِيدِ نَا سَفِيَّانَ عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ عَنْ عَطَاءَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الَّتِي تَزَوَّجُ فِي عَدْتَهَا قَالَ تَكَمَّلُ بَقِيَّةِ عَدْتَهَا مِنَ الْأَوَّلِ ثُمَّ تَعْتَدُ مِنَ الْآخِرِ عَدَةً جَدِيدَةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- ٣- عَنْهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ نَا يَحْسِنِي بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَا أَبُو بَدْرٍ شَجَاعَ بْنِ الْوَلِيدِ ثَنَا سَعِيدَ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ دَاؤِدَ بْنِ أَبِي الْقَصَافِ عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيلِيِّ أَنَّ عَمْرَةَ بِإِمْرَأَةٍ قَدْ وَلَدَتْ لِسْتَةً أَشْهُرَ فَهُنَّ بِرْجَمِهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْهَا رَجْمٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ وَالْوَالَّدَاتُ يَرْضُعنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامْلَيْنَ لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَمَّ الرَّضَاعَةُ وَقَالَ وَحْمَلَهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثَوْنَ شَهْرًا فَسَتَةً أَشْهُرَ حَمْلَهُ حَوْلَيْنَ قَامَ لَا حَدَّ عَلَيْهَا أَوْ قَالَ لَا رَجْمٌ عَلَيْهَا قَالَ فَخَلَى عَنْهَا ثُمَّ وَلَدَتْ.

٤ - عنه أنبأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس نا الحسن بن علي بن عفان نا محمد بن بشير نا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن داود بن أبي القصاف عن أبي حرب بن أبي الأسود дили ان عمر بن الخطاب رفت إليه امرأة - فذكره كذا في هذه الرواية عمر وكذلك روى عن الحسن مرسلا.

٥ - عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن إبراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك انه بلغه ان عثمان ابن عفان اتى بامرأة قد ولدت في ستة أشهر فأمر بها ان ترجم فقال علي بن أبي طالب عليهما السلام ليس ذلك عليها قال الله تبارك وتعالى - وحمله وفصالة ثلاثون شهرا و قال وفصالة في عامين و قال والوالدات يرضعن.

(١) سنن الكبرى: ٤٤١/٧ - ٤٤٢.

٣٠- باب طلاق المرأة المسلمة

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر عن علي عليه السلام قال: إذا أسلمت النصرانية امرأة يهودي أو النصراني كان أحق ببعضها لأن له عهدا.
- ٢- حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام وشعبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن علي عليه السلام قال: هو أحق بها ما داما في دار الهجرة.

.٩١/٥ (١) المصنف:

٣١- باب اللعان

- ١- عبد الرزاق عن قيس بن الريبع عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي عليهما السلام قال: لا يجتمع المتلاعنان.
- ٢- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي عليهما السلام قال: عصبة ابن الملاعنة عصبة أمه.
- ٣- عبد الرزاق عن صاحب له عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليهما السلام وابن مسعود قالا: عصبة ابن الملاعنة عصبة أمه.
- ٤- البهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر المحافظ نا أبو بكر النيسابوري نا يوسف بن سعيد بن مسلم نا الهيثم بن جميل نا قيس بن الريبع عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله وقيس عن عاصم عن زر عن علي عليهما السلام قالا مضت السنة في المتلاعنين ان لا يجتمعوا ابدا.
- ٥- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن قيس عن عاصم عن زر عن علي عليهما السلام وعن أبي وائل عن عبد الله قالا لا يجتمعان المتلاعنان أبدا.

المتابع:

(١) المصنف: ٤١٠/٧ - ١١٧ - ١١٢/٧ - ٢٤، (٢) سنن الكبرى: ٢٤.

٣٢- باب العزل

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: أخبرتني سرية لعلي عليه ملائلاً يقال لها جمانة، أو أم جمانة ، قالت: كان علي يعزل عنها، فقلنا له، فقال: أحسي شيئاً أ Mataه الله؟.
- ٢- عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية قال: سئل علي عليه ملائلاً عن عزل النساء، فقال: ذلك الوأد المخفي.

(١) المصنف: ١٤٢/٧ - ١٤٧.

٣٣- باب من قال لزوجاته أحد أكنا طالق

- ١- ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الله عن حميد عن أبي جعفر أن علياً عليه ملائلاً أقرع بينهن.

(١) المصنف: ٢٦/٥

٣٤- باب الأحق بالولد

١- عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن عبيدة الله الجرمي عن عمارة بن ربيعة الجرمي قال: خاصمت في أمي عمي من أهل البصرة إلى علي عليهما السلام، قال: فجاء عمي وأمي فأرسلوني إلى علي، فدعوه فجاء، فقصوا عليه، فقال:

أمك أحب إليك أم عمك؟ قال: قلت: بل أمي، ثلث مرات، قال: وكانوا يستحبون الثلاث في كل شيء، فقال لي: أنت مع أمك، وأخوك هذا إذا بلغ ما بلغت، خير كما خيرت، قال: وأنا غلام.

٢- أبو داود حدثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد العزيز ابن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عجين، عن أبيه، عن علي عليهما السلام قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة، فقال جعفر:

أنا أخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندى خالتها، وإنما المخالة أم، فقال على: أنا أحق بها، ابنة عمي، وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي أحق بها، فقال زيد: أنا أحق بها، أنا خرجت إليها، وسافرت، وقدمت بها، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر حدثنا، قال: وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها، وإنما المخالة أم.

٣- عنه حدثنا محمد بن عيسى، ثنا سفيان، عن أبي فروة، عن عبد

الرحمان بن أبي ليلى، بهذا الخبر وليس بتأمه، قال: وقضى بها جعفر، وقال:
إن خالتها عنده.

٤- عنه حدثنا عباد بن موسى، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم، عن
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانئ وهبيرة، عن علي عليهما السلام، قال: لما خرجنا
من مكة تبعتنا بنت حمزة، تنادي: يا عم، يا عم،
فتناولها علي عليهما السلام، فأخذ بيدها، وقال: دونك بنت عمك، فحملتها،
فقص الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمى، وخالتها تحني، فقضى بها
النبي عليهما السلام خالتها، وقال: الحالة بعذلة الأم.

المتابع:

(١) المصنف: ١٥٦/٧، (٢) سنن أبي داود: ٢٨٤/٢

٣٥- باب طلاق الحرمة

١- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليهما السلام قال: السنة بالمرأة يعني الطلاق، والعدة بها.

٢- عنه قال معمر: وأخبرني من سمع الحسن يقول مثل ذلك.

(١) المصنف: ٢٣٧/٧.

٣٦- باب القرعة عند التنازع

١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الأحلج، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاء رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً عليه السلام يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين منها: طيباً بالولد هذا، فغلياً،

ثم قال: لاثنين: طيباً بالولد هذا، فغلياً، ثم قال لاثنين: طيباً بالولد هذا، فغلياً، فقال: أنتم شركاء متشاركون، إني مครع بينكم فلن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلاثة الديمة، فأقرع بينهم، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه، أو نواجذه.

٢- عنه حدثنا خشيش بن أصرم، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن صالح الهمданى، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي عليه السلام ثلاثة وهو باليمين وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: أتقران هذا بالولد؟

قالا: لا، حتى سأ لهم جميعاً، فجعل كلها سأل اثنين، قالا: لا، فأقرع بينهم، فالمتحقق الولد بالذى صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الديمة، قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه.

٣- عنه حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن سلمة، سمع

الشعبي، عن الخليل، أو ابن الخليل، قال: أتى علي بن أبي طالب عليهما السلام في امرأة ولدت من ثلاثة، نحوه، لم يذكر اليمين، ولا النبي عليهما السلام، ولا قوله : طيبا بالولد.

٤- النسائي أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال أئبنا عبد الرزاق قال أئبنا الشوري عن صالح الهمداني عن الشعبي عن عبد خير عن زيد بن أرقم قال أتى علي عليهما السلام بثلاثة وهو باليمين وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد قالا لا ثم سأل اثنين أتقران لهذا بالولد قالا لا فأقرع بينهم فالحق الولد بالذى صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الديمة فذكر ذلك للنبي عليهما السلام فضحك حتى بدت نواجذه.

٥- عنه أخبرنا علي بن حجر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال: أخبرني عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن زيد ابن أرقم قال بينما نحن عند رسول الله عليهما السلام إذ جاءه رجل من اليمين فجعل يخبره ويحدثه وعلي عليهما السلام بها فقال يا رسول الله أتى علي عليهما السلام ثلاثة نفريختصمون في ولد وقعوا على امرأة في طهر وساق الحديث .

٦- عنه أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى عن الأجلح عن الشعبي عن عبد الله بن أبي الخليل عن زيد بن أرقم قال كنت عند النبي عليهما السلام وعلي عليهما السلام يومئذ باليمين فأتاه رجل فقال شهدت علياً عليهما السلام أتى في ثلاثة نفر ادعوا ولد امرأة.

فقال علي عليهما السلام لا حدهم تدعه لهذا فأبى وقال لهذا تدعه لهذا فأبى وقال لهذا تدعه لهذا فأبى قال علي عليهما السلام أنتم شركاء متشاركون وساقر عينكم فأياكم أصابته القرعة فهو له وعليه ثلثا الديمة فضحك رسول الله عليهما السلام حتى بدت نواجذه.

٧ - عنه أخبرنا إسحق بن شاهين قال: حدثنا خالد عن الشيباني عن الشعبي عن رجل من حضرموت عن زيد بن أرقم قال بعث رسول الله ﷺ عليةً عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ على اليمن فأتي بغلام تنازع فيه ثلاثة وساق الحديث.

٨ - الحاكم أبو عبد الله حدثنا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى القطان عن الأجلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم قال كنت جالسا عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل من أهل اليمن فقال:

ان ثلاثة من اهل اليمن اتوا عليةً عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ يختصمون إليه في ولد وقعوا على امرأة في طهر واحد فقال للاثنين منها طيبا بالولد لهذا فقا لا ثم قال للاثنين طيبا بالولد لهذا فقا لا.

ثم قال: للاثنين طيبا بالولد لهذا فقا لا ثم قال انتم شركاء متشاركون اني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الديمة فاقرع بينهم فجعله لمن قرع فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت اضراسه أو قال نواجهه قد اتفق الشيخان على ترك الاحتجاج بالاجلح بن عبد الله الكندي واتفقا عليه حديثا واحدا عبد الله بن بريدة وقد تابعه على ذلك الحديث ثلاثة من الثقات فهذا الحديث إذا صحيح ولم يخرجاه.

المراجع:

(١) سنن أبي داود: ٢٨١/٢ (٢) سنن النسائي: ١٨٢/٦، ١٨٣،

(٣) المستدرك: ٢٠٧/٢

٣٧- باب طلاق السنة

- ١- البهقي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد ابن الاعرابي نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا يزيد بن هارون أنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي عليهما السلام قال ما طلق رجل طلاق السنة فيندر أبدا.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال: قال رجل - يعني عليهما السلام - لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها وهي حامل قد تبين حملها أو ظاهر لم يجتمعها ينتظر حتى إذا كان في قبل عدتها فإن بدا له أن يراجعتها وإن بدا له أن يخللي سبيلها.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليهما السلام قال: ما طلق رجل طلاق السنة فندر.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال: قال عليهما السلام: لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها واحدة ثم يتركها حتى تخيب ثلاث حيض.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٣٢٥/٧، (٢) المصنف: ٢/٥ - ٣ - ٤.

٣٨- باب طلاق الزوج الغائب

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا الحسن بن يعقوب العدل نا
يجيى بن أبي طالب عليهما السلام أنا عبد الوهاب بن عطاء أنا شعبة عن الحكم ابن
عتبة عن أبي صادق أن علياً عليهما السلام قال تعتد من يوم يأتيها الخبر - هذا هو
المشهور عن علي عليهما السلام وكذلك رواه الشعبي عن علي عليهما السلام.

قد رواه الشافعي في كتاب علي عليهما السلام و عبد الله بلاغا عن هشيم عن
أشعث عن الحكم عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي عليهما السلام قال
العدة من يوم يطلق أو يموت - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر ونا أبو العباس
انا الريبع قال أنا الشافعي فذكره - والرواية الاولى عن علي عليهما السلام اشهر
ونحن انا نقدم قول غيره على قوله استدلالا بالكتاب وبالله التوفيق.

(١) سنن الكبرى: ٤٢٥/٧.

٣٩- باب من قال لزوجته حبلك على غاربك

١- البهقي قال الشافعي رحمه الله في كتاب القديم وذكر ابن جرير عن عطاء ان عمر بن الخطاب رفع إليه رحل قال لامرأته حبلك على غاربك فقال لعلي عليه السلام انظر بينها - فذكر معنى ما روينا الا انه قال فامضاه على عليه السلام ثلاثا قال وذكر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي عليه السلام مثله. قال الشيخ وهذا لا يخالف رواية مالك وكأن عمر جعلها واحدة كما قال في البة و على عليه السلام جعلها ثلاثة والله اعلم، ويحتمل انها جميعا جعلاها ثلاثة للتكريره اللفظ في المدخل بها ثلاثة وارادته بكل مرة احداث طلاق كما قلنا في رواية منصور عن عطاء والله اعلم.

(١) سنن الكبرى: ٣٤٤/٧.

٤٠- باب من طلق بالكنيات

١- البيهقي أخبرنا أبو عمرو الاديب أنا أبو بكر الاسماعيلي أنا اسماعيل ابن محمد الكوفي نا أبو نعيم نا حسن عن أبي سهل عن الشعبي عن علي عليهما السلام قال الخلية والبرية والبنة والبائن والحرام إذا نوى فهو بمنزلة الثلاث قال الشيخ فانما جعلها ثلاثة في هذه الرواية إذا نوى.

٢- أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الرحمن ابن محمد بن سلم ثنا إسماعيل بن يزيد الاصبهاني ثنا قتيبة بن مهران ثنا عبد الغفور عن أبي هاشم عن زاذان عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق البنة أتخذ دين الله هزوء ولعبا وأ Zimmermanه ثلاثة لا تخل له حتى تسکح زوجا غيره يدخل بها بلا خداع.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٣٤٤/٧، (٢) اخبار اصفهان: ١٦٤/٢

٤١- باب الرجل يشهد على الرجوع

١- البهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن المحسن قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعى أنا يحيى بن حسان عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم بن مالك الجزرى عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب عليهما السلام في الرجل يطلق امرأته ثم يشهد على رجعتها ولم تعلم بذلك قال هي امرأة الاول دخل بها الآخر ام لم يدخل.

(١) سنن الكبرى: ٣٧٣/٧.

٤٢- باب تطليق الامة

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا محمد بن عبد الله الزاهري نا محمد بن مسلمة نا يزيد بن هارون أنا شعبة عن ابن عون عن أبي صالح يعني الحنفي قال سأله ابن الكواء عليهما السلام - عن المملوكة تكون تحت الرجل فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها فقال لا تحل له وكذلك رواه يحيىقطان عن شعبة.

(١) سنن الكبرى: ٣٧٦/٧.

٤٣- باب تصديق المرأة

١- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضرى ثنا
احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور نا أبو شهاب عن اسماعيل بن أبي خالد
عن الشعبي قال جاء رجل إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال أني طلقت
امرأة فجاءت بعد شهرين فقالت قد انتقضت عدتي وعند علي عليهما السلام شريح.
فقال قل فيها قال وانت شاهد يا أمير المؤمنين عليهما السلام قال نعم قال ان
جاءت ببطانة من اهلها من العدول يشهدون انها حاضت ثلاث حيض
والا فهى كاذبة فقال علي عليهما السلام قالون بالروميه أي اصبت.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة انا أبو الوليد نا عبد الله بن
محمد نا حميد بن مسدة نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن عزرة
عن الحسن العرنى ان شريحا رفعت إليه امرأة طلقها زوجها فحاضت في
خمس وثلاثين ليلة ثلاث حيض ذكر نحو حديث الشعبي فرفع ذلك شريح
إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال سلوا عنها جاراتها فان كان حيضاً كذا
انقضت عدتها - وذكر الحديث.

٤٤- باب طلاق الحاملي

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر و قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا حفص بن غياث عن ليث بن أبي سليم عن أبي عمر العبدى عن علي عليهما السلام في الرجل يطلق امرأته وفي بطنه ولدان.

فتضع واحدا ويبق الآخر قال هو أحق برجعتها ما لم تضع الآخر قال ونا احمد نا حفص عن ابن جريج عن ميسرة عن ابن عباس بنته قال ونا احمد نا حفص عن الشعبي مثله.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس نا احمد نا حفص عن ابن جريج عن عطاء مثله.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن أبي عمرو العبدى عن علي عليهما السلام قال: إذا وضعت ولدا وبي في بطنه ولد فهو أحق بها ما لم تضع الآخر.

المتابع:

(١) سنن الكبرى: ٤٢٤/٧، (٢) المصنف: ١٧٥/٥.

٤٥- باب من قال لزوجته انت طالق الفا

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن حبيب قال: جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: إني طلقت امرأتي ألفا قال: بانت منك بثلاث وأقسم سائرها بين نسائك.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب عن رجل من أهل مكة قال: جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: إني طلقت امرأتي ألفا، قال: الثلاث تحترمها عليك واقسم سائرهن بين أهلك.

(١) المصنف: ١٣/١٤.

كتاب الأولاد

١- باب تسمية الولد

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا قطر عن المنذر عن ابن الحنفية قال: قال علي عليهما السلام يا رسول الله أرأيت إن ولدي بعدك ولد اسميه باسمك وأكنيه بكنيتك قال نعم فكانت رخصة من رسول الله عليهما السلام لعله.
- ٢- الترمذى حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا يحيى بن سعيد القطان، أخبرنا فطر بن خليفة حدثنى منذر، وهو الثورى عن محمد هو ابن الحنفية عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه قال: يارسول الله أرأيت إن ولدى بعدك اسميه محمد وأكنيه بكنيتك؟ قال نعم، قال: فكانت رخصة لي.
- ٣- أبو داود حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: ثنا أبوأسامة، عن فطر، عن منذر، عن محمد بن الحنفية، قال: قال علي عليهما السلام: قلت: يا رسول الله، إن ولدى من بعدك ولد اسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم ولم يقل أبو بكر قلت قال: قال علي عليه السلام للنبي عليهما السلام.
- ٤- البهقى أخبرنا أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة قالا ثنا أبوأسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال: قال علي عليهما السلام قلت يارسول الله إن ولدى من بعدك

ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال:
قال علي عليهما السلام للنبي ﷺ.

٥ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنساً أبو بكر احمد بن محمد بن السري التميمي الحافظ بالковة أنساً أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فاطر وهو ابن خليفة عن منذر الشوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي عليهما السلام قال يا رسول الله إن ولد لي بعدهك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضعيف عن محمد بن الحنفية والحديث مختلف في وصله.

٦ - ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبوأسامة عن فطر عن منذر عن محمد بن الحنفية قال: قال علي عليهما السلام للنبي: إن ولد لي غلام بعدهك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم.

المراجع:

- (١) مسند احمد: ٩٥/١، (٢) الجامع الصحيح: ١٣٧/٥
- (٣) سنن أبي داود: ٢٩٢/٤، (٤) سنن الكبرى: ٣٠٩/٩
- (٥) المصنف: ٤٨٠/٨

٢- باب تسمية الحسين عليهما السلام

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن هاني بن هاني عن علي عليهما السلام قال لما ولد الحسن سميته حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتوه قال: قلت حربا قال بل هو حسن فلما ولد الحسين سميته حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتوه قال: قلت حربا قال بل هو حسين فلما ولد الثالث سميته حربا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتوه قلت حربا قال بل هو محسن ثم قال سميتهم باسماء ولد هرون شبر وشبير ومشير.
- ٢- عبد الله حدثني أبي ثنا حجاج ثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن هاني بن هاني عن علي عليهما السلام قال لما ولد الحسن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتوه قلت سميته حربا قال بل هو حسن فلما ولد الحسين قال أروني ابني ما سميتوه قلت سميته حربا قال بل هو حسين فلما ولدت الثالث جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال أروني ابني ما سميتوه قلت حربا قال بل هو محسن ثم قال سميتهم باسماء ولد هرون شبر وشبير ومشير.

- ٣- عبد الله حدثني أبي ثنا زكريا بن عدى أباينا عبد الله بن عمر وعن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عليهما السلام قال لما ولد الحسن سهاد حمزة فلما ولد الحسين سهاد بعده جعفر قال فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال اني أمرت ان أغير اسم هذين فقلت الله ورسوله اعلم فسماهما حسنا وحسينا.

٤- البيهقي أخبرنا علي بن احمد بن عبдан أبا احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن رجاء ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق ح وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد الشيباني بالковة ثنا ابراهيم بن اسحاق الزهري ثنا جعفر بن عون ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبيه عن هانئ بن هانئ عن علي عليهما السلام قال:

لما ان ولد الحسن سميته حربا فقال لي النبي ﷺ ما سميت ابني فقلت حربا قال هو الحسن فلما ولد الحسين سميته حربا فقال النبي ﷺ ما سميت ابني قلت حربا قال هو الحسين فلما ولد محسن قال النبي ﷺ ما سميت ابني قلت حربا قال هو محسن.

ثم قال النبي ﷺ اني سميت بنى هؤلاء بتسمية هارون بنيه شبر وشبير ومشير لفظ حديث يونس وفي رواية اسرائيل اروني ابني ما سميت موه، والباقي بمعناه.

٥- أبو الفرج حدثني أحمد بن الجعدي قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح قال: حدثنا يحيى بن عيسى التميمي: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، قال علي بن أبي طالب عليهما السلام:

كنت رجلاً أحب الحرب، فلما ولد الحسن، همت أن أسماه حربا، فسماه رسول الله ﷺ الحسن، فلما ولد الحسين، همت أن أسماه حربا، فسماه رسول الله ﷺ الحسين، وقال: سميتهما باسمي ابني هرون: شبر وشبير.

٦- الهيثمي عن علي عليهما السلام لما ولد الحسن سماه حمزه فلما ولد الحسين

سماه بعمه جعفر قال فدعاني رسول الله ﷺ فقال انى أمرت ان أغير اسم هذين فقلت الله ورسوله اعلم فسماهما حسنا وحسينا.

المراجع:

- (١) مسند أحمد: ٩٨ - ١١٨ - ١٥٩، (٢) الأغاني: ١٦/١٣٨.
- (٣) سنن الكبرى: ٧/٦٣، (٤) مجمع الزوائد: ٨/٥٢.

٣- باب السقط

١- ابن ماجة: حدثنا محمد بن يحيى، ومحمد بن إسحاق، أبو بكر البكائي. قالا: ثنا أبو غسان. قال: ثنا مندل، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن أسماء بنت عباس ابن ربيعة، عن أبيها، عن علي عليهما السلام، قال: قال رسول الله ﷺ إن السقط ليزاغم ربها إذا دخل أبويه النار. فيقال: أيها السقط المزاغم ربها، دخل أبويك الجنة فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة.

(١) سنن ابن ماجة: ٥١٣/١.

٤- باب العقيقة

- ١- الترمذى حدثنا محمد بن يحيى القطعى حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن عليهما السلام بشاة وقال يا فاطمة احلق رأسه وتصدق بوزنه شعره فضة، فوزنته، فكان وزنه درهما أو بعض درهم.
- ٢- الحاكم أبو عبد الله عن أبي طيب محمد بن علي بن الحسن الحىري من اصل كتابه ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا يعلي بن عبيد ثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال عق رسول الله ﷺ عن الحسن عليهما السلام بشاة وقال: يا فاطمة احلق رأسه و تصدق بوزنه شعرة فوزنها فكان وزنه درهما.
- ٣- الهيثمى عن علي عليهما السلام أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين عليهما السلام . رواه الطبرانى في الكبير وفيه رواه لم يسم . وعن بريدة قال عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين عليهما السلام .
- ٤- عنه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال أما حسن وحسين وحسن فاما أسماؤهم رسول الله ﷺ وعق عنهم وحلق رؤوسهم وتصدق بوزنها وأمر بهم فسرروا وختنوا .

- ٥- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن محمد ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي عليه السلام قال: عن رسول الله ﷺ عن الحسن بشارة فقال: يا فاطمة، احلقي رأسه وتصدق بزنة شعره فضة، فوزنوه فكان وزنه درهماً أو بعض درهم.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن شريك عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع قال: قالت فاطمة: يا رسول الله، ألا أتعق عن ابني دماً؟ قال: لا، ولكن احلقي رأسه وتصدق بوزنه على المساكين أواقي من ورق أو فضة .

المراجع:

- (١) الجامع الصحيح: ٩٩/٤ ، (٢) المستدرك: ٢٣٧/٤
- (٣) مجمع الزوائد: ٤/٥٨ - ٥٩ ، (٤) المصنف: ٤٧/٨

٥- باب الختان

١- البهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن بندار القزويني بمكة ثنا أبو محمد سهل بن احمد الديباجي ثنا أبو علي محمد بن محمد بن الاشعث وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أبا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الصوفي قال قرئ على أبي علي محمد بن محمد بن الاشعث الكوفي حدثني موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام ثنا أبي عن ابيه عن جده جعفر بن محمد عن ابيه عن جده علي بن الحسين بن علي عن ابيه عن ابيه علي عليهما السلام قال:

وجدنا في قائم سيف رسول الله ﷺ في الصحيفة ان الاقلف لا يترك في الاسلام حتى يختتن ولو بلغ ثمانين سنة - وهذا حديث ينفرد به اهل البيت عليهم السلام بهذا الاسناد.

(١) سنن الكبرى: ٣٢٤/٨.

٦- باب تهنئة الولد

١- ابن عبدربه روي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه افتقد عبد الله بن عباس في وقت صلاة الظهر فقال لاصحابه: ما بال أبي العباس لم يحضر؟ فقالوا: ولد له مولود. فلما صلى قال: امضوا بنا إليه، فأتاه فهناه فقال: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، ما سميته؟ فقال: لا يجوز لي أن أسميه حتى تسميه أنت؟ فأمر به فأخرج إليه فأخذه فحنكه ودعاه ورده، وقال: خذ إليك أبا الأملأك، قد سميته عليا، وكنيته أبا الحسن. فلما قدم معاوية قال لابن عباس: لك اسمه اسمه، قد كنيته أبا محمد، فجرت عليه.

. ١٠٣/٥ (١) العقد الفريد:

كتاب التجمل والزينة

١- باب الاردية

١- البخاري حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني علي بن حسين أن علي عليهما السلام أخبره أن عليا عليهما السلام قال فدعا النبي ﷺ برداً فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا لهم.

(١) صحيح البخاري: ١٨٥/٧.

٢- باب ليس الحرير

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد أئبنا محمد بن اسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن عبد الله ابن زرير الغافقي قال سمعت علياً عليه السلام يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهباً بيمنيه وحريراً بشماله ثم رفع بها يديه فقال هذان حرام على ذكور أمري.
- ٢- محمد بن إسماعيل البخاري عن حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي عليه السلام قال أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي.
- ٣- عنه قال عاصم عن أبي بردة قال: قلت لعلي عليه السلام ما القسيمة قال ثياب اتنا من الشام أو من مصر مضلعة فيها حرير فيها امثال الاترنج والميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف يصفرنها وقال جرير عن يزيد في حديثه القسيمة ثياب مضلعة يجاء من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع. قال أبو عبد الله عاصم أكثر واضح في الميثرة.
- ٤- عنه حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة ح وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال كسانى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي.

٥- مسلم بن حجاج حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابو كریب وزہیر بن حرب واللفظ لزہیر قال أبو کریب أخبرنا وقال الآخران حدثنا وکیع عن مسیر عن أبي عون الشقی عن أبي صالح الحنفی عن علي عليهما السلام ان اکیدر دومة اهدی إلى النبي ﷺ ثوب حریر فاعطاه علياً عليهما السلام فقال شقه خمرا بين الفواطم.

٦- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال کسانی رسول الله ﷺ حلة سیراء فخرجت فيها فرأیت الغضب في وجهه قال فشققتها بين نسائی.

٧- أبو عوادة حدثنا الصغافی قال أنبأنا أبو النضر قال أنبأنا شعبة و حدثنا أبو قلابة قال ثنا بشر بن عمر قال ثنا شعبة قالا: جمیعاً عن أبي عون عن أبي صالح - يعني الحنفی قال سمعت علياً عليهما السلام، يقول: أهدیت لرسول الله ﷺ حلة سیراء بعث بها إلى فلبستها فرحت بها، فقال: إني لم أعطکها لتلبسها فامرني فاطرتها بين نسائی.

٨- عنه حدثنا أبو قلابة قال ثنا بشر بن عمر قال ثنا شعبة عن أبي عون عن أبي صالح عن علي عليهما السلام، قال: أهدی إلى النبي ﷺ حلة حریر سیراء فأعطانیها فلبستها فقال: إني لم أعطکها لتلبسها فامرني فشققتها بين نسائی.

٩- الترمذی حدثنا سلمة بن شعیب والحسن بن علی وغیر واحد قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عمر عن الزھری عن ابراهیم بن عبد الله ابن حنین عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: نهانی رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب، وعن لباس القسی، وعن القراءة في الرکوع و السجود

و عن لبس المعصر.

١٠ - عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي عليهما السلام قال: أهدي للنبي عليهما السلام حلة من حرير، فكره أن يلبسها، ويعت بها إلى، فلبستها، فرأها علي، فقال: ما أكره لنفسي شيئاً إلا أنا أكره لك، فخرقها بين النساء، قال: ففعلت ذلك.

١١ - أبو داود حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثنا عكرمة بن عامر، ثنا أبو زميل، حدثني عبد الله ابن عباس، قال: لما خرجت الحرورية أتيت علياً عليهما السلام، فقال: ائن هؤلاء القوم ، فلبست أحسن ما يكون من حلل اليدين، قال أبو زميل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جهيراً، قال ابن عباس:

فأتيتهم، فقالوا: مرحبا بك يا ابن عباس، ما هذه الحلة؟ قال: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله عليهما السلام أحسن ما يكون من الحلل قال أبو داود: اسم أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي.

١٢ - عنه حدثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن أبي عون، قال: سمعت أبا صالح يحدث، عن علي عليهما السلام، قال: أهديت إلى رسول الله عليهما السلام حلة سيراء، فأرسل بها إلى، فلبستها فأتيته، فرأيت الغضب في وجهه وقال: إن لم أرسل بها إليك لتلبسها وأمرني فأطرتها بين نسائي.

١٣ - عنه حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أن رسول الله عليهما السلام نهى عن لبس القسى، وعن لبس المعصر، وعن تختم الذهب، وعن القراءة في الركوع.

١٤ - عنه حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن زيد بن أبي حبيب،

عن أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زرير يعني الغافقي أنه سمع على بن أبي طالب عليهما السلام يقول: إن نبي الله أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماليه، ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمري.

١٥ - النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي أفلح الهمداني عن ابن زرير أنه سمع على بن أبي طالب عليهما السلام يقول إن نبي الله عليهما السلام أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماليه ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمري.

١٦ - عنه أخبرنا عيسى ابن حماد قال أربأنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن الصعبة عن رجل من همدان يقال له أبو صالح عن ابن زرير أنه سمع على بن أبي طالب عليهما السلام يقول إن رسول الله عليهما السلام أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماليه ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمري.

١٧ - عنه أخبرنا محمد بن حاتم قال: حدثنا حبان قال أربأنا عبد الله عن ليث بن سعد قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له أفلح عن ابن زرير أنه سمع علياً عليهما السلام يقول: إن نبي الله عليهما السلام أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماليه ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمري.

١٨ - عنه أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يزيد بن هرون قال أربأنا محمد بن إسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير الغافقي قال سمعت علياً عليهما السلام يقول أخذ رسول الله عليهما السلام ذهباً بيمنيه وحريراً بشماليه فقال هذا حرام على ذكور أمري.

١٩- البهقي انبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انبأ محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق جميا عن شعبة عن عبد الملك بن أبي ميسرة عن زيد بن وهب عن علي عليهما السلام قال أهدى لرسول الله ﷺ حلة سيراء قال فبعث إلى بها فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها خمرا بين نسائي.

٢٠- عنه انبأ أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبأ أبو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان وشباة قالا ثنا شعبة ح وانبأ أبو على الروذباري واللفظ له ثنا أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي.

ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو عون محمد بن عبيد الله عن أبي صالح الحنفي عن علي عليهما السلام قال أهدى لرسول الله ﷺ حلة سيراء فبعث بها إلى فلبستها وخرجت فيها فنظر إلى فكانه كرهه فقال لي ما اعطيتكها لتلبسها فأمرني فاطرتها بين نسائي.

٢١- عنه انبأ أبو محمد بن يوسف انبأ أبو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون ح وانبأ أبو على الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ابي ايوب ثنا يزيد بن هارون انبأ محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد العزيز بن ابي الصعبه عن ابي افلح الهمداني عن عبد الله بن رزين الغافقي قال سمعت عليا عليهما السلام قال:

اخذ رسول الله ﷺ ذهبا في يمينه وحريرا في شماله ثم رفع بهما يديه ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتى. وفي حديث الزعفراني عن علي عليهما السلام قال خرج علينا رسول الله ﷺ وفي احدى يديه ذهب وفي الاخرى

حرير فقال هذان حرام على ذكور أمتي.

٢٢ - ابن ماجة حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الأفلح الهمداني، عن عبد الله بن زرير الغافقي، سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليهما السلام يقول: أخذ رسول الله عليهما السلام حريرا بشماله، وذهبها يمينه، ثم رفع بها يديه فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لإناثهم.

٢٣ - عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد ابن أبي زياد، عن أبي فاختة. حدثني هبيرة بن بريم عن علي عليهما السلام، أنه أهدى لرسول الله عليهما السلام حلة مكفوفة بحرير، إما سداها وإما لحمتها. فأرسل بها إلى. فأتته فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال: لا. ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم.

٢٤ - البلاذري حدثني أبو موسى الفروي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحنفي حدثنا شريك، عن أبي إسحاق عن هبيرة بن بريم عن علي عليهما السلام قال: أهديت إلى النبي عليهما السلام حلة حرير فبعث بها إلى و قال: إني لم ابعثها إليك لتلبسها إني أكره لك ما أكره لنفسي ولكن اقطعها خمرا و اكسها فاطمة ابنتي.

٢٥ - عنه حدثنا عفان، أباؤنا شعبة، أباؤنا أبو عون، عن ماهان أبي صالح قال: سمعت عليا عليهما السلام يقول: أهديت إلى رسول الله عليهما السلام حلة حرير سيراء فأرسل إلى بها فلبستها و عرفت الغضب في وجهه، و قال: إني لم أعطكها لتلبسها وامرني فطررتها بين النساء، أو قال: نسائي.

٢٦ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن يزيد ابن أبي زياد عن أبي فاختة قال: حدثني هبيرة بن بريم عن علي عليهما السلام أنه

أهدى إلى رسول الله ﷺ حلة مسيرة بحرير إما سداها أو لحمتها، فأرسل بها إلى، فأتيتها فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها ألبسها؟ قال: لا، إنني لا أرضي لك ما أكره لنفسي، ولكن اجعلها خمراً بين الفواطم.

٢٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير الغافقي سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليهما السلام يقول: أخذ رسول الله ﷺ حريراً بشماله وذهبها بيمينه، ثم رفع بهما يديه فقال: إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لأناثهم.

٢٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن زيد ابن وهب عن علي عليهما السلام قال: كسانى رسول الله ﷺ حلة سيراء فخرجت فيها، فرأيت الغضب في وجهه، قال: فشققتها بين نسائي.

المراجع:

- (١) مسند أحمد: ٩٦١، (٢) صحيح البخاري: ١٩٥/٧،
- (٣) صحيح مسلم: ١٦٤٤/٣ - ١٦٤٥،
- (٤) مسند أبو عوانة: ٧٥/٢ و ٤٥١/٥،
- (٥) الجامع الصحيح: ٢٢٦/٤،
- (٦) المصنف: ٧٠/١١، (٧) سنن أبي داود: ٤٥/٤ - ٤٧ - ٥٠،
- (٨) سنن النسائي: ١٦٠/٨، (٩) سنن الكبرى: ٤٢٥/٢،
- (١٠) سنن ابن ماجة: ١١٨٩/٢، (١١) انساب الأشراف: ٣٦ - ٣٧،
- (١٢) المصنف: ١٥٨/٨ - ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٥ - ١٦٧.

٣- باب التختم بالذهب

- ١- مسلم بن حجاج حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام ان رسول الله ﷺ نهى عن لبس القسى والمعصر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع.
- ٢- عنه حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني ابراهيم بن عبد الله ابن حنين ان اباه حدثه انه سمع على بن أبي طالب عليهما السلام يقول نهاني النبي ﷺ عن القراءة وانا راكع وعن لبس الذهب والمعصر.
- ٣- عنه حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب وعن لباس القسى وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المعصر.
- ٤- أبو عوانة حدثنا الصفانى وأبو أمية قالا ثنا موسى بن داود قال أنبيأ شعبة عن عاصم بن كلذب عن أبي ردة بن أبي موسى عن علي عليهما السلام نهى عن الثياب القسيمة و الميترة الحمراء وعن التختم ههنا و ههنا وأشار بالسباية والواسطى:
- ٥- عنه حدثنا يونس بن حبيب قال ثنا أبو داود ح و حدثنا حميد

ابن عياش من كورة لد قال ثنا مؤمل بن إسماعيل قالاً أنت شعبة عن عاصم ابن كلبي سمع أبي بردة سمع علياً عليهما السلام يقول: نهاني رسول الله ﷺ أن أختتم في الوسطى و التي تليها. اللفظ لأبي داود.

٦ - عنه حدثنا الصغافى قال ثنا الأسود بن عامر قال ثنا شعبة عن عاصم ابن كلبي عن أبي بردة عن علي عليهما السلام أن النبي ﷺ نهى أن يجعل الخاتم في إحدى السبابتين.

٧ - عنه حدثنا عباس الدورى قال أبو الجواب قال ثنا همار بن رزيق عن عاصم بن كلبي عن أبي بردة عن علي عليهما السلام أن النبي ﷺ نهانى أن أليس خاتمى في هذه السبابة والوسطى.

٨ - عنه حدثنا إدريس بن بكر قال ثنا مسدد ح و حدثنا محمد ابن حيوى قال ثنا يحيى بن يحيى قال ثنا أبو الأحوص عن عاصم بن كلبي عن أبي بردة قال: قال علي عليهما السلام: نهانى رسول الله ﷺ أن أختتم في إصبعى هذه أو هذه وأو ما إلى الوسطى أو التي تليها. واللفظ لمحمد ابن حيوى. وقال إدريس: نهى رسول الله ﷺ أن أختتم في السبابة والوسطى.

٩ - عنه حدثنا أسد بن عاصم الأصبهانى قال ثنا الحميدى قال ثنا سفيان عن عاصم عن أبي بكر بن أبي موسى عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: نهانى رسول الله ﷺ أن أختتم في السبابة والوسطى، قلنا له: يا بآ محمد خالفك الناس، قال:

من خالفنى قلنا: سفيان الثورى و شعبة، قال: متقنين حافظين ما قالا؟ قلنا: عن عاصم عن أبي بردة عن علي؛ قال: أما حفظى فأبوبكر و هذان حافظان متقنان، وأبوبكر وأبو بردة هم ابنا أبي موسى فحدثنا عاصم عن ابن أبي موسى عن علي عليهما السلام.

١٠- عنه حدثنا حميد بن عياش قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن كلبي عن ابن لأبي موسى قال سمعت عليا عليهما السلام يقول قال رسول الله ﷺ: يا علي! قل: اللهم! إني أسألك السداد والهدا، ونهاني عن لبس القسى وميثره الحمراء.

١١- عنه حدثنا أبو الأحوص صاحبنا قال ثنا أبو عمر الموضي قال ثنا أبو عوانة عن عاصم بن كلبي قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى قال: كنت عند أبي موسى فأتانا علي عليهما السلام: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه وأو ما أبو بردة باهاته إلى السبابة والوسطى ونهاني عن الميثره والقسيه.

١٢- الخطيب أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة حدثنا علي بن إسحاق المدارئي حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر حدثنا داود بن قيس عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس عن علي عليهما السلام قال نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب أو أقرأ راكعا أو ساجدا.

١٣- عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله ابن حنين عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب وعن لباس القسى وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المصفر.

١٤- أبو داود حدثنا يحيى بن حبيب، ثنا روح، ثنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن علي عليهما السلام أنه قال: نهى عن مياثر الارجوان.

١٥- عنه حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالا: ثنا شعبة، عن أبي إسحق، عن هبيرة، عن علي عليهما السلام، قال نهاني رسول الله ﷺ عن

خاتم الذهب، وعن لبس القسي، والميثرة الحمراء.

١٦ - عنه حدثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عاصم بن كلبي، عن أبي بردة، عن علي عليهما السلام، قال: قال لي رسول الله ﷺ قل اللهم اهدني وسددي، واذكر بالهداية هداية الطريق، واذكر بالسداد تسديدك السهم قال: ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه، للسبابة والوسطى، شاء عاصم، ونهاني عن القسية والميثرة، قال أبو بردة: فقلنا لعلي: ما القسية، قال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها أمثال الاترج، قال: والميثرة: شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن.

١٧ - أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحق عن هبيرة بن بريم قال: قال علي عليهما السلام نهاني النبي ﷺ عن خاتم الذهب وعن القسي و عن المياثر الحمر نعن الجمعة.

١٨ - عنه أخبرني محمد بن آدم عن عبد الرحيم عن زكريا عن أبي اسحق عليهما السلام عن هبيرة عن علي عليهما السلام قال نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن القسي و عن المياثر الحمر.

١٩ - عنه أخبرنا محمد بن عبد الله ابن المبارك قال: حدثنا يحيى وهو ابن آدم قال: حدثنا زهير عن أبي اسحق عن هبيرة سمعه من علي عليهما السلام يقول: نهى رسول الله ﷺ عن حلقة الذهب وعن الميثرة الحمراء وعن الثياب القسية وعن الجمعة شراب يصنع من الشعير والحنطة وذكر من شدته خالفة عمار بن رزيق رواه عن أبي اسحق عن صعصعة عن علي عليهما السلام.

٢٠ - عنه أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عمار بن رزيق عن أبي اسحق عن صعصعة بن صوحان عن علي عليهما السلام قال نهاني رسول الله ﷺ عن حلقة الذهب والقسي و الميثرة

وال الجمعة قال أبو عبد الرحمن الذي قبله اشبه بالصواب.

٢١ - عنه أخبرنا اسحق بن ابراهيم قال انبأنا عبيد الله بن موسى قال انبأنا اسرائيل عليه السلام عن اسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة بن صوحان قال: قلت لعلي أنت هنا عما نهاك عنه رسول الله ﷺ قال نهاني عليه السلام الدباء والخنتم وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي والميثرة الحمراء.

٢٢ - عنه أخبرنا عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم قال: حدثنا مروان هو ابن معاوية قال: حدثنا اسماعيل هو ابن سميع الحنفي عن مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي عليه السلام فقال أنت هنا عما نهاك عنه رسول الله ﷺ قال نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء والخنتم والنمير والم الجمعة ونهانا عن حلقة الذهب ولبس الحرير والبس القسي والميثرة الحمراء.

٢٣ - عنه أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبد الواحد عن اسماعيل ابن سميع عن مالك بن عمير قال قال صعصعة بن صوحان لعلي عليه السلام يا أمير المؤمنين أنتهى عما نهاك عنه رسول الله ﷺ قال نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء والخنتم والم الجمعة و عن حلقة الذهب ولبس الحرير وعن الميثرة الحمراء.

قال أبو عبد الرحمن حديث مروان و عبد الواحد اولى بالصواب من حديث اسرائيل.

٢٤ - عنه أخبرنا أبو داود قال: حدثنا أبو علي الحنفي وعثمان بن عمر قال أبو علي حدثنا وقال عثمان انبأنا داود بن قيس عن ابراهيم بن عبد الله ابن حنين عن ابيه عن ابن عباس عن علي عليه السلام قال نهاني حبي ﷺ عن ثلاث لا اقول نهى الناس نهاني عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن

المعصر المقدمة ولا اقرأ ساجدا ولا راكعا تابعه الضحاك بن عثمان.

٢٥ - عنه أخبرنا الحسن بن داود المنكدرى قال: حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك عن ابراهيم بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباس عن علي عليهما السلام قال: نهاني رسول الله ﷺ ولا اقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي و عن لبس المقدم والمعصر وعن القراءة راكعا.

٢٦ - عنه أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال: حدثنا أبو الاسود قال: حدثنا نافع بن يزيد عن يونس عن ابن شهاب عن ابراهيم ان اباه حدثه انه سمع علياً عليهما السلام يقول نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة وانا راكع وعن لبس الذهب والمعصر.

٢٧ - عنه أخبرنا الحسن بن قزعة قال: حدثنا خالد بن المارث قال: حدثنا محمد ابن عمرو عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه قال سمعت علياً عليهما السلام يقول نهاني رسول الله ﷺ ولا اقول نهاكم عن تختم الذهب وعن القسي والمعصر وان لا اقر او أنا راكع.

٢٨ - عنه أخبرني هرون بن محمد بن بكار بن بلال عن محدثين عيسى وهو ابن القاسم بن سميح قال: حدثنا زيد بن واقد عن نافع عن ابراهيم مولى علي عليهما السلام قال نهاني رسول الله ﷺ عن تختم الذهب وعن المعصر وعن لبس القسي وعن القراءة في الركوع.

٢٩ - عنه أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا ابراهيم بن الحجاج قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن حنين مولى ابن عباس ان علياً عليهما السلام قال نهاني رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصر وعن التختم بالذهب.

٣٠ - عنه أخبرنا اسماعيل بن مسعود قال: حدثنا بشر وهو ابن

المفضل قال: حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن حنين مولى على عن علي عليهما السلام
قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع عن التختم بالذهب وعن لبس القسي
وعن قراءة القرآن وانا راكع وعن لبس المعصفر ووافقه ايوب الا انه لم يسم
المولى.

٣١ - عنه أخبرنا الحسين ابن منصور بن جعفر النيسابوري قال:
حدثنا حفص بن عبد الرحمن البلاخي قال: حدثنا سعيد عن ايوب عن نافع
عن مولى للعباس ان علياً عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس
المعصفر وعن القسي وعن التختم بالذهب وان اقرأ وانا راكع.

٣٢ - عنه أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد
الوارث قال: حدثنا حرب و ابن شداد عن يحيى قال: حدثني عمرو بن
سعيد الفدكي ان نافعاً أخبره قال: حدثني ابن حنين ان علياً عليه السلام حدثه قال
نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثياب المعصفر وعن خاتم الذهب وعن لبس
القسي وان اقرأ وانا راكع خالفة الليث بن سعد.

٣٣ - عنه أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن نافع عن ابراهيم بن
عبد الله بن حنين عن بعض موالي العباس عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المعصفر والثياب القسية وعن ان يقرأ وهو راكع.

٣٤ - عنه أخبرنا محمود بن خالد قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا أبو
عمرو الاوزاعي عن يحيى عن علي عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق
الحديث.

٣٥ - عنه أخبرنا عبد الله بن سعيد قال: حدثنا حماد بن مساعدة عن
اشعث عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن القسي و
الحرير وخاتم الذهب وان اقرأ راكعاً خالفة هشام ولم يرفعه.

٣٦ - عنه أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَبْنَانَا هَشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّأُ قَالَ نَهَى عَنْ مِيَاثِرِ الْأَرْجُوْنِ وَلِبْسِ الْقَسِيِّ وَخَاتِمِ الْذَّهَبِ.

٣٧ - الترمذى حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّأُ قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسى والماعصر.

٣٨ - ابن ماجة حدثنا أبو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الأفلح الهمداني، عن عبد الله بن زرير الغافقي، سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَرَّأُ يقول: أخذ رسول الله ﷺ حريرا بشماله، وذهبا بيمينه، ثم رفع بهما يديه فقال. إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لأناثهم..

٣٩ - عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد ابن أبي زياد، عن أبي فاختة. حدثني هبيرة بن يريم عن علي، أنه أهدى لرسول الله ﷺ حلة محفوفة بحرير، إما سداها وإما لحمتها. فأرسل بها إلى. فأتيته فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال: لا. ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم..

٤٠ - عنه حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله، عن نافع ابن جبير، مولى علي، عن علي، قال: نهى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب.

٤١ - عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم، عن أبي بردة عن علي، قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه وفي هذه. يعني المختصر والابهام.

٤٢ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبوأسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمر بن عطاء عن رجل من بني حارثة عن رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فرأى على رواحلنا وهي على إبلنا أكسية فيها خيوط عهن (كذا) حمر.

فقال رسول الله ﷺ: ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم. فقموا سراعاً لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا، قال: فأخذنا الأكسية فنزعناها منها.

٤٣ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي عليهما السلام قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن الميثرة - يعني الحمراء.

٤٤ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عاصم عن أبي بردة عن علي عليهما السلام قال: نهاي رسول الله ﷺ أن يتختم في هذه وهذه - يعني السبابة والوسطى.

المتابع:

- (١) صحيح مسلم: ١٦٤٨/٣، (٢) مسند أبي عوانة: ٤٩٧/٥ - ٤٩٨، (٣) تاريخ بغداد: ٢٤٣/٦، (٤) المصنف: ٣٩٥/١٠.
- (٥) سنن أبي داود: ٤٩/٤ - ٩٠ - ٩١ - ١٧٧ - ١٧٤ - ١٧٨ - ١٦٦ - ١٦٥/٨.
- (٦) سنن النسائي: ١٩١، (٧) سنن ابن ماجة: ٧٨٩/٢ - ١٢٠٢ - ١٢٠٣ - ٣١٦ - ٣٠٥/٨.
- (٨) المصنف: ٣٠٥/٨ - ٣١٦.

٤- باب الثياب المعصر

- ١- أبو عوانة حدثنا الصغاني و أبو أمية قالا ثنا موسى بن داود قال أئبأ شعبة عن عاصم بن كلبي عن أبي بردة بن أبي موسى عن علي عليهما السلام أن النبي ﷺ نهى عن الثياب القسيمة و الميثراء الحمراء و عن تختيم هنها و هنها وأشار بالسبابة والواسطي.
- ٢- حدثنا يونس بن عبد الأعلى أئبأ ابن وهب أن مالكا أخبره ح و حدثنا الصغاني قال ثنا إسحاق بن عيسى قال: أخبرني مالك عن نافع عن إبراهيم عن عبدالله بن حنين عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: نهى النبي ﷺ عن لبس القسي و المعصر، و عن تختيم الذهب، و عن القراءة في الركوع.
- ٣- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن إبراهيم ابن عبدالله ابن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: نهاني رسول الله ﷺ عن لباس المعصر.
- ٤- الترمذى حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن عاصم بن كلبي عن ابن أبي موسى قال: سمعت علياً عليهما السلام يقول: نهاني رسول الله ﷺ عن القسي و الميثراء الحمراء و أن أليس خاتمي في هذه وأشار إلى السبابة والواسطي.
- ٥- أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزار حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز

اماًلاً حدثنا محمد بن عبيد الله المنادى حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق حدثنا زكريا عن أبي إسحاق عن هبيرة ابن مريم عن علي عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمر.

٦- الرافعي القزويني: إسماعيل بن أبي طاهر بن إسماعيل بن أخي نوح بن إسماعيل الفقيه سمع القاضي عبدالجبار أحمد بقزوين أجزاء من أماليه في مسموعه... ثنا أبو الطيب علي بن محمد بن موسى الساوي بالري ثنا إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى الإمام ثنا أبي ثنا أبو بدر ثنا الحسن بن عماره ثنا أبو اسحاق عن الحارث و عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا علي إني أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تلبس المعصفر ولا تختم بالذهب ولا تلبس القسي ولا تركب على مياثرة حمراء فانها من مياثر إبليس.

٧- الهمتى عن أبي هريرة قال راح عثمان إلى مكة حاجا ودخلت على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأة فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة معصفرة مقدمة فأدرك الناس علل قبل أن يروحوا فلما رآه عثمان انتهره وأفف وقال أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن أبي طالب عليهما السلام إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينهه ولا إياك أنها نهاي.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال: سمعت علياً عليهما السلام يقول: نهاي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم عن لبس المعصفر.

المتابع:

- (١) مستند ابو عوانة: ٧٦/٢ و ٤٦٥/٥ - ٤٩٦ - ٤٩٨،
- (٢) المصنف: ٢١٩/٤، ٧٧/١١، (٣) الجامع الصحيح: ٢١٩/٤
- (٤) تاريخ بغداد: ٣١٩/٦، (٥) التدوين: ٢٩٣/١
- (٦) مجمع الزوائد: ١٢٩/٥، (٧) المصنف: ١٨١/٨

٥- باب تقليم الأظفار

١- الرافعي القزويني: حمد بن محمد البروى أبو حامد الطوسي تفقه على المام محمد بن يحيى وكانت له يد قوية في النظر، وعبارة ورد قزوين سنة تسع و خمسين و خمسة و روى بها عن إسماعيل الناصحى، وقال شاهدته يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال رأيت الإمام أبا الفرج محمد بن محمد القزويني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت الشريف أبا شاكر أحمد ابن علي العثماني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت أبا محمد الهياج بن عبيد الحطيني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت أبا الحسن علي بن محمد يقلم أظفاره يوم الخميس. قال: رأيت: علي بن عبدالله المستملى، يقلم أظفاره يوم الخميس. قال: رأيت أبا عبدالله الحسين بن محمد الطائى يفعل ذلك، عن عبدالله ابن موسى السلامي عن علي بن العباس عن الحسين بن هارون الضبي عن همر بن حفص بن غياث عن محمد بن علي عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: رأيت رسول الله ﷺ يقلم أظفاره يوم الخميس وكل من الرواة راعى التسلسل.

٦- باب الديباج

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عمرو أن علياً عليه السلام
أقي برذون عليه صفة ديباج، فلما وضع رجله في الركاب وأخذ بالسرج
زلت يده عنه، فقال: ما هذا؟ قالوا: ديباج، قال: والله لا أركبه.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن أبي عمرو الشيباني قال: جاء
شيخ فسلم على علي عليه السلام وعليه جبة من طيالسة في مقدمها ديباج، فقال
علي: ما هذا النتن تحت طيتك، فنظر الشيخ يميناً وشمالاً فقال: ما أرى شيئاً،
قال: يقول رجل: إنما يعني الديباج، قال: يقول الرجل: إذا نلقيه ولا نعود.

المتابع:

(١) المصنف: ٧١/١١، (٢) المصنف: ١٧٤/٨.

٧- باب الأصفر

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: رأيت على عليهما السلام قيضا وإزاراً أصفر.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: رأيت على عليهما السلام إزاراً أصفر أو خبيصة.

المصنف: ١٨٦/٨.

٨- باب الحجامة

- ١- ابن ماجة حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن سعد الاسكاف، عن الاصبغ بن نباتة، عن عليهما السلام قال: نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامة الاخدعين والكافل.
- ٢- ابن قتيبة يروى قوم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه كان يكره الحجامة والابتداء بعمل في محاق القمر و في حلوله في برج العقرب.

المتابع:

(١) سنن ابن ماجة: ١١٥٢/٢ (٢) عيون الاخبار: ١٢٢/١

٩- باب الخضاب

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال: رأيت عليهما عليهما على المنبر أبيض اللحية والرأس، عليه إزار ورداء.

(١) المصنف: ١٥٦/١١.

١٠- باب الصور و التماييل

١- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا شعبة أخبرني علي بن مدرك سمعت أبا زرعة بن عمر و بن جرير و يحدث عن عبد الله بن نجبي عن أبيه عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ انه قال لا تدخل الملائكة فيه كلب ولا صورة.

٢- أبو داود حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجبي، عن أبيه، عن علي عليهما السلام، عن النبي ﷺ قال: لا تدخل الملائكة بيتك فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٣- النسائي أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال أربأنا شعبة ح وأربأنا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن شعبة واللّفظ له عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجبي عن أبيه عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ قال لا تدخل الملائكة بيتك فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٤- عنه أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد و يحيى بن سعيد قالا حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجبي عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام عن النبي ﷺ قال الملائكة لا تدخل بيتك فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٥- ابن ماجة حدثنا أبو بكر. ثنا غندر عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن يحيى، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: إن الملائكة لا تدخل بيتك فيه كلب ولا صورة.

٦- عنه حدثنا أبو كريب. ثنا وكيع عن هشام الدستواني، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن علي عليهما السلام قال: صنعت طعاماً، فدعوت رسول الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير. فرجع.

٧- الهميشهي عن علي عليهما السلام قال: كان رسول الله عليه وسلم في جنازة فقال أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وتنا إلا كسره ولا قبرا إلا سواه ولا صورة إلا لطختها فقال رجل أنا يارسول الله قال فهات أهل المدينة قال فانطلق ثم رجع قال:

يا رسول الله لم أدع بها وتنا إلا كسرته ولا قبرا إلا سويته ولا صورة إلا لطختها ثم قال رسول الله عليه وسلم من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد عليهما السلام ثم قال لا تكون مختالاً ولا فتناناً ولا تاجر إلا تاجر خير فان أولئك هم المسوفون بالعمل.

٨- عنه في رواية عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أن رسول الله عليه وسلم بعث رجلاً من الانصار أن يسوى كل قبر وأن يلطم كل صنم فقال: يا رسول الله إني أكره أن أدخل بيوت قومي قال فأرسلني فذكر نحوه.

٩- ابن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن يحيى عن أبيه عن علي عليهما السلام أن النبي عليهما السلام قال: لا تدخل الملائكة بيتك فيه كلب ولا صورة.

١٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجبي عن أبيه عن علي عليهما السلام عن

النبي ﷺ قال: الملائكة لا تدخل بيتك فيه كلب ولا صورة.

المراجع:

- (١) مسند احمد: ١٠٤/١، (٢) سنن أبي داود: ٧٣/٤
- (٣) سنن النسائي: ١٤١/١ و ١٨٥/٧
- (٤) سنن ابن ماجة ١٢١٤ - ١٢٠٣/٢
- (٥) بجمع الزوائد: ١٧٢/٥، (٦) المصنف: ٢٩٠/٨ و ٤١٠/٥

١١- باب العمائم

١- قال ابن هشام: حدثني بعض أهل العلم: أن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: العمامي تيجان العرب، وكانت سيفا الملائكة يوم بدر عمامي بيضاء قد أرخوها على ظهورهم، إلا جبريل فإنه كانت عليه عمامية صفراء.

(١) سيرة ابن هشام: ٢٨٦/٢.

١٢- باب لباس أمير المؤمنين عليه السلام

- ١- محمد بن سعد عن دكين قال نأ شريك عن جابر مولى لجعفر يقال له هرمز قال: رأيت عليهما السلام عامة سوداء قد ارخاها من بين يديه و من خلفه
- ٢- عنه قال أخبرنا وكيع بن الجراح عن أبي العنبس عمرو بن مروان عن أبيه قال: رأيت علي عليهما السلام عامة سوداء قد ارخاها من خلفه.
- ٣- عنه أخبرنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد السلام ابن حرب عن اسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن ابراهيم بن عبدالله ابن حنين عن ابن عباس عن علي عليهما السلام قال: قال لى رسول الله ﷺ اذا كان ازارك واسعا فتوسح به و اذا كان ضيقا فائتر به.
- ٤- عنه أخبرنا الفضل ابن دكين قال نأ حسن بن صالح عن أبي حيان قال: كانت قلنوسة على علي عليهما السلام لطيفة.
- ٥- عنه قال: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي عن كيسان بن أبي عمر عن يزيد بن الحارث بن بلال الفزارى قال: رأيت علي عليهما السلام قلنوسة بيضاء مصرية.
- ٦- البلاذري حدثنا محمد بن سعد، حدثنا أنس بن عياض أبو ضمرة حدثني محمد بن يحيى عن أبي العلاء مولى المسلمين قال: رأيت علي عليهما السلام يأتمر فوق السرة.

٧ - عنه حدثني محمد بن سعد، والحسين بن علي، قالا: حدثنا وكيع عن سفيان: عن عمرو بن قيس انه رأى على عليه أزارا مرقاوعا فقيل له فيه فقال: يخشع له القلب ويقتدي به المؤمن.

٨ - عنه حدثني أبو بكر الاعین، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الحرس بن جرموز: عن أبيه قال: رأيت عليه أزارا وقد خرج من القصر وعليه قطراتان إلى نصف الساق، ورداء مشمر، ومعه درة يمشي في الأسواق ويأمرهم بتقوى الله وحسن البيع ويقول: أوفوا الكيل والوزن. ولا تنفخوا في اللحم.

٩ - عنه حدثنا عمرو بن محمد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا حميد بن عبد الله الاصم، قال: سمعت مولى لبني الاشتراخعي قال: رأيت عليه أزارا وأنا غلام فقال: أترغبي؟ قلت نعم أنت أمير المؤمنين فتركني ثم أتي آخر وقال له: أترغبي؟ فقال: لا. فاشترى منه قيضاً فلبسه فهد القميص فإذا هو مع أصابعه، فقال له: كفه فلما كفه لبسه وقال: الحمد لله الذي كسا علي بن أبي طالب.

١٠ - عنه حدثنا روح بن عبد المؤمن، ومحمد بن سعد، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن أبي سليمان الأودي: عن أبي أميه قال: رأيت علي بن أبي طالب عليه أزارا أتي شط هذا الفيض على بغلة رسول الله عليه أزارا الشهباء وعليه برد قد اثزر به، ورداء وعامة وخفين فنزل فبال وتوضأ ومسح على رأسه وخفيه قال: فإذا رأسه مثل الراحة وبين أذنيه شعر مثل خط الأصبع.

١١ - اهيتمى عن أبي مطر أنه رأى عليه أزارا أتي غلاماً حدثاً فاشترى منه قيضاً بثلاثة دراهم ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول وقد لبسه الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به

عورقى، فقليل هذا شيء ترويه عن نفسك أو عن رسول الله ﷺ قال هذا شيء سمعته من رسول الله ﷺ يقول عند الكسوة الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورقى.

المراجع:

- (١) طبقات ابن سعد: ١٩/٣،
- (٢) انساب الأشراف: ١٣٩ - ١٨٥ - ١٣٠ - ١٨٧،
- (٣) مجمع الزوائد: ١١٨/٥.

١٣- باب اظهار الزينة

١- الحاكم ابو عبدالله أخبرنا مكرم بن احمد القاضى ببغداد ثنا محمد ابن عيسى المدايني ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليامى ثنا عكرمة عن عمار العجلى حدثنى ابو زميل حدثنى عبدالله بن الدؤل حدثنى عبدالله بن عباس. قال: لما خرجت الحروبة اجتمعوا في دورهم ستة آلاف فانيت عليهما أثيلاء فقلت يا أمير المؤمنين ابرد بالصلاه لعلى آن هؤلاء القوم فاكلمهم قال انى اخاف عليك قال: قلت كلام

فرجت اليهم ولبست احسن ما يكون من حلل اليمن قال: ابو زميل و كان عبدالله بن عباس جميلا جهيرا قال ابن عباس فاتيتم وهم مجتمعون في دورهم قائلون فسلمت عليهم قالوا مرحبا بك يا بن عباس فما هذه الحلة قلت ما تعيبون علي لقد رأيت على رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احسن ما يكون من الحل وقرأت قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده و الطيبات من الرزق ثم ذكر مناظرة ابن عباس المشهورة معهم. هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولن يخرجك.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن مسعود عن سويد مولى عمرو بن حرير ث أن عليهما أثيلاء اغتسل ثم أخذ ثوبا فدخل فيه يعني تشاف به.

المنابع:

(١) المستدرك: ٤/١٨٢، (٢) المصنف: ١/١٤٨.

١٤- باب لباس أهل الكتاب

١- الهيثمي عن أبي كريمة قال سمعت علي بن أبي طالب عليهما السلام و هو يخطب على منبر الكوفة وهو يقول يا أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إياكم ولباس الرهبان فإنه من ترهب أو تشبه فليس مني. رواه الطبراني في الأوسط.

(١) مجمع الزوائد: ١٣١/٥.

١٥- باب الدعاء عند ليس الثوب

- ١- النويري عن علي عليهما السلام قال: قال لى رسول الله ﷺ: يا علي إذا لبست ثوبا فقل: باسم الله الحمد لله الذي كسانى ما أوارى به عورتى وأستغنى به عن الناس لم يبلغ التوب رقبتك حتى يغفر لك.
يا علي من لبس ثوبا جديدا وكسا أسماله عريانا أو مسكينا كان في جوار الله وأمنه وحفظه ما دام عليه منه سلك.
- ٤- عنه عن رسول الله ﷺ: من لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي كسانى هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر.
- ٥- عنه عن علي عليهما السلام قال: دعاني رسول الله ﷺ فقال: يا علي إذا نظرت في المرأة فقل اللهم كما حست خلقى فأحسن خلقى وارزقنى.

١٦- باب الدواب

- ١- عبد الله حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا هرون بن مسلم ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن محمد بن علي عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: قال لي النبي ﷺ يا علي اسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنز الحمير على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم.
- ٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن علي بن علقمة عن علي عليهما السلام قال أهدى لرسول الله ﷺ بغل أو بغلة فقلت ما هذا قال بغل أو بغلة قلت ومن أي شيء هو قال يحمل الحمار على الفرس فيخرج بينهما هذا قلت أفلأ نحمل فلانا على فلانة قال لا إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.
- ٣- أبو عبدالله الرحمن النسائي أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن ابن زرير عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال أهديت إلى رسول الله ﷺ بغلة فركبها فقال علي عليهما السلام لو حملنا الحمير على الخيل لكان ذلك مثل هذه قال رسول الله ﷺ إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.
- ٤- المحافظ عن علي عليهما السلام قال: نهى النبي ﷺ أن ينزع الحمار على فرس.
- ٥- أبو داود حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي

حبيب، عن أبي الحين عن ابن زرير، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام، قال: أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه، قال رسول الله ﷺ: إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.

٦- البهقي أخبرنا أبو الحسين بن الفضلقطان أبا أبو سهل بن زيادقطان ثنا الحسن بن علي بن شبيب قال سمعت محمد بن صدران السلمي يقول ثنا عبد الله بن ميمون المدائني ثنا عوف عن الحسن أو خلاس عن علي عليهما السلام شك ابن ميمون أن النبي ﷺ قال لعلى يا علي قد جعلت إليك هذه السبقة بين الناس فخرج علي عليهما السلام فدعا سراقة بن مالك فقال: ياسراقة إني قد جعلت إليك ما جعل النبي ﷺ في عنقي من هذه السبقة في عنقك فإذا أتيت الميطار - قال أبو عبد الرحمن والميطار مرسلها من الغاية - فصف الخيل ثم ناد هل مصل للجام أو حامل لغلام أو طارح بجلل فإذا لم يجرب أحد فكبر ثلاثة ثم خلها عند الثالثة يسعد الله بسبقه من شاء من خلقه.

وكان علي عليهما السلام يقعد عند منتهى الغاية ويخط خطأ يقيم رجلين متقابلين عند طرف الخط طرفه بين اباهام ارجلهما وتمر الخيل بين الرجلين ويقول لها إذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف اذنيه أو اذن أو عذار فاجعلوا السبقة له فان شكرتها فاجعلوا سبقها نصفين فإذا قرنتم الشيئين فاجعلوا السبقة له فان شكرتها فاجعلوا سبقها نصفين فإذا قرنتم الشيئين فاجعلوا الغاية من غاية اصغر الشيئين ولا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام هذا استناد ضعيف.

٧- عنه رواه شعيب بن ابي الصريفي عن أبي الوليد كما أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو محمد عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا

شعيب بن ابي ايوب ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي افلح الهمداني عن عبد الله بن زرير عن علي عليهما السلام قال اهديت لرسول الله عليهما السلام بغلة فاعجبتنا.

فقلت يا رسول الله الا نزى الحمر على خيلنا حتى تأتي بثل هذه
فقال رسول الله عليهما السلام اغا يفعل ذلك الذين لا يعلمون وكذلك رواه محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن أبي حبيب.

- ٨- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبد الله المديني ثنا عبد الأعلى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز ابن أبي الصعبة عن أبي افلح الهمداني عن عبد الله ابن زرير عن علي عليهما السلام ابن أبي طالب عليهما السلام قال:

لما اهدى صاحب ايلة او فروة إلى رسول الله عليهما السلام بغلته البيضاء
قلت يا رسول الله لو انزينا الحمر على الخيل العراب لجاءنا مثل هذه فقال
اغا يفعل ذلك الذين لا يعلمون وقد روی ذلك من وجه آخر عن علي عليهما السلام

- ٩- عنه أخبرنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة ح وحدثنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شريك عن عثمان ابن المغيرة وهو ابن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن علي بن علقمة عن علي عليهما السلام قال:

قيل للنبي عليهما السلام أنزى الحمار على الفرس قال اغا يعمل ذلك الذين لا يعلمون هذا لفظ حديث أبي داود وفي رواية ابن الصباح قال اهدي للنبي عليهما السلام بغلة أو بغل قلت يا رسول الله ما هذا قال بغل أو بغلة ينزي

الحمار على الفرس فيخرج هذا من بينهما فقلت نزى فلانا على فلانة قال
أنا يفعل ذلك الذين لا يعلمون.

١٠ - الهيتمى عن المهاجر مولى آل زياد قال بينما أنا على حمار لي
تکاد تصيب رجلي الأرض من صغر الحمار إذا أنا بطلعة أمير المؤمنين علي
ابن أبي طالب عليه السلام يبصر في القمر فقلت يا أمير المؤمنين أين ت يريد قال
حاجة لي قلت ألا تركب قال بل فتخلفت على عجز الحمار فقلت يا أمير
المؤمنين فقال لأفعل إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صاحب الدابة أحق
بصدر الدابة وصاحب الفراش أحق بصدر الفراش.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ١٧٨ - ٩٨، (٢) سنن النسائي: ٦٢٤،
- (٣) رسائل المحافظ: ٢٢٧/٢، (٤) سنن ابن داود: ٣٤٧،
- (٥) سنن الكبرى: ١٠٩ - ٢٢، (٦) مجمع الزوائد: ٨/١٠٩.

كتاب الأطعمة

١- باب فضل الأطعام

١- عبد الله حدثني عباد بن يعقوب الاسدي أبو محمد ثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحق عن النعمان بن سعد عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ ان في الجنة لغرفا يرمي بطونها من ظهورها وظهورها من بطونها فقال اعرابي يا رسول الله ملئ هي قال ملئ من أطيب الكلام وأطعم الطعام وصلى الله بالليل والناس نيا.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن عثمان ابن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي عليهما السلام قال جمع رسول الله ﷺ أو دعا رسول الله ﷺ بني عبد المطلب فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق قال فصنع لهم مدامن طعام فأكلوا حتى شبعوا قال وبقي الطعام كما هو كأنه لم يمس ثم دعا بغمرا فشربوا حتى رروا وبقي الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب.

فقال: يا بني عبد المطلب انى بعثت لكم خاصة والى الناس بعامة وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم فايكم يباعيني على ان يكون أخي وصاحبى قال فلم يقم إليه أحد فقمت إليه و كنت أصغر القوم قال فقال اجلس قال

ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لي أجلس حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي.

٣- أبو نعيم حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل حدثني أبي ثنا اسماعيل بن عليه. و ثنا عبد الله بن محمد ثنا أحمد ابن علي بن المثنى ثنا أبو الربيع ثنا حماد. قالا: حدثنا أبوب السختياني عن مجاهد قال: خرج علينا علي بن أبي طالب عليه السلام يوماً معتجاً. فقال: جئت مرة بالمدينة جوعاً شديداً.

فخرجت أطلب العمل في عوالي المدينة فإذا أنا بامرأة قد جمعت مدرعاً تريد به فأيتها فقاطعتها كل ذنب على تمرة فددت سنة عشر ذنوباً حتى محلت يداي ثم أتيت الماء فأصبت منه ثم أتيتها فقلت بكفي هكذا بين يديها - وبسط اسماعيل يديه و جمعها -

فعدت لى سنة عشرة تمرة فاتيت النبي صلوات الله عليه وسلام فأخبرته فأكل معى منها. و قال: حماد بن زيد في حديثه فاستقيت ستة عشر أو سبعة عشر ثم غسلت يدى فذهبت بالتمر إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلام فقال: لى خيراً و دعائى.

٤- عنه حدثنا احمد بن جعفر بن مالك ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني علي بن حكيم الأودي ثنا شريك عن موسى الطحان عن مجاهد عن علي عليه السلام. قال: جئت إلى حائط أو بستان فقال لي صاحبه دلوا و تمرة فدلوت دلوا بتمرة فلأت كفى ثم شربت من الماء ثم جئت إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلام بعلء كفى فأكل بعضه وأكلت بعضه.

٥- عنه حدثنا سليمان بن احمد ثنا محمد بن محمد بن عقبة الشيباني ثنا الحسين بن علي عن محمد بن الحنيفة أنه سمع أباه علياً عليه السلام يقول: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلام يقول: إن الله عز و جل فرض للفقراء في أموال الأغنياء

قدر ما يسمعهم، فان من مولهم حتى يجوعوا أو يعروا أو يجهدوا، حاسهم الله فيه حسابا شديدا، و عذبهم عذابا نكرا ». هذا حديث غريب من حديث محمد بن الحنيفة لا يعرف إلا من هذا الوجه.

٦- الترمذى حدثنا علي بن حجر، أخبرنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها، فقام إليه اعرابي، فقال: من هي يا نبى الله؟ قال هي من أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى الله بالليل والناس نيا.

٧- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال خرجت في غدبة شاتية جاءها وقد أوبقني البرد فأخذت ثوبا من صوف قد كان عند نائم أدخلته في عنقي وحزنته على صدرى أستدفه به والله ما في بيتي شيء أكل منه ولا كان في بيته النبي صلى الله عليه وسلم شيء يبلغني فخرجت في بعض نواحي المدينة فانطلقت إلى يهودى في حائط.

فاطلعت عليه من ثغرة جداره فقال مالك يا أعرابي هل لك في دلو بتمرة قلت نعم افتح لي الحائط ففتح لي فدخلت فجعلت أنزع الدلو ويعطيني تمرة حتى ملات كفي قلت حسبي منك الآن فأكلتها ثم جرعت من الماء ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلست إليه في المسجد وهو في عصابة من أصحابه.

فطلع علينا مصعب بن عمير في بردة له مرقومة بفروة وكان أنعم غلام يكثرة وأرفهه عيسا فلما رأاه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ما كان فيه من النعيم ورأى حاله التي هو عليها فذرفت عيناه فبكى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتم اليوم خير أم إذا غدی على أحدكم بجفنة من خبز ولحم وريح

عليه بأخرى وغدا في حلة وراح في أخرى وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة
قلنا بل نحن يومئذ خير نتفرغ للعبادة قال بل أنتم اليوم خير.

-٨- النويري عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: جمع رسول الله عليه السلام
بني عبد المطلب و كانوا أربعين، منهم قوم يأكلون الجذعة و يشربون الفرق
فصنع لهم مدا من طعام، فأكلوا حتى شبعوا و بقى كما هو، ثم دعا بعض
فسرروا حتى رعوا و بقي كأنه لم يشرب. و قال أنس ابن مالك:

إن النبي عليه السلام لما أتيتني بزینب أمره أن يدعوه له قوما سماهم، و كل
من لقيت حتى امثلا البيت و الحجرة، و قدم إليهم تورا فيه قدر مد من تمر
جعل حيسا، فوضعه قدامه و غمس ثلات أصابعه، و جعل القوم يتغدون و
يخرجون، و بقى التور نحو مما كان، و كان القوم أحدا أو اثنين و سبعين.

-٩- عنه في رواية أخرى في هذه القصة أو مثلها: أن القوم كانوا زهاء
ثلثائة، و أنهم أكلوا حتى شبعوا و قال لي ارفع: فلا أدرى حين وضعت كان
أكثر أم حين رفعت. و حدیث جعفر بن محمد عن آله، عن علي عليه السلام أن
فاطمة عليه السلام طبخت قدراً لغدائها، و وجهت علياً عليه السلام إلى النبي عليه السلام ليتغدى
معها، فأمرها فغرفت منها لجميع نسائه صحفة صحفة، ثم له و لعلي عليه السلام، ثم
لها، ثم رفعت القدر، و إنها لتفيض، قالت: فأكلنا منها ما شاء الله.

المتابع:

(١) مسند احمد: ١٥٦/١ - ١٥٩

(٢) حلية الأولياء: ٧١/١ - و ١٧٨/٣

(٣) الجامع الصحيح: ٥٤/٤ - ٣٧٣

(٤) مجمع الزوائد: ٣١٤/٢، (٥) نهاية الإرب: ٣١٦/١٨

٤- باب ادب الأكل

١- الحاكم أخبرنا احمد بن جعفر القطبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي سلمة قال دخلت على علي بن ابي طالب عليهما السلام انا ورجلان رجل منا ورجل من بني اسد احسب فبعثها وجهها فقال انكما علجان فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج ثم خرج فأخذ حفنة من ماء فتمسح بها ثم جاء فقرأ القرآن فرانا انكرنا ذلك.

فقال علي عليهما السلام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الخلاء فيقضى الحاجة ثم يخرج فياكل معنا الخبز واللحم ويقرأ القرآن ولا يحجبه وربما قال ولا يحجزه عن قراءة القرآن شيء سوى الجنابة او الا الجنابة. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الاصبهاني املأ ثنا احمد بن مهدى بن رستم الاصبهاني ثنا أبو احمد الزبيري ثنا عمر بن عبد الرحمن عن زيد بن اسلم عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليهما السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ عن صلاتين وقرائتين واكلتين ولبستين نهاني ان اصلى بعد الصبح.

حتى ترتفع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وان آكل وانا منبطح على بطني ونهاني ان البس الصماء واحتبى في ثوب واحد ليس بين

فرجي وبين السماء ساتر. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه
السياقة.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي
إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: إذا طعمت فنسست أن تسمى فقل::
بسم الله في أوله وآخره.

المراجع:

- (١) المستدرك على الصحيحين: ١٠٧/٤ - ١١٩.
(٢) المصنف: ١٢٠/٨.

٣- باب الضيافة

١- المحافظ قال بضعهم: دعا رجل علي بن أبي طالب عليهما السلام إلى طعام، فقال: نأتيك على أن لا تتكلف لنا ما ليس عندك، و لا تدخر عنا ما عندك.

(١) البيان والتبيين: ١١٧/٢.

٤- باب الدعاء عند الأكل

١- عبد الله حدثني العباس بن الوليد النرسى ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سعيد الجريري عن أبي الورد عن ابن عبد قال: قال لى علي بن أبي طالب عليهما السلام يا ابن عبد هل تدرى ما حق الطعام قال: قلت وما حقه يا ابن أبي طالب عليهما السلام قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا قال وتدري ما شكره إذا فرغت قال: قلت وما شكره قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا.

ثم قال ألا أخبرك عنى وعن فاطمة عليها السلام كانت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أكرم أهله عليه وكانت زوجتي فجرت بالرحى حتى أثر الرحى بيدها وأسقطت بالقربة حتى أثرت القربة بنحرها وقت البيت حتى اغترت ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دنسست ثيابها فأصابها من ذلك ضرر.

فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيي أو خدم قال فقلت لها انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأليه خادما يقييك حرما انت فيه فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده خدما أو خداما فرجعت ولم تسأله فذكر الحديث فقال:

ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم إذا أويت إلى فراشك سبحي ثلاثة وثلاثين واحمدي ثلاثة وثلاثين وكبرى أربعين وثلاثين قال فاخترت رأسها فقالت رضيت عن الله ورسوله مرتين فذكر مثل حديث ابن علية

عن الجريري أو نحوه.

٢- أبو نعيم حدثنا أبو على محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا العباس بن الوليد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الجريري عن أبي الورد عن ابن عبد قال: قال لي علي عليهما السلام: يا ابن عبد هل تدرى ما حق الطعام؟ قال: و ما حقه يا ابن أبي طالب عليهما السلام قال: تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا. ثم قال: أتدرى ما شكره إذا فرغت قلت وما شكره؟ قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا.

٣- ابن حجر الهيثمي عن ابن عبد قال: قال لي علي بن أبي طالب عليهما السلام يا ابن عبد تدرى ما حق الطعام قال: قلت وما حقه يا ابن أبي طالب عليهما السلام قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا قال و تدرى ما شكره إذا فرغت قال: قلت وما شكره قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا.

رواه عبد الله بن أحمد و ذكره بطوله و ابن عبد قال ابن المديني ليس بمعرف و بقية رجاله ثقات. وعن امرأة أن رسول الله ﷺ أتى بوطة فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله ﷺ أما أنه لو قال بسم الله لوسعكم، وقال إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر إسم الله أوله و آخره.

المراجع:

(١) مسند احمد: ١٥٣/١، (٢) حلية الأولياء: ٧٠/١

(٣) مجمع الروايات: ٢٢/٥

٥- باب ذبائح أهل الكتاب

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عبد الكريم قال: يقولون عن علي عليه السلام: لا تنكح نساء نصارى العرب، ولا تؤكل ذبائحهم.
- ٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أئوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني، أن علياً عليه السلام كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب، ويقول: إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا الشوري عن يونس عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام قال: لا تؤكل ذبائح نصارى العرب، فإنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٤- عبد الرزاق عن هشام عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام مثله.
- ٥- عبد الرزاق: أخبرني من سمع الحكم بن عتبة يقول: خبرني عبد الرحمن بن أبي ليل عن علي عليه السلام، ومجاهد عن ابن عباس أنه قيل لها: إن أهل الكتاب يذكرون على ذبائحهم غير الله، فقالوا: إن الله حين أحل ذبائحهم علم ما يقولون على ذبائحهم. ذكره مقاتل.
- ٦- عبد الرزاق عن معمر عن أئوب عن ابن سيرين عن عبيدة أن علياً عليه السلام كان يكره ذبائح بني تغلب، ويقول: لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٧- عبد الرزاق عن هشام عن عبيدة مثله.

٨- عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليهما السلام أنه قال: لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب، فإنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.

(١) المصنف: ٦/٧٢ - ١١٨ - ١٨٦/٧ و ٦/١٨٦.

٤- باب اكل الشوم

- ١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا الجراح أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن شريك، عن علي عليهما السلام، قال: نهى عن أكل الشوم إلا مطبوخا، قال أبو داود: شريك ابن حنبل.
- ٢- الترمذى حدثنا محمد بن مدویه، حدثنا مسدد، حدثنا الجراح بن مليح عن أبي إسحاق عن شريك بن حنبل عن علي عليهما السلام أنه قال: نهى عن أكل الشوم إلا مطبوخا.
- ٣- حدثنا هناد، حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحاق عن شريك ابن حنبل عن علي عليهما السلام أنه كره أكل الشوم إلا مطبوخا.
- ٤- أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن هارون ثنا الحسن ابن عرفة ثنا زافر بن سليمان عن إسرائيل عن مسلم الاعور عن حبة العرفى عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ يا علي كل الشوم فلو لا أني أجى الملك لاكلته.
- ٥- الهيثمى عن علي عليهما السلام قال أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الشوم و قال لو لا أن الملك ينزل على لاكلته رواه البزار والطبراني في الاوسط.

المنابع:

(١) سنن ابن داود: ٣٦١/٣، (٢) الجامع الصحيح: ٤/٢٦٢،

(٣) أخبار اصفهان: ٢١٨/٢، (٤) مجمع الزوائد: ٥/٤٦.

٧- باب أكل الجبن

١- البهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسلم عن حبة عن علي عليهما السلام قال إذا أردت أن تأكل الجبن فضع الشفرة فيه واذكر اسم الله وكل وروي في ذلك من وجه آخر عن علي عليهما السلام وروى عن سليمان الفارسي.

(١) سنن الكبرى: ٦/١٠.

٨- باب الجريث و الطحال

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: كان لا يأكل الجريث والطحال.

٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: الطحال لقمة الشيطان.

(١) المصنف: ٨/٨٧.

٩- باب لحوم السباع والطير

١- أحمد حدثني محمد بن يحيى بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا حسن ابن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام
النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السبع وكل ذي مخلب من الطير وعن
ثن الميتة وعن لحم الحمر الاهلية وعن مهر البغي.

(١) مسند احمد: ١٤٧/١.

١٠- باب الرمان

١- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: يقول كلوا الرمان
بشحمه فإنه دباغ المعدة. رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) مجمع الزوائد: ٩٦/٥.

١١- باب اللحم

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن معاذ عن سعيد
ابن عبيدة عن علي بن ربيعة قال: كان علي عليهما السلام أمر أتامه كان يشتري كل يوم
لهذه بنصف درهم لها وهذه بنصف درهم.

(١) المصنف: ١٢٨/٨.

١٢- باب الجراد

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن علقة بن مرثد عن عبد الملك بن الحارث عن أبيه قال: سئل على عليه السلام عن الجراد فقال: هو طيب كصيد البحر.

(١) المصنف: ١٤٠/٨.

١٣- باب الجري

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن شوذب عن عمرة بنت الطبيخ قالت: أرسلتني أمي فاشترت جريا فجعلته في زنبيل، فخرج رأسه من جانب وذنبه من جانب، فربى على أمير المؤمنين عليه السلام فرأه فقال: هذا كثير طيب شبع العيال.

(١) المصنف: ١٤٣/٨.

١٤- باب الفالوذج

١- أبو نعيم حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثني سفيان بن وكيع ثنا أبو غسان عن أبي داود المكوف عن عبدالله بن شريك عن جده عن علي بن أبي طالب عليهما السلام: أنه أتى بفالوذج فوضع قدامه بين يديه. فقال:

إنك طيب الريح، حسن اللون، طيب الطعم، لكن أكره أن أعود نفسى ما لم تعتد.

٢- عنه حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلم ثنا هناد ثنا وكيع عن سفيان عن عمرو ابن قيس الملائى عن عدى بن ثابت: أن علياً عليه السلام أتى بفالوذج فلم يأكل.
(١) حلية الأولياء: ٨١/١.

١٥- باب الخبيص

١- أبو نعيم عن أبي بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أحمد بن إبراهيم ثنا عبدالصمد ثنا عمران - و هو القطان - عن زياد بن مليح: أن علياً عليه السلام أتى بشيء من خبيص فوضعه بين أيديهم فجعلوا يأكلون. فقال علي عليه السلام: إن الإسلام ليس ببكل ضال ولكن قريش رأت هذا فتناجزت عليه.

(١) حلية الأولياء: ٨١/١.

١٦- باب الرطب

١- الخطيب أخبرني الحسن بن محمد الخلال حدثنا يوسف بن عمر القواس حدثنا أحمد بن علي الجوزجاني حدثنا أبو نصر فتح بن شخرف حدثنا نصر بن الصباح حدثنا خالد بن يزيد القسري عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليهما قال أكل علي بن أبي طالب عليهما يوماً قر دقل ثم شرب عليه ماء ثم ضرب بيده بطنه وقال من ادخل بطنه النار فأبعده الله ثم تمثل: وانك منها تعط نفسك سؤلها وفرجك نالا منتهي الدم اجمعـا

٢- الرافعي القزويني: محمد بن محمد بن أحمد بن الفضل الإسپرائيني صوفي و ابن صوفي و كان يعرف أبوه بأبي الفتوح أرجنة و رد قزوين غير مرة و كان له معرفة و عبارة حسنة و أضافنا في شوال سنة اربع و ثمانين و خمسة و ستين في خانقاه شهر هيزه على الأسودين القر و الماء، و قال:

اضافنا السيد أبو زيد عيسى بن إسماعيل بن عيسى الحسني الصوفي عليها، و قال أضافنا أبو العلاء حمد بن نصر بن أحمد عليها، و قال: أضافنا عبد الملك بن عبدالغفار الفقيه، و محمد بن الحسين الصوفي عليها، قال: أضافنا أبو محمد جعفر بن الحسين بابا الأبهري عليها، و قال أضافنا علي بن الحسين الواعظ عليها، و قال أضافنا أحمد بن أحمد بن إبراهيم العطار عليها، و قال أضافنا جعفر بن محمد بن عاصم عليها.

قال: أضافنا عبد الله بن ميمون القداح عليها فقال: أضافنا جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام قال: أضافنا أبي عليها قال: أضافني أبي علي عليها، قال: أضافني أبي الحسين عليها قال: أضافني أبي علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: أضافني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأسودين التمر والماء. ورأيت بخط محمد بن محمد بن محمد هذا أنه سمع شرح السنة باسفراين سنة أربعين وخمسة من المعتز بن إسماعيل الإسفرايني بسماعة سنقه مصنفه محى السنة البغوي.

٣- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم وليس من الشجر يلصح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران. رواه أبو يعلى.

٤- عنه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم وليس من الشجر يلصح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران.

المนาبع:

(١) تاريخ بغداد: ٢٩٣/١، (٢) التدوين في اخبار قزوين: ٣٨٤/١٢.

(٣) مجمع الزوائد: ٣٩/٥ - ٨٩.

كتاب الأشربة

١- باب الظروف

١- عبد الرزاق عن ابن جرير قال: أخبرني من أصدق أن رجلا جاء ابن مسعود فسقاه من جر، قال: ثم أتيت علياً عليهما السلام فاستسق، فسي من جر، فقال للذى سقاه: من أين سقيتني؟ فقال: من الجر، فقال: ائنني بها، فابتزز، ثم احتمل الجر، فضرب به فانكسر، قال: لو لم أنه عنه إلا مرة أو مرتين.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ قال: كنت نهيتكم عن هذه الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ قال: كنت نهيتكم عن هذه الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر.

المنابع:

(٤) المصنف: ٢٠٩، (٥) المصنف: ٤٦٩ - ٥١٨.

٢- باب شرب الخمر

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن عطاء ابن أبي مروان عن أبيه أن علياً ضرب النجاشي الحارثي الشاعر، ثم حبسه، كان شرب الخمر في رمضان، فضربه ثمانين جلدة وحبسه، ثم أخرجه من الغد، فجلده عشرین، وقال: إنما جلدتك هذه العشرين لجرأتك على الله، وإفطارك في رمضان.

٢- البهقي أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم هو ابن زكريا ثنا بندار وأحمد بن يعقوب وسان قالوا ثنا ابن مهدي ثنا سفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعيد النخعي عن علي عليهما السلام قال ما من رجل اقتت عليه حداثات فأجد في نفسي إلا الخمر فانه ان مات وديته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن

٣- عنه اجاز لـ أبو عبد الله الحافظ روایته عنه عن أبي العباس محمد بن يعقوب أنباً الربيع بن سليمان أنباً الشافعى أنباً ابراهيم ابن محمد عن علي بن يحيى عن الحسن ان علي بن أبي طالب عليهما السلام قال ما احد يموت في حد من المحدود فأجد في نفسي منه شيئاً الا الذي يموت في حد الخمر فانه شيء احد ثناء بعد النبي عليهما السلام فمن مات منه فديته اما قال في بيت المال واما قال على عاقلة الامام اشك يعني الشافعى.

قال الشافعى وبلغنا ان عمر بن الخطاب ارسل إلى امرأة ففرغت

فأجهضت ذا بطنها فاستشار علياً عليهما السلام فاشار عليه ان يديه فأمر عمر علياً عليهما السلام فقال عز مت عليك لتقسمها على قومك -

٤- عنه أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن مؤمن ابن شبان العطار ببغداد ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا حامد بن محمد ثنا شريح ثنا هشيم عن اشعيث عن فضيل عن عبد الله بن معقل ان علياً عليهما السلام ضرب رجلاً حدا فزاده الجلاد سوطين فاقاده منه علي عليهما السلام .

٥- الخطيب أخبرنا القاضي أبو الفرج محمد بن أحمد بن الحسن الشافعي حدثنا أحمد بن محمد بن أبي زون الانباري قال: أخبرنا بهلول بن إسحاق حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا حسين بن عبد الله بن ضميرة وقال بهلول بن أبي ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليهما السلام ان رسول الله ﷺ قال كل مسكر حمر وما اسكن كثيره فقليله حرام.

٦- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أخبرنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا أبو بكر محمد بن خلف الحدادي قال: حدثنا الهذيل بن عمير بن أبي العريف كوفي ثقة مرضى قال: حدثنا موسى بن هلال النخعي حدثنا أبو إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ ان اخوف ما أخاف على امتي النساء والخمر.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٣١/٩ ، ٣٢١/٨ (٢) سنن الكبرى: ٩٤/٩ و ٧٩/١٤

(٣) تاريخ بغداد: ٩٤/٩ و ٧٩/١٤

٣- باب الدباء و المزفت

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سعيد عن علي عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت قال أبو عبد الرحمن سمعت أبي يقول ليس بالكوفة عن علي عليهما السلام حديث أصح من هذا.
- ٢- أبو عوانة حدثنا الصفاني قال ثنا زهير بن حرب قال ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سعيد قال سمعت علياً عليهما السلام يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في الدباء والمزفت.
- ٣- عنه حدثنا عثمان بن خرزاذ قال: ثنا سعيد بن عمرو الأشعري قال: ثنا عبتر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سعيد عن علي عليهما السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت.
- ٤- عنه حدثنا يوسف القاضي قال: ثنا محمد بن أبي بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش - بمنتهه. رواه غندر عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم - بمنتهه.
- ٥- مسلم حدثنا سعيد بن عمرو الأشعري أخبرنا عبتر ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير ح وحدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة كلهم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سعيد عن علي عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في الدباء والمزفت.

٦- النسائي أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحرب بن سويد عن علي عليهما السلام انه نهى عن الدباء والمزفت.

٧- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل ابن سميع عن مالك بن عمير أن صعصعة بن صوحان أتى علياً عليهما السلام فسلم عليه فقال: يا أمير المؤمنين، انهني عما نهاك عنه رسول الله عليهما السلام قال: نهانا رسول الله عن الدباء والحنتم والنمير والمجعة.

المتابع:

- (١) مسند أحمد: ٨٣/١، (٢) مسند أبي عوانة: ٢٩٤/٥،
- (٣) صحيح مسلم: ١٥٧٨٣، (٤) سنن النسائي: ٣٠٥/٨
- (٥) المصنف: ٤٧٢/٧.

٤- باب الشرب قائماً

١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن مسمر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، أن علياً عليه السلام دعا بماء فشربه وهو قائم ثم، قال: إن رجالاً يكره أحدهم أن يفعل هذا، وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعل مثل ما رأيتموني أفعله.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة قال رأيت علياً عليه السلام يشرب قائماً قال فقلت له تشرب قائماً فقال ان أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وان أشرب قاعداً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قاعداً.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع حدثني شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة ان علياً عليه السلام لما صلى الظهر دعا بكوز من ماء في الرحبة فشرب وهو قائم ثم قال ان رجالاً يكرهون هذا واني رأيت رسول الله ﷺ فعل كالذى رأيتموني فعلت ثم تمسح بفضله وقال هذا وضوء من لم يحدث.

٤- عبد الله حدثني وهب بن بقية الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب عن ميسرة وزاذان قالاً شرب علي عليه السلام قائماً ثم قال ان أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وان اشرب جالساً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب جالساً.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن مسعود عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتى علي عليهما السلام باناء من ماء فشرب وهو قائم ثم قال: انه بلغني ان أقواما يكرهون ان يشرب أحدهم وهو قائم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ما فعلت ثم أخذ منه فتمسح ثم قال هذا وضوء من لم يحدث.

٦- الميهى عن زادان أن علي بن أبي طالب عليهما السلام شرب قائما فرأاه الناس كأنهم أنكروه فقال ما ينظرون أن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وإن أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا.

٧- البهقي أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو أحمد بكر بن محمد ابن حمدان الصيرفي بمرو نا عبد الصمد بن الفضل نا أبو نعيم نا مسعود عن عبد الملك عن النزال بن سبرة قال أتى علي عليهما السلام باناء في الرحبة فشرب قائما قال وكان اناس يكره أحدهم ان يشرب قائما واني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيت مني فعلت ثم أخذ من الماء قال فأراه قال مسح وجهه ويديه ورجليه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن علياً عليهما السلام كان يشرب وهو قائم.

٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن المسيب عن ميسرة، قال: رأيت علياً عليهما السلام يشرب قائما، فقلت: شربت قائما؟ فقال: إن شربت قائما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما، ولئن شربت قاعدا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا.

١٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

سفيان عن واقد عن زاذان قال: لا بأس بالشرب قائما، والجلوس حلم.
 ١١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
 مجاهد قال: أخبرني من رأى علياً عليه السلام بالكوفة يشرب قائما.

المنابع:

- (١) سنن أبي داود: ٢٣٦/٣،
- (٢) مسند أحمد: ١١٤/١ - ١٢٣ - ١٣٤ - ١٤٤،
- (٣) جمع الزوائد: ٧٩/٥، (٤) سنن الكبرى: ٢٨٢/٧
- (٥) المصنف: ١٥/٨ - ١٦ - ١٧ - ٣٢.

٥- باب الطلاء

- ١- أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا سعيد قال إنينا عبد الله عن حرير عن مغيرة عن الشعبي قال كان علي عليهما السلام يرزق الناس الطلاء يقع فيه الذباب ولا يستطيع أن يخرج منه.
- ٢- ابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليل وابي جحيفة قالا: كان علي عليهما السلام يرزقنا الطلاء، قال: قلت: كيف كان؟ قال: كنا نأكله بالخبز، ونحتانبه؟ بالماء.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن أبي عبد الرحمن عن علي عليهما السلام قال: كان يرزقنا الطلاء، فقلت له: ما هيئته؟ قال: أسود يأخذه أحدنا باصبعه.

المتابع:

(١) سنن النسائي: ٣٢٩/٨، (٢) المصنف: ٥٣١/٧ - ٥٣٤.

٦- باب الجمعة

١- البهقي أخبرنا أبو الحسين محمد بن علي بن خشيش المقرى بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنا عبد الله ابن موسى عن اسرائيل عن اسماعيل بن سميح عن مالك بن عمير عن صعصعة بن صوحان قال:

قلت لعلي ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن احمد بن عبдан أنا احمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا اسماعيل بن سميح ثنا مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي عليه السلام.

فقال إنها عنها نهاك عنه رسول الله ﷺ قال نهانى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والنمير وال الجمعة وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسى والميثرة الحمراء - ليس في حديث ابن خشيش النمير.

٢- عنه أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن هبيرة واصحاب علي عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله ﷺ عن الجمعة، وال الجمعة شراب يصنع من الشعير حتى يسكر.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجمعة.

المتابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٩٢/٨، (٢) المصنف: ٤٦٨/٧

٧- باب الخل

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عطاء ابن السائب عن أبيه قال: دخلت على علي عليهما السلام في يوم شات وفي يده شراب، فناولني فقال: اشرب، فقلت وما هو؟ قال: ثلث عسل وثلث سمن وثلث لبن، فقلت: لا أريده، قال: أما إنك لو شربته لم تزل دفيا شبعانا سائر يومك.

(١) المصنف: ١٢٨/٨.

٨- باب النرد والشطرنج

- ١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر و قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام انه كان يقول الشطرنج هو ميسر الاعاجم - هذا مرسل ولكن له شواهد.
- ٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أبا أبو على الحسين بن صفوان ثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ثنا زياد بن إيوب ثنا شبابة بن سوار عن فضيل بن مرزوق عن ميسرة بن حبيب قال مر علي بن أبي طالب عليهما السلام على قوم يلعبون بالشطرنج فقال ما هذه التفاصيل التي انت لها عاكفون).
- ٣- عنه أخبرنا أبو الحسين ثنا الحسين ثنا عبد الله ثنا علي بن الجعد ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي عليهما السلام انه مر على قوم يلعبون الشطرنج فقال ما هذه التفاصيل التي انت لها عاكفون لأن ميسرا جمرا حتى يطفأ خير له من ان يمسها قال وحدتني علي بن الجعد أبا شريك عن ابن أبي ليلى عن الحكم قال: قال علي عليهما السلام - صاحب الشطرنج اكذب الناس يقول احدهم قتلت وما قتل.
- ٤- عنه أخبرنا أبو الحسين أبا الحسين ثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد أبو إسحاق ثنا القعنبي ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي زكرياء

عن عمار بن أبي عمار قال مر علي عليهما السلام ب مجلس من مجالس تيم الله وهم يلعبون بالشطرنج فوق عليهم فقال أما والله لغير هذا خلقت اما والله لو لا ان تكون سنة لضربت بها وجوهكم.

٥- الخطيب أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا الحسن بن سلام السوق حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عبد الله بن دكين حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر.

٦- عنه أخبرني الطناجيري حدثنا علي بن عمر الحرمي حدثنا عيسى بن سليمان الوراق حدثنا بشر بن الوليد حدثنا عبد الله بن دكين حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عليهما السلام قال: قال علي بن أبي طالب عليهما السلام ستة لا يأمنهم مسلم اليهودي والنصراني والجوسي وشارب الخمر وصاحب الشطرنج والمتهي بأمه قال ابن دكين فسألته عن المتهي بأمه قال الذي يقول أمه زانية إن لم افعل كذا وكذا.

المراجع:

(١) سنن الكبرى: ٤٥٢/٩، ٢١٢/١٠، (٢) تاريخ بغداد: ٤٥٢.

٩- باب العسل

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه قال: دخلت على علي عليه السلام في يوم شات وفي يده شراب، فتناولني فقال: اشرب، فقلت وما هو؟ قال: ثلث عسل وثلث سمن وثلث لبن، فقلت: لا أريده، قال: أما إنك لو شربته لم تزل دفيا شبعانا سائر يومك.

(١) المصنف: ١٣٥/٨

١٠- باب بول الحمار

١- الخطيب أخبرني الحسين بن علي الصميري حدثنا أحمد بن محمد بن علي الصيرفي حدثنا محمد بن عمر المحافظ حدثنا أبو بكر محمد بن خلف بن جيان القاضي حدثنا إسحاق بن محمد بن أبان النخعي حدثني محمد بن موسى بن عبد الرحمن النخعي عن أبيه قال كنت على باب المهدى ومحمد ابن زيد بن علي فقال محمد بن زيد حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ لا بأس ببول الحمار وكل ما أكل لحمه.

(١) تاريخ بغداد: ٢٨٨/٥

كتاب العتق

١- باب المكاتب

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا إイوب، عن عكرمة عن علي بن أبي طالب عليهما السلام - عن النبي ﷺ يؤدى المكاتب بقدر ما أدى.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: ما عرف قبل أن يقسم فإنه يرده إلى أهله، و ما لم يعرف حتى تجري فيه السهام لم يردوه.
- ٣- عبد الرزاق عن معمر قال: بلعنى عن قتادة - وما أدرى لعلى قد سمعته منه - أن علياً عليه السلام قال: هو في المسلمين لا يرد.
- ٤- عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن ابن سيرين مثله.
- ٥- عبد الرزاق عن عثمان بن مطر وابن عيينة عن سعيد عن قتادة أن مكاتباً أسره العدو، ثم اشتراه رجل، فسأل بكر بن قرواش عنه علياً، فقال علي عليه السلام:

قل فيها يا بكر بن قرواش، قال: الله أعلم، فقال علي عليه السلام: أنا عبد الله وابن عم رسول الله ﷺ، إن افتكه سيده فهو على بقية كتابته، وإن أبي سيده أن يفكه فهو للذى اشتراه.

- ٦- عبد الرزاق عن الثوري وإسرائيل بن يونس - أو أحدهما -
 عن أبي جعفر الفراء قال: حدثني جعفر بن أبي ثروان الحارثي عن أبي
 التياح أنه أتى عليه عليه السلام فقال له: إني أريد أن أكاتب، قال: هل عندك شيء؟
 قال: لا، قال: فجمعهم علي فقال: أعينوا أخاكم، فجمعوا له، فبقي له بقية من
 مكاتبته، فأتى به عليه عليه السلام فسألة عن الفضلة، فقال علي: اجعلها في
 المكاتبين.
- ٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن طارق ابن عبد الرحمن عن
 الشعبي أن عليه عليه السلام قال في المكاتب يعجز، قال: يعتق بالحساب، وقال زيد:
 هو عبد ما بقي عليه درهم، وقال عبد الله ابن المسعود: إذا أدى الثالث فهو
 غريم.
- ٨- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عليه عليه السلام قال في المكاتب:
 يورث بقدر ما أدى، ويجلد الحد بقدر ما أدى، ويعتق بقدر ما أدى، وتكون
 ديته بقدر ما أدى، وقال زيد بن ثابت: هو عبد ما بقي عليه درهم.
- ٩- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة أن
 عليه عليه السلام قال: المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى.
- ١٠- أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أبا أبو نصر العراقي
 ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله ابن الوليد ثنا
 سفيان عن أبي جعفر الفراء حدثني جعفر بن أبي ثروان الحارثي عن ابن
 التياح انه أتى عليه عليه السلام فقال:
 أريد أن أكاتب فقال أ عندك شيء؟ قال لا قال فجمعهم علي بن أبي
 طالب عليه السلام فقال أعينوا أخاكم فجمعوا له قال فبقي بقية عن مكاتبته قال
 فأتى عليه عليه السلام فسألة عن الفضلة فقال اجعلها في المكاتبين - هذا يدل على

ان المكاتب افأ يعطى من الصدقات من سهم الرقاب ما يبيه وبين ان يعتق.

١١- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد

ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا وهيب ثنا إيواب

عن عكرمة عن علي عليهما السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤدى المكاتب بقدر

ما أدى قال الشيخ رحمة الله ورواية عكرمة عن علي عليهما السلام مرسلة.

و رواه حماد بن زيد واسمعيل بن ابراهيم عن ايواب عن عكرمة عن

النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا - وجعله اسماعيل قول عكرمة قال البخاري.

روى يحيى بن أبي كثیر هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس عن

النبي صلى الله عليه وسلم

١٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن

الحسن الغضايري ببغداد قالا ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا الحسن

بن ثواب التغلبي ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام.

وح أخبرنا أبو بكر بن فورك رحمة الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس

ابن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثیر عن ابن عباس ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤدى المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر وبقدر مارق منه

دية العبد زاد أبو داود في روايته. قال وكان علي عليهما السلام ومروان يقولان

ذلك.

قال أبو على التغلبي فسألت احمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال أنا

اذهب إلى حديث بريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بشرائها - يعني أنها بقيت

على حكم الرق حتى امر بشرائها وكذلك رواه جماعة عن هشام الدستوائي

ورواه محمد بن جعفر عن هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس مثله

ولم يرفعه.

١٣ - عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الريبع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الله بن الحارث عن ابن جرير قال: قلت له يعني لعطاء، المكاتب يموت وله ولد احرار ويدع اكثر مما بقي عليه من كتابته قال يقضى عنه ما بقي من كتابته وما كان من فضل فلبنيه.

فقلت أبلغك هذا عن احد؟ قال زعموا ان علي بن أبي طالب عليه السلام كان يقضي به وباستاده قال: أنبا الشافعي أنبا عبد الله بن الحارث عن ابن جرير أخبرني ابن طاوس عن أبيه انه كان يقول يقضى عنه ما عليه ثم لبنيه ما بقي وقال عمرو بن دينار ما اراه لبنيه.

قال الشافعي: يعني انه لسيده والله اعلم ويقول عمرو ابن دينار هذا نقول وهو قول زيد بن ثابت فأما ما روی عن عطاء انه بلغه عن علي بن أبي طالب عليه السلام فهو روی عنه انه كان يقول في المكاتب يعتقد منه بقدر ما ادى ولا ادرى اي ثبت عنه ام لا واما نقول بقول زيد فيه.

١٤ - عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو الفضل بن خمير ويه أنبا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله في المكتابين قال شروطهم بينهم وقال زيد بن ثابت هو مملوك ما بقي عليه درهم وقال علي بن أبي طالب عليه السلام: يعتقد بقدر ما ادى.

١٥ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنبا يزيد بن هارون أنبا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان زيد بن ثابت يقول المكاتب عبد ما بقي عليه درهم لا يرث ولا يورث وكان علي عليه السلام يقول:
إذا مات المكاتب وترك ما لا قسم ما ترك على ما أدى وعلى ما بقى

فما أصاب ما أدى فللورثة وما أصاب ما بقي فلمواليه وكان عبد الله يقول: يؤدي إلى مواليه ما بقي عليه من مكاتبه ولو رثته ما بقي.

١٦ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام قال ولدها بعذلتها يعني المكاتب.

١٧ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال إذا تتابع على المكاتب نجمان فلم يؤد نجومه رد في الرق، وقال في موضع آخر فدخل في السنة الثانية أو قال في الثالثة.

١٨ - عنه أخبرنا أبو عبد الله أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام قال إذا عجز المكاتب استسعى حولين فان أدى والا رد في الرق - الاسناد الاول عن علي عليهما السلام ضعيف ورواية خلاس عن علي عليهما السلام لا تصح عند اهل الحديث فان صحت فهي محمولة على وجه المعروف من جهة السيد فان لم ينتظر رد في الرق والله اعلم.

١٩ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: ولدها بعذلتها في السعي - يعني المكاتب.

٢٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن طارق عن الشعبي عن علي عليهما السلام قال: يعتق من المكاتب بقدر ما أدى.

٢١ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال : إذا تتابع على المكاتب

نجمان فدخل في السنة فلم يؤد نجومه، رد في الرق.

٢٢ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي جعفر
عن جعفر بن أبي ثروان أن علياً عليه السلام حث الناس على ابن النباح، فجمعوا له
أكثر من مكاتبته، ففضلت فضلة فجعلها علي في المكاتبين.

المتابع:

(١) مسند أحمد: ٩٤/١

(٢) المصنف: ١٩٥/٥ و ٣٧٣/٨ - ٤٠٦ - ٤١٠ - ٤١٢.

(٣) سنن الكبرى: ٣٣٣ - ٣٣١ - ٣٢٦ - ٣٢٠ / ١٠

(٤) المصنف: ١٣٧/٧ و ١٥٢/٦ - ٣٩٠ - ٤٢٤.

٢- باب أمهات الأولاد

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه بلغه أن علياً عليهما السلام كتب في عهده: وإنى تركت تسع عشرة سرية، فأيتها ما كانت ذات ولد قومت بحصة ولدتها بيراثه مني، وأيتها ما لم تكن ذات ولد فهي حررة، قال: فسألت محمد بن علي بن حسين الأكبر، أذلك في عهد علي؟ قال: نعم.

٢- عبد الرزاق عن ابن عبيدة عن عمرو بن دينار قال: كتب علي في وصيته: فإن حدث بي حدث في هذا الغزو، أما بعد فإن ولائدي الباقي أطوف عليهم تسع عشرة وليدة، منهن أمهات أولاد معهن أولادهن، ومنهن حبالي، ومنهن من لا ولد لهن،

فقضيت: إن حدث بي حدث في هذا الغزو، فإن من كانت منهن ليست بحبل، وليس لها ولد، فهي عتيبة لوجه الله، ليس لاحد عليها سبيل، ومن كانت منهن حبلي، أو لها ولد، فإنها تحبس على ولدتها وهي من حظه، فإن مات ولدتها وهي حية فإنها عتيبة لوجه الله. هذا ما قضيت في ولائدي التسع عشرة، والله المستعان، شهد هياج بن أبي سفيان، وعبيد الله ابن أبي رافع، وكتب في جمادى سنة سبع وثلاثين.

٣- عبد الرزاق عن محمد بن عبد الله أن الحكم بن عتيبة أخبره أن علياً عليهما السلام خالف عمر في أم الولد، إنها لا تعتق إذا ولدت لسیدها.

٤- عبد الرزاق عن معمر عن أبوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: اجتمع رأيي ورأيي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن، قال: ثم رأيت بعد أن يبعن، قال عبيدة: فقلت له: فرأيك ورأيي عمر في الجماعة أحب إلى من رأيك وحدك في الفرقة - أو قال في الفتنة - قال: فضحك علي عليه السلام.

٥- عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن الأعمش عن إبراهيم قال: أعتقد عمر أمهات الأولاد إذا مات ساداتهن، فأتت امرأة منهن علياً عليه السلام، أراد سيدها أن يبعها في دين كان عليه، فقال: أذهبني فقد أعتقدن عمر.

٦- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قضى عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أشياء بعد وفاته كان عامتها عدة، قال: حسبت أنه قال: خمس مئة ألف، قال عبد الرزاق: يعني دراهم. قلنا لعبد الرزاق: وكيف قضى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وأوصى إليه النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بذلك، قال: نعم، لا أشك أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أوصى إلى علي عليه السلام، فلو لا ذلك ما تركوه أن يقضى.

(١) المصنف: ٢٨٨/٧ - ٢٩٠ - ٢٩٣ - ٢٩٤.

٣- باب بيع الولاء

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال عليهما السلام: لا يباع الولاء ولا يوهب.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال عليهما السلام: الولاء بمنزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب أقره حيث جعله الله عزوجل.
- ٣- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن معاشر عن عبد الله ابن مقل عن علي عليهما السلام قال: الولاء شعبة من النسب، من أحرز الولاء أحرز الميراث.
- ٤- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عباس بن الوليد النرسى ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عليهما السلام أن رسول الله عليهما السلام قال الولاء بمنزلة النسب لا يباع ولا يوهب أقره حيث جعله الله.
- ٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب عليهما السلام أنبا يزيد بن هارون أنبا سفيان الثوري وشريك عن عمران بن مسلم بن رياح عن عبد الله بن مقل قال سمعت عليا عليهما السلام يقول الولاء شعبة من النسب.
- قال وأنبا يزيد عن عبد الملك بن الحسين عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن مقل قال سئل علي عليهما السلام بيع الولاء فقال أيبيع الرجل نسبة قال

وأنبا يزيد أنبا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباس قال
لا بيع الولاء ولا يوهب، الولاء لمن اعتق.

٦- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرى ثنا أحمد بن سليمان ثنا
جعفر بن محمد بن شاكر ثنا أبو نعيم ثنا حسن بن صالح عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد عن علي عليهما السلام قال نهى عن بيع الولاء وعن هبته - في كتابي نها
بالالف وعليه صح فظاهره أن علياً عليهما السلام نهى عن بيع الولاء وعن هبته.

٧- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر و قالا: ثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليهما السلام أنبا يزيد
ابن هارون أنبا سفيان الثوري وشريك عن عمران بن مسلم بن رياح عن
عبد الله بن مقلع قال سمعت علياً عليهما السلام يقول:

الولاء شعبة من النسب فمن احرز الميراث فقال احرز الولاء كذا
ووجده في هذه الرواية وهو خطأ وكأن يزيد حمل رواية الثوري على رواية
شريك وشريك وهم فيه أو وهم فيه يزيد فمن دونه.

المتابع:

(١) المصنف: ٣/٩ - ٤،

(٢) سنن الكبرى: ٢٩٤/١٠ - ٣٠٤.

٤- باب ولاء اللقيط.

١- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى ابن الجزار
أن علياً عليه السلام سُئل عن لقيط، فقال: هو حر، عقله عليهم، وولاؤه لهم.

(١) المصنف: ١٤/٩.

٥- باب الولاء للكبير

١- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم أن علياً عليه السلام،
وعمر، وزيد بن ثابت، كانوا يجعلون الولاء للكبير، قال سفيان: وتفسيره:
رجل مات وترك ابنيه وترك موالٍ، ثم مات أحد البنين وترك ولداً ذكوراً،
فصار الولاء لعمهم، ثم مات العم بعد وله خمسة من الولد، وللأول سبعة،
قالوا: الولاء على اثني عشر سهماً، لأن الجد هو الذي مات، فورثوه

٢- عبد الرزاق عن معمر عن أبي هاشم الواسطي عن إبراهيم
النخعي أن علياً عليه السلام وزيد بن ثابت قضيا في رجل ترك أخاه لا يه وأمه،
وأخاه لا يه، وترك مولى، فجعلوا الولاء لأخيه لا يه وأمه، دون أخيه لا يه،
قالا: فإن مات الأخ للاب والام رجع الولاء للأخ للاب، قالا: فإن مات
الأخ للاب وترك بنين، رجع الولاء إلى بني الأخ للاب والام، إن كان له بنون.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا مثل ذلك.

(١) المصنف: ٣٠/٩ - ٣١.

٦- باب ميراث المرأة والعبد

١- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى ابن الجزار عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن، أو اعتقن.

(١) المصنف: ٣٧/٩.

٧- باب العبد يلد الاحرار

١- عبد الرزاق عن معمر عن يزيد الرشك أن علي بن أبي طالب عليهما السلام قضى أن ولاءهم إلى أئمهم، وأنه جر الولاء حين عتق.

٢- البيهقي أخبرنا أحمد بن علي الإصفهاني الحافظ أنبا إبراهيم بن عبد الله الإصبهاني أنبا إسماعيل بن إبراهيمقطان ثنا الحسين بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا ابن هليعة عن عبد الله بن هبيرة أن علياً عليهما السلام قضى في عبد كانت تحته حرة فولدت أولادا فعترقوا بعثاقة امهم ثم اعتق أبوهم بعد أن ولاءهم لعصبة ائمهم

٣- عنه قال و أنبا ابن المبارك أنبا معمر عن يزيد الرشك أن علياً عليهما السلام كان يجر الولاء.

(١) المصنف: ٤١/٩، (٢) سنن الكبرى: ٣٠٧/١٠.

٨- باب من تولى غير مواليه

١- عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه قال: من تولى مولى قوم بغير إذن مواليهم، فعل عليهم لعنة الله والملائكة والناس، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا، قال: ويقول: الصرف والعدل: التطوع والفرضة.

٢- مسلم بن حجاج حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كتب فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات وفيها.

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فلنحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلاً وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتهى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلاً.

المتابع:

(١) المصنف: ٤٩/٩، (٢) صحيح مسلم: ١١٤٧/٢.

٩- باب المدبر

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن الشعبي أن علياً عليه السلام جعل المدبر من الثالث.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن ادريس عن أشعث عن الشعبي أن علياً عليه السلام كان يجعل المدبر من الثالث، و ان عامراً كان يجعله من الثالث.

(١) المصنف: ٩/١٣٧ (٢) المصنف لابن أبي شيبة: ٦/٥٢٣.

١٠- باب من اعتق بعض عبده

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن الحكم عن علي عليه السلام أنه إذا أعتق نصفه فيحسب ما اعتق، ويستسعى، قال الثوري: وكان حماد يقول ذلك.

(١) المصنف: ٩/٤٩.

١١- باب العتق بالشرط

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار قال: كان علي عليهما السلام تصدق ببعض أرضه، جعلها صدقة بعد موته، وأعتق رقيقاً من رقيقه، وشرط عليهم أنكم تعملون فيها خمس سنين.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار أن علياً عليهما السلام تصدق ببعض أرضه، جعلها صدقة بعد موته، وأعتق رقيقاً من رقيقه، وشرط عليهم أنكم تعملون في تلك الأرض خمس سنين.

(١) المصنف: ١٦٩/٩.

١٢- باب العتق عند الموت

- ١- عبد الرزاق عن الأسلمي عن الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن الحسن عن علي عليهما السلام في رجل أعتق عبده عند الموت، وترك دينا، وليس له مال، قال: يستسعي العبد في قيمته، قال: وأخبرني الحجاج أيضاً عن العلاء ابن بدر عن أبي زياد الاعرج عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

(١) المصنف: ١٦٤/٩.

كتاب الصيد والذبائح

١- باب الحيتان والجراد

- ١- البيهقي عن سفيان عن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال الحيتان والجراد ذكي كله.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال علي عليهما السلام: الجراد والحيتان ذكي كله إلا ما مات في البحر فإنه ميتة.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن جعفر عن أبيه قال: قال علي عليهما السلام: ما مات في البحر فإنه ميتة.
- (١) سنن الكبرى: ٢٥٨/٩، (٢) المصنف: ٣٧٩/٥ - ٣٨٠.

٢- باب ما قطع من الصيد

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: إذا ضرب الصيد فبان عضو لم يأكل ما أبان وأكل ما بقى.
- (١) المصنف: ٣٧٣/٥.

٣- باب الغنم

١- البهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قالا سمعنا عليا عليهما السلام وهو يقول ثنيا فصاعدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا.

٢- عنه أخبرنا الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ابي شح و أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضى أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعيم عن علي عليهما السلام.

قال أمرنا رسول الله ﷺ ان نستشرف العين والاذن وان لا نضحي بمقابلة ولا مداربة ولا شرقاء ولا خرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمداربة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة الاذنين

٣- عنه أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسماعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو

إسحاق عن شريح بن النعيم.

قال أبو إسحاق وكان رجلا صدوقا عن علي عليهما السلام - فذكره بهله زاد وأن لا نضحى بالعوراء - قال زهير قلت لابي إسحاق وذكر عضاء قال: قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرفا الأذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤخرا الأذن - قلت ما الشرقاء؟ قال تشق الأذن قلت ما الخرقاء؟ قال تخرق أذنها السمة.

٤- عنه أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كلبي سمع عليا عليهما السلام يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضحى ببعضاء الأذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العصب فقال النصف فما زاد -

٥- عنه أخبرنا أبو بكر أبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجوى عن علي عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضاء الأذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين وال الأولى أمثلها والآخرى اضعفها وقد روى عن علي عليهما السلام موقوفا خلاف ذلك في القرن.

٦- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجية كنا عند علي عليهما السلام فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج قال إذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن

٧- عنه أخبرنا أبو علي أبا ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم

عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدی عن علي عليه السلام انه سئل عن البقرة فقال من سيعة قال مكسورة القرن؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال إذا بلغت المنسك امرنا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ان نستشرف العين والاذن.

فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التزية في القرن.

- ٨- الحاكم ابو عبد الله أخبرنا أبو العباس محمد بن المحبوب ثنا سعيد ابن مسعود ثنا عبيد بن موسى ثنا الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه انه نهى عن ذبح ذوات الدرو عن السوم بالسلعة قبل طلوع الشمس.

- ٩- الهيثمي عن علي عليه السلام أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال النعم كلها ظالمة أو حائزة. رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى الطلحى وهو متوك.

- ١٠- ابن أبي شيبة حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال: إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها أو ركضت برجلها فكل.

المراجع:

(١) سنن الكبرى: ٢٣٤/٩ - ٢٧٣/٩ - ٢٧٥، (٢) المستدرك: ٤/٤

(٣) مجمع الزوائد: ٣٥/٤، (٤) المصنف: ٣٩٦/٥

٤- باب ما ذبح للاصنام

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي إسحاق أن علياً عليه السلام وأبن مسعود كانوا لا يريان العتيرة.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن القاسم قال: سأله عن العتيرة، قال: تلك الرجبية ذبائح أهل الماجالية.

(١) المصنف ٦٤/٨

٥- باب ذبائح أهل الكتاب

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عبد الكريم قال: يقولون عن علي عليهما السلام: لا تنكح نساء نصارى العرب، ولا تؤكل ذبائحهم.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معاذ عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني، أن علياً عليهما السلام كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب، ويقول: إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٣- أخبرنا عبد الرزاق عن هشام عن محمد عن عبيدة عن علي عليهما السلام مثله.
- ٤- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً عليهما السلام عن ذبائح نصارى بني تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يتعلقو من دينهم بشيء إلا بشرب الخمر.
- ٥- أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حذير الأسدي قال: قال علي عليهما السلام لئن بقيت لنصارى بني تغلب لاقتلن المقاتلة ولا سبب الذريه فاني كتبت الكتاب بين النبي ﷺ وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم.
- ٦- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم ووكيع عن

جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم عن علي عليهما السلام أنه كره صيد صقره وبازه (كذا).

٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: نا وكيع و علي بن هاشم عن جرير بن حازم، عن عيسى بن عاصم عن علي عليهما السلام: أنه كره صيد المحوسي للسمك.

المراجع:

- (١) المصنف: ٢١٧/٩، ٧٢/٦ (٢) سنن الكبرى: ٣٦٣/٥ - ٣٦٩.

كتاب القضاء والشهادات

١- باب عدل القاضي

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا يحيى بن العلاء عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال: نزل على علي بن أبي طالب عليهما السلام ضيف، فكان عنده أيام، فأتي في خصومة، فقال له علي: أخصم أنت؟ قال: نعم، قال: فارتحل منا، فإنما نهينا أن ننزل خصما إلا مع خصمه.

٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: كان قضاة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ستة: عمر، وعلي، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وزيد بن ثابت، فكان قضاة عمر، وابن مسعود، والأشعري، يوافق بعضهم بعضاً، وكان يأخذ بعضهم من بعض، وكان قضاة علي، وأبي، وزيد بن ثابت، يشبه بعضه بعضاً، وكان بعضهم يأخذ من بعض، قال: وكان زيد يأخذ من علي وأبي ما بدا له.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليهما السلام قال: القضاة ثلاثة: قاض اجتهد فأخطأ في النار، وقاض رأى الحق فقضى بغيره في النار، وقاض اجتهد فأصاب في الجنة.

٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حسين بن علي عن

زائد عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تقاضى إليك رجلان فلا تسمع ما يقول الأول، حتى تسمع ما يقول الآخر، فإنك سوف ترى كيف تقضي. قال علي عليهما السلام: فما زلت بعدها قاضيا.

٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الآخر فإنك سوف ترى كيف تقضي، قال علي عليهما السلام: فما زلت بعدها قاضيا.

٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخtri عن علي عليهما السلام قال: يعني النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن لا قضى بينهم، قلت: يا رسول الله، إني لا علم لي بالقضاء، فضرب بيده على صدري وقال: اللهم اهد قلبه وأسدد لسانه، قال: فما شركت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا.

المنابع:

- (١) المصنف: ٢٩١/٧ و ٣٠٠/٨ و ٣٢٨/١١، (٢) المصنف: ١٧٦/١٠

٢- باب نفقة القاضي

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن ابن أبي ليلي قال: بلغنا - أو قال: بلغني - أن علياً عليه السلام رزق شريحاً خمسةمائة.

(١) المصنف: ٦/٥٠.

٣- باب الشهادة

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الحسن بن عمار عن الحكم بن عتبة أن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: لا تجوز شهادة النساء في الطلاق، والنكاح، والحدود، والدماء.

٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا الأسلمي عن حسين بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي عليهما السلام قال: لا تجوز على شهادة الميت إلا رجلان.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال: قال شريح: لا تحيى شهادة العبيد، فقال علي، لا، كنا نحييها، قال: فكان شريح بعد يحييها إلا لسيده.

المتابع:

(١) المصنف: ٨/٣٢٩ و ٣٣٩ (٢) المصنف: ٦/٧٨.

٤- باب شهادة الصبيان

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الإسلامي عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه قال: يؤخذ بأول شهادة الصبيان ، يعني فيما بينهم.
- ٢- قال: أخبرني عمرو عن الحسن عن علي عليهما السلام أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض، ولا يجيز شهادتهم على غيرهم من الرجال، قال: وكان علي لا يقضى بشهادتهم إلا إذا قالوا على تلك الحال، قبل أن يعلمهم أهلهم.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عمرو عن الحسن عن علي عليهما السلام أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٨٥/٦ - ٣٥٠، ٣٥١ (٢) المصنف: ٢٨٥/٨

٥- باب الانصاف

١- البهقي أخبرنا أبو الحسن بن عيدان أنباً أباً أحمد بن عبيد ثنا أحمـد ابن على الخزاز ثنا اسـيد بن زـيد الجـمال ثـنا عمـرو بن شـمر حـ وأخـبرـناـأبـو زـكـريـاـ ابنـأبـيـاسـحـاقـ المـزـكـىـ أـنـبـاـأـبـيـمـحـمـدـ ابنـالـخـراسـانـيـ ثـناـمـحـمـدـ بنـعـبـيدـ ابنـأـبـيـهـارـونـ ثـناـابـرـاهـيمـ بنـحـبـيبـ ثـناـعـمـروـ بنـشـمرـ عنـجـابرـ عنـ الشـعـبـيـ قـالـ خـرـجـ عـلـيـ بنـأـبـيـ طـالـبـ عليهـالـىـ إـلـىـ السـوقـ فـإـذـاـ هوـ بـنـصـرـانـيـ بـيـعـ درـعـاـ قـالـ فـعـرـفـ عـلـيـ عليهـالـىـ الدـرـعـ.

فـقـالـ هـذـهـ درـعـىـ بـيـنـكـ قـاضـيـ المـسـلـمـيـنـ قـالـ وـكـانـ قـاضـيـ المـسـلـمـيـنـ شـرـيـعـ كـانـ عـلـيـ عليهـالـىـ استـقـضـاهـ قـالـ فـلـمـاـ رـأـيـ شـرـيـعـ أـمـيـرـ المـؤـمـنـيـنـ قـامـ منـ مـجـلـسـ الـقـضـاءـ وـاجـلـسـ عـلـيـ عليهـالـىـ فـيـ مـجـلـسـهـ وـجـلـسـ شـرـيـعـ قـدـامـهـ إـلـىـ جـنـبـ النـصـرـانـيـ فـقـالـ لـهـ عـلـيـ عليهـالـىـ أـمـاـ يـاـ شـرـيـعـ لـوـ كـانـ خـصـمـ مـسـلـمـاـ لـقـدـعـتـ مـعـهـ مـجـلـسـ الـخـصـمـ وـلـكـنـيـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ عليهـالـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـقـولـ:

لا تصافحوهم ولا تبدؤهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم ولجوهم إلى مضائق الطرق وصغر وهم كما صغرهم الله أقض بيني وبينه يا شريعة فقال شريعة تقول يا أمير المؤمنين قال فقال علي عليهما السلام هذه درعى ذهبت مني منذ زمان قال فقال شريعة ما تقول يا نصراني قال فقال النصراني ما اكذب أمير المؤمنين الدرع هي درعى قال فقال:

شريعة ما ارى ان تخرج من يده فهل من بينة فقال علي عليهما السلام صدق

شرح قال فقال النصراني اما انا اشهد أن هذه احكام الانبياء أمير المؤمنين يجيئ إلى قاضيه وقاضيه يقضى عليه هي والله يا أمير المؤمنين درعك اتبعتك من الجيش وقد زالت عن جملك الاورق فأخذتها.

فاني اشهد أن لا الله الا الله وان محمد رسول الله قال فقال علي عليه السلام اما إذا اسلمت فهـى لك وحمله على فرس عتيق قال فقال الشعـبـى لقد رأـيـتهـ يـقاـتـلـ المـشـرـكـينـ هـذـاـ لـفـظـ حـدـيـثـ أـبـىـ زـكـرـيـاـ وـفـيـ روـاـيـةـ أـبـىـ عـبـدـاـنـ قالـ يـاـ شـرـيـحـ لـوـ لـاـ انـ خـصـمـيـ نـصـرـانـيـ لـجـسـيـتـ بـيـنـ يـدـيـكـ وـقـالـ فـيـ آـخـرـهـ قـالـ فـوـهـبـهـاـ عـلـيـ عـلـيـلـاـ لـهـ وـفـرـضـ لـهـ الـفـيـنـ وـاصـيـبـ مـعـهـ يـوـمـ صـفـيـنـ وـالـبـاقـيـ بـعـنـاهـ.

٢ - عنه أخبرنا أبو على الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا شعيب بن ابيه ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سهـاكـ عنـ حـنـشـ عـنـ عـلـيـ عـلـيـلـاـ قالـ: قالـ رسولـ اللهـ ﷺـ إـذـاـ تـقـاضـيـ إـلـيـكـ رـجـلـانـ فـلـاـ تـقـضـ لـلـأـوـلـ حـتـىـ تـسـمـعـ كـلـامـ الـآـخـرـ فـسـوـفـ تـرـىـ كـيـفـ تـقـضـيـ قـالـ فـمـاـ زـلتـ بـعـدـ قـاضـيـاـ.

٣ - عنه أخبرنا أبو على الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي ثنا شعيب بن ابيه ثنا اسماعيل بن عبد الله بن بشر عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن قال نزل على علي عليه السلام رجل وهو بالковفة ثم قدم خصما له فقال له علي عليه السلام أخصم انت قال: نعم، قال: تتحول فان رسول الله ﷺ نهانا ان نضيف الخصم الا وخصمه معه - تابعه أبو معاوية وغيره عن اسماعيل بمعناه هكذا.

٤ - عنه أخبرنا الشـرـيفـ أـبـوـ الفـتـحـ العـمـرـيـ أـبـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الشـرـيجـيـ ثـنـاـ أـبـوـ القـاسـمـ الـبـغـويـ ثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ بـكـارـ ثـنـاـ قـيسـ بـنـ الـرـبـيعـ عنـ اسمـاعـيلـ بـنـ مـسـلـمـ عنـ الـحـسـنـ قالـ: حدـثـنـاـ رـجـلـ نـزـلـ عـلـيـ عـلـيـلـاـ بـالـكـوـفـةـ فـأـقـامـ عـنـهـ

اياما ثم ذكر خصومة له فقال له علي عليهما السلام تحول عن منزلي فان رسول الله عليهما السلام نهى ان ينزل الخصم الا وخصمه معه.

٥ - عنه قراءت في كتاب ابن خزيمة عن موسى بن سهل الرملي عن محمد بن عبد العزيز عن القاسم بن غصن عن داود ابن أبي هند عن أبي حرب بن الأسود الديلي عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال كان النبي عليهما السلام لا يضيف الخصم الا وخصمه معه.

٦ - ابن المغازى أخبرنا أبو عمر الحسن بن علي بن غسان البصري إجازة أن أبي الحسن علي بن القاسم بن الحسن النجاد حدثهم قال: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق المادراوى حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد حدثنا أبو غسان حدثنا شريك عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام: اذا جلس إليك الخصمان فلا تقض للاول حتى تسمع من الآخر. قال: فما زلت قاضيا.

٧ - الهيثمى عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله عليهما السلام يقول الله اشتد غضبى على من ظلم من لا يجد ناصرا غيرى. رواه الطبرانى في الصغير والوسط.

المراجع:

(١) سنن الكبرى: ١٣٦/١٠، (٢) مناقب ابن المغازى: ٢٥١،

(٣) مجمع الزوائد: ٤/٢٠٦.

٦- باب شاهد الزور

١- البهقي أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا يونس بن بکير عن عبد الرحمن بن ياسين قال سمعت علي بن حسين عليهما السلام يقول كان علي عليهما السلام إذا أخذ شاهد زور بعث به إلى عشيرته فقال إن هذا شاهد زور فاعرفوه وعرفوه ثم خلى سبيله قال عبد الرحمن قلت لعلي بن الحسين هل كان فيه ضرب قال لا - وهذا أيضا منقطع.

(١) سنن الكبرى: ٢٤٣/١٠.

٧- باب شهادة القابلة

١- البهقي أخبرنا أبو حازم المحافظ أنبا أبو الفضل بن خمير ويهأنبا
احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة وهشيم عن جابر عن عبد
الله بن نجبي عن علي عليهما السلام انه كان يحيز شهادة القابلة، زاد أبو عوانة وحدها
- هذا لا يصح جابر الجعفي متوكلاً وعبد الله بن نجبي فيه نظر.

ورواه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف عن غيلان بن جامع عن
عطاء بن أبي مروان عن أبيه ان علي عليهما السلام - فذكره قال اسحاق الحنظلي لو
صحت شهادة القابلة عن علي عليهما السلام لقلنا به ولكن في اسناده خلل قال
الشافعي رحمه الله لو ثبت عن علي عليهما السلام صرنا إليه ان شاء الله ولكنه لا
يشبه عندكم ولا عندنا عنه.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن
جابر عن عبدالله بن نجبي عن علي عليهما السلام أنه أجاز شهادة قابلة.

المتابع:

(١) سنن الكبرى: ١٥١/١٠، (٢) المصنف: ٦/١٨٧

٨- باب القضاء باليمين

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنباً احمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسماعيل بن أبي اويس ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عليهما السلام ان رسول الله عليهما السلام قضى باليمن مع الشاهد وقال قضى بذلك علي بن أبي طالب عليهما السلام وقد قيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالا أنباً أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا شابة بن سوار ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليهما السلام ان رسول الله عليهما السلام قضى بشاهد وين وقضى به علي بن أبي طالب عليهما السلام بالعراق.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنباً احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن محمد بن الصباح ثنا شابة ثنا عبد العزيز الماجشون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليهما السلام ان النبي عليهما السلام قضى بشهادة رجل واحد مع يمين صاحب الحق وقضى به علي عليهما السلام بالعراق وكذلك رواه حسين بن زيد عن جعفر بن محمد.

٤- أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنباً أبو محمد عبد الله بن احمد بن سعد

الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال سمعت حسين بن زيد يقول حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليهما السلام عن رسول الله ﷺ انه قضى باليمين مع الشاهد الواحد -

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام جد جعفر بن محمد وان لم يدرك علياً عليهما السلام فهو اقرب من الاتصال من روایة محمد بن علي عن علي عليهما السلام وقد رواه غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر على الارسال.

٥ - عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أبا أبو العباس محمد بن اسحاق ابن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبا اويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبا ضميرة عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليهما السلام انه قال اليدين مع الشاهد فان لم يكن له بينة فاليمين على المدعى عليه إذا كان قد خالطه فان نكل حلف المدعى.

(١) سنن الكبرى: ١٧٠/١٠ - ١٨٤.

٩- باب القرعة

١- ابن ماجة حدثنا إسحاق بن منصور. أئبأنا عبد الرزاق. أئبأنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي بن أبي طالب عليهما السلام، وهو باليمين، في ثلاثة قد وقعوا على امرأة في طهر واحد. فسأل اثنين. فقال:

أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا. ثم سأله اثنين. فقال: أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا فجعل كلما سأله اثنين: أتقران لهذا بالولد؟ قالا: لا. فأقرع بينهم. وألحق الولد بالذى أصابته القرعة. وجعل عليه ثلثي الديمة. فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه.

٢- الزبير قال: حدثني أبو الحسن المدائني عن جعفر بن عون بإسناده قال:

قدم قادم من اليمن من عند علي بن أبي طالب عليهما السلام فسأله رسول الله ﷺ عن علي بن أبي طالب عليهما السلام وسأله عن الخبر، فقال: نخبر عن علي بن أبي طالب عليهما السلام ان ثلاثة نفر تقدمواليه، وقد اشتركوا في طهر امرأة، فقال:

اتت شركاء متشاشون، وقد جاءت بولد، فكلهم يدعوه، فأقرع بينهم فوقعت القرعة على واحد منهم فألحقه به، وأغرم الآخرين ثلثي الديمة فتبسم رسول الله ﷺ وما أنكر ذلك من فعل علي عليهما السلام.

المتابع:

(١) سنن ابن ماجة: ٢/٧٨٦. (٢) الموقفيات: ٣٦٣.

١- باب اصناف القضاة

١- البهقي حدثنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادى ثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله ابن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن قتادة عن أبي العالية عن علي عليهما السلام قال:

القضاة ثلاثة فاثنان في النار وواحد في الجنة فاما اللذان في النار فرجل جار عن الحق متعمداً ورجل اجتهد رأيه فأخطأ وأما الذي في الجنة فرجل اجتهد رأيه في الحق فاصاب.

(١) سنن الكبرى: ١١٧/١٠.

١١- باب قضاء أمير المؤمنين عليه السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا إسرائيل ثنا سماك عن حنس عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فاتهينا إلى قوم قد بنوا زبيدة للاسد فبيناهم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بأخر ثم تعلق رجل بأخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الأسد.

فانتدب له رجل بمحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر فاخرجوا السلاح ليقتلوا فأتاهم؟ علي عليهما السلام على ت匪ئة ذلك فقال تريدون ان تقاتلوا رسول الله ﷺ حي.

أني أقضي بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حجز ببعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي ﷺ فيكون هو الذي يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له.

اجمعوا من قبائل الذين حضروا البئر ربع الديمة وثلث الديمة ونصف الديمة والديمة كاملة فللاول الرابع لانه هلك من فوقه وللثاني ثلث الديمة وللثالث نصف الديمة فابوا ان يرضوا فاتوا النبي ﷺ وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضي بينكم واحتبى فقال رجل من القوم ان علياً عليهما السلام قضى فيما قصوا عليه القصة فاجازه رسول الله ﷺ.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ثنا محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن علي عليهما السلام قال: قلت يا رسول الله إذا بعثتني

أكون كالسكة المحماة أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

٣- عبد الله حدثني أبي حدثني يحيى عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وانا حديث السن قال: قلت تبعثني إلى قوم يكون بينهم احداث ولا علم لي بالقضاء قال ان الله سيهدي لسانك ويثبت قلبك قال فما شركت في قضاء بين اثنين بعد.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله انك تبعثني إلى قوم هم أسن مني لاقضي بينهم قال اذهب فان الله تعالى سيثبت لسانك ويهدى قلبك.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا خلف ثنا خالد عن عاصم بن كلبي عن أبي بردة عن أبي موسى أن علياً عليهما السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم سل الله تعالى الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم.

٦- عبد الله حدثني أبي ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حسن عن علي عليهما السلام قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم إذا تقدم إليك خصمان فلا تسمع كلام الاول حتى تسمع كلام الآخر فسوف ترى كيف تقضي قال فقال علي عليهما السلام فما زلت بعد ذلك قاضيا.

٧- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن شريك عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس إليك الخصمان فلا تكلم حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول.

٨- حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا اسود بن عامر ثنا شريك عن

سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال فقلت يا رسول الله تبعثي إلى قوم أسن مني وأنا حديث لا أبصر القضاء قال فوضع يده على صدره وقال:

اللهم ثبت لسانه واهد قلبه يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض
بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فانك إذا فعلت ذلك تبين
لك القضاء قال فما اختلف على قضاء بعد أو ما أشكل على قضاء بعد.

٩- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن حنش الكنانى أن قوماً باليمن حفروا زبعة لاسد فوق فيها فتكاب الناس عليه فوقع فيها رجل فتعلق بأخر ثم تعلق الآخر بأخر حتى كانوا فيها أربعة فتنازع في ذلك حتى أخذ السلاح بعضهم البعض فقال لهم علي عليهما السلام.

أُتقتلون مائتين في أربعة ولكن ساقضى بينكم بقضاء ان رضيتموه
للأول ربع الديمة وللثاني ثلث الديمة وللثالث نصف الديمة وللرابع الديمة فلم
يرضوا بقضاءه فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ساقضى بينكم بقضاء قال فاخبر
قضاء علي عليهما السلام فاجازه.

١٠- عبد الله حدثني محرز بن عون بن أبي عون ثنا شريك عن سماك
عن حنش عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً فقال إذا جاءك
الخصمان فلا تقض على أحدهما حتى تسمع من الآخر فإنه يبين لك القضاء
١١- عبد الله حدثني أبو الربيع الزهراوي وثنا علي بن حكيم الأودي وحدثنا
محمد بن جعفر الوركاني وثنا زكريا بن يحيى زحمويه وحدثنا عبد الله بن
عامر بن زرارة المحضرمي وحدثنا داود بن عمرو الضبي قالوا ثنا شريك
عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً.

فقلت تبعثني إلى قوم وانا حدت السن ولا علم لي بالقضاء فوضع يده على صدره فقال ثبتك الله وسدوك إذا جاءك الخصم فلا تقض للاول حتى تسمع من الآخر فانه اجدر أن يبين لك القضاء قال فما زلت قاضيا وهذا الفظ حديث داود بن عمرو الضبي وبعضهم أتم كلاما من بعض.

١٢ - حدثنا عبد الله حدثني أبي وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حنس عن علي عليهما السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تقاضي إليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الآخر فانك سوف ترى كيف تقضي.

١٣ - حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سليمان بن داود أئبنا زائدة عن السدى عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي عليهما السلام قال يا أيها الناس أقيموا على ارقاءكم الحدود من أحسن منهم ومن لم يحسن.

فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقيم عليها الحد فاتيتها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت أن أنا جلتها إن تموت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال أحسنت.

١٤ - عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة ابن مضرب عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت انك تبعثني إلى قوم وهم أسن مني لا قضى بينهم فقال اذهب فان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك.

١٥ - محمد بن اسماعيل البخاري حدثنا علي بن الجعدي قال: أخبرنا شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليهما السلام قال اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو اموت كما مات

اصحابي. فكان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى على علي عليهما السلام الكذب.

١٦- الترمذى حدثنا هناد. حدثنا حسين الجعفى عن زائدة، عن سهák ابن حرب، عن حنش، عن علي عليهما السلام، قال: قال لى رسول الله ﷺ: إذا تقاضى إليك رجلان، فلا تقضى للأول حتى تسمع كلام الآخر. فسوف تدرى كيف تقضى.

١٧- أبو داود حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا شريك، عن سهák، عن حنش، عن علي عليه السلام، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضيا فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء؟ فقال: إن الله سيهدى قلبك ويشبت لسانك.

فإذا جلس بين يديك الخصم فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبعن لك القضاء قال: فازلت قاضيا، أو ما شككت في قضاء بعد.

١٨- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا شريك عن سهák ابن حرب عن حنش بن المعتمر عن علي عليهما السلام قال بعثني النبي ﷺ قاضيا يعني إلى اليمن.

فقلت يا رسول الله إني شاب وتبعثنى إلى أقوام ذوى اسنان قال فدعا لي بدعوات ثم قال إذا أتاك الخصم فسمعت من أحدهما فلا تقضين حتى تسمع من الآخر فإنه أثبت لك قال فما اختلف على بعد ذلك القضاء.

١٩- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضلقطان وأبو محمد السكري قالوا أبا اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص

الابار عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي عليهما السلام قال
بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن.

فقلت يا رسول الله تبعثني وانا حديث السن لا علم لي بالقضاء قال
انطلق فان الله عزوجل سيهدى قلبك ويثبت لسانك قال فا شكت في
قضاء بين رجالين.

٢٠ - عنه أخبرنا ابن فوراك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمع ابا البختري يقول حدثني من
سمع علياً عليهما السلام يقول لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقلت يا رسول الله
تبعثني وانا رجل حديث السن لا علم لي بكثير من القضاء قال فضرب
يده في صدري وقال ان الله سيثبت لسانك ويهدى قلبك فا اعياني قضاة
بين اثنين.

٢١ - عنه أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا
علي بن عبد العزيز قال: قال أبو عبيد في حديث علي عليهما السلام في الرجل الذي
سافر مع أصحاب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهموا أهله أصحابه فرفعوهم
إلى شريح فسألهم البينة على قتلته فارتفعوا إلى علي عليهما السلام وأخبروه بقول
شريح فقال علي عليهما السلام .

اوردها سعد وسعد مشتمل يا سعد لا تروي بها ذاك الابل
ثم قال، ان اهون السق التشريع قال ثم فرق بينهم وسائلهم فاختلفوا
ثم اقرروا بقتله فأحسبه قال فقتلهم به قال أبو عبيد حدثنيه رجل لا احفظ
اسمه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن علي عليهما السلام قال أبو عبيد قوله،
اوردها سعد وسعد مشتمل، هذا مثل يقال ان اصله ان رجلا اورد ابله ماء
لا تصل إلى شربه الا بالاستقاء.

ثم اشتمل ونام وتركها يقول فهذا الفعل لا تروى به الا بل وقوله ان اهون السق التشريع، هو مثل ايضا يقول ان ايسر ما ينبغي ان يفعل بها ان يمكنها من الشريعة او الحوض يقول ان اهون ما كان ينبغي لشرع ان يفعل ان يستقصي في المسألة والنظر والكشف عن خبر الرجل حتى يعذر في طلبه ولا يقتصر على طلب البينة فقط.

٢٢ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال لو كان علي عليه السلام طاعنا على عمر يوما من الدهر لطعن عليه يوم اتاه اهل نجران وكان علي عليه السلام كتب الكتاب بين اهل نجران وبين النبي عليه السلام فكثروا في عهد عمر حتى خافهم على الناس فوقع بينهم الاختلاف فأتوا عمر فسألوه البدل فابدلهم.

قال ثم ندموا و وضع بينهم شيء فابوه فاستقالوه فأبى ان يقل لهم فلما ولى علي عليه السلام اتوه فقالوا يا أمير المؤمنين شفاعتك بلسانك و خطك بيمينك فقال علي عليه السلام ويحكم ان عمر كان رشيد الامر.

٢٣ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أبو داود سليمان بن سلام نيسابوري ثنا اسحاق بن ابراهيم أبا عطاء بن مسلم قال سمعت صالح المرادي يقول قال عبد خير كنت قريبا من علي عليه السلام حين جاءه اهل نجران قال: قلت ان كان رادا على عمر شيئا فالليوم قال فسلمووا واصطفوا بين يديه قال ثم ادخل بعضهم يده في كمه فاخراج كتابا فوضعه في يد علي عليه السلام قالوا:

يا أمير المؤمنين خطك بيمينك واملأ رسول الله عليه السلام عليك قال فرأيت عليه السلام وقد جرت الدموع على خده قال ثم رفع رأسه إليهم فقال

يا اهل نجران ان هذا الآخر كتاب كتبته بين يدي رسول الله عليهما السلام قالوا فأعطنا ما فيه.

قال: سأخبركم عن ذاك ان الذي أخذ منكم عمر لم يأخذ لنفسه ابداً أخذه لجماعة من المسلمين وكان الذي أخذ منكم خيراً مما اعطاكما والله لا ارد شيئاً مما صنعه عمر ان عمر كان رشيد الامر.

٢٤ - عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي أنبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أبي حسان أن العباس بن خرشة الكلابي قال له بنو عممه و بنو عم امرأته.

ان امرأتك لا تحبك فان احبيت ان تعلم ذلك فخيرها فقال يا برب زنة بنت الحر اختاري فقالت ويحك اخترت ولست بخيار قالت ذلك ثلاثة مرات فقالوا حرمتك عليك فقلت كذبتم فاتني علياً عليهما السلام ذكر ذلك له.

قال لئن قربتها حتى تنكح زوجاً غيرك لا غيبتك بالحجارة أو قال ارضحك بالحجارة قال فلما استخلف معاوية اتاه فقال ان ابا تراب فرق بيني وبين امرأتي بهذا وكذا قال قد أجزنا قضاها عليك او قال ما كنا لزد قضاها قضاها عليك.

٢٥ - عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربع قال: قال الشافعي رحمه الله حكاية عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن موسى بن طريف الاسدي قال دخل علي عليهما السلام بيت المال فاضرط به وقال لا امسي وفيك درهم فامر رجالاً من بنى اسد قسمه إلى الليل فقال الناس لو عوضته فقال ان شاء ولكن سحت.

قال الشافعي رحمه الله لا يحل لأحد أن يعطي السحت كما لا يحل

لأحد ان يأخذه ولا نرى علياً عليه السلام يعطي شيئاً يراه سحتاً ان شاء الله.

٢٦ - عنه أخبرنا أبو على الحسين بن محمد الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب الواسطي بها ثنا شعيب بن ابي ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري عن حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت:

يا رسول الله تبعثني إلى قوم أقضى بينهم وأنا حديث السن لا علم لي بالقضاء فقال لي يا علي إذا أتاك أحد الخصمين فسمعت منه فلا تقض له حتى تستمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه يتبعن لك القضاء قال فما زلت قاضياً - كذا في رواية حاتم بن أبي صغيرة.

٢٧ - عنه قد أخبرنا أبو على الروذباري في كتاب السنن لأبي داود أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عون أنبا شريك عن سماك عن حنش عن علي عليهما السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً فقلت يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء فقال:

ان الله جل ثناؤه سيهدي قلبك ويثبت لسانك فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه احرى ان يتبعن لك القضاء قال فما زلت قاضياً أو ما شركت في قضاء بعد وهذا يتناول الموضع الذي يحضره الخصمان جميعاً وبعنهارواه غير شريك.

٢٨ - ابن ماجة القزويني حدثنا علي بن محمد، ثنا يعلي وأبو معاوية عن الاعمش، عن عمرو ابن مرة، عن أبي البختري، عن علي عليهما السلام، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن. فقلت: يا رسول الله، تبعثني وأنا شاب أقضى بينهم، ولا أدرى ما القضاء؟ قال، فضرب بيده في صدره. ثم قال: اللهم اهد قلبه وثبت لسانه. قال، فما شركت بعد في قضاء بين اثنين.

٢٩- البلاذري حدثنا أبو نصر التمار وخلف البزار، حدثنا شريك، عن سماك ابن حرب عن حنش عن علي عليهما السلام قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله بعثتني إلى قوم ذوي أسنان وأنا حديث السن لا علم لي بالقضاء. قال: فوضع يده على صدره وقال: إن الله سيهدى قلبك ويشبتك، إذا جاءك الخصمان فلا تقض على الأول حتى تسمع من الآخر، فإنه يتبع لك القضاء. قال علي عليهما السلام: فما أشكل على القضاء بعد.

٣٠- المحاكم أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن علقة عن عبد الله قال كنا نتحدث أن اقضى اهل المدينة على بن أبي طالب عليهما السلام. هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

٣١- عنه حدثني علي بن حمداد ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى قال: قال علي عليهما السلام بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال:

فقلت:

يا رسول الله انى رجل شاب وانه يرد علي من القضاء مالا علم لي به قال فوضع يده على صدره وقال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه فما شكت في القضاء أو في قضاء بعد. هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

٣٢- عنه أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى العدل ثنا محمد بن ايوب انبأ ابراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا الاجلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل عن زيد بن ارقم قال بينما انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ

جاءه رجل من اهل اليمن فجعل يحدث النبي ﷺ ويخبره.

قال: يا رسول الله اقلي ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في طهر واحد فقال لاثنين طيبا نفسا بهذا الولد ثم قال انتم شركاء متشاركون اني مครع بينكم فمن قرع له فله الولد وعليه ثلثا الدية لصاحبيه فاقرع بينهم فقرع لأحدهم فدفع إليه الولد. قال فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه أو قال اخراسه.

٣٣ - عنه حدثنا علي بن حمذان ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الأجلح بهذا وزاد فيه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما اعلم فيها الا ما قال علي. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣٤ - ابن المغازلي: أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهري أن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزار أخبرهم إذناً قال: حدثنا اسماعيل بن سعدان أخبرنا أبي حدثنا عبيد الله بن موسى شيبان عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي، عن علي عليه السلام قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت يا رسول الله إنك تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي أسنان وإنني أخاف أن لا أصيّب؟ فقال: إن الله سيثبت لسانك ويهدي قلبك.

٣٥ - عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ إذناً حدثنا أحمد بن الفضل القاضي المنقري قدم علينا حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا محمد عن معوية عن شيبان عن أبي إسحاق عن عمر بن حبشي:

عن علي عليه السلام قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله إنك تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي أسنان وإنني أخاف أن لا أصيّب؟ فقال: إن

الله سيهدى قلبك و يثبت لسانك.

٣٦- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان، أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس بن حبيبه المخراز إذنا حدثنا أبو عبيد بن حربويه حدثنا الحسن عن الصباح حدثنا أبو معوية الضرير حدثنا الأعمش عن عمر بن مرة عن أبي البخاري: عن علي عليهما السلام قال:

بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن لأقضى بهم، قال: فقلت: يا رسول الله إني لا عالم لي بالقضاء، فضرب يده على صدره، قال: اللهم اهد قلبه، و ثبت لسانه، قال: فما شكت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا.

٣٧- الخطيب البغدادي أخبرنا محمد بن الحسين القطان أخبرنا محمد بن العباس بن نجيح حدثنا الحسين بن خير حدثنا حفص بن عمر حدثنا عصمة بن المتوكل قال سمعت شعبة يحدث عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي عبيدة قال: قال علي عليهما السلام اقضوا ما كنتم تقضون فاني أكره الاختلاف حق يكون للناس جماعة أو أموات كما مات أصحابي.

٣٨- عنه حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن حماد الواعظ أخبرنا أبو محمد بن القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر ابن علي بن أبي طالب عليهما السلام في صفر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة قدم من الحجاز قال: حدثني أبي جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن محمد عن أبيه محمد بن عمر عن أبيه عمر بن علي عن أبيه علي ابن أبي طالب عليهما السلام قال:

دعاني رسول الله ﷺ ليستعملني على اليمن فقلت له يا رسول الله إني شاب حدث السن ولا عالم لي بالقضاء فضرب رسول الله ﷺ في صدره مرتين أو قال ثلاثة وهو يقول اللهم اهد قلبه وثبت لسانه فكأنما

كل علم عندي وحشى قلبي علما وفقها فما شككت في قضاء بين اثنين.

٣٩- الحافظ ابن عساكر أخبرنا أبو القاسم العلوى أنا أبو المكارم حيدرة بن الحسين بن مفلح أنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن محمد بن أبي كامل أنا خيثمة بن سليمان أنا أبو عمرو بن أبي غرزة نا أبو غسان نا جعفر الأحمر عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي عليه السلام قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن أو إلى الطائف فقلت يا رسول الله إني حديث السن قال فوضع يده على صدري وقال أذهب فإن الله سيثبت لسانك ويهدي قلبك قال فما شككت في قضاء بين خصمين قاما بين يدي بعد.

المتابع:

- (١) مسند أحمد: ١٢٨ - ١١١ - ٩٠ - ٩٦ - ٨٣ - ٨٨ - ٧٧/١
- (٢) صحيح البخاري: ٤٥/٢ - ١٤٩ - ١٥٠ - ١٥٦، (٣) الجامع الصحيح: ٦١٨/٣، (٤) سنن أبي داود: ٣٠١/٣
- (٥) سنن الكبرى: ١٤٠ - ١٢٢ - ١٢٠ - ١٠٤ - ٨٦/١٠
- (٦) سنن ابن ماجة: ٧٧٤/٢، (٧) انساب الأشراف: ١٠١
- (٨) المستدرك: ١٣٥/٣ - ١٣٦
- (٩) مناقب ابن المغازلي: ٢٤٩ - ٢٥٠
- (١٠) مجمع الزوائد: ٤٤٤/١٢ و ٤٢/٨، (١١) تاريخ بغداد: ٢٨٧/٦
- (١٢) ترجمة الإمام علي عليه السلام من تاريخ دمشق: ٢٩٠/٢

١٢- باب الإيمان والندور

- ١- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا
الربيع قال: قال الشافعي رحمه الله عن ابن علية عن سعيد عن قتادة عن
الحسن عن علي عليهما السلام في الرجل يحلف عليه المشى فقال يمشي فان عجز
ركب واهدى بدنه.
- ٢- الهيثمي عن علي أبي طالب عليهما السلام قال حفظت لكم من
رسول الله ﷺ ستا لا طلاق إلا من بعد نكاح ولا عتق إلا من بعد ملك
ولا وفاء لنذر في معصية.
- ٣- عنه عن علي عليهما السلام قال جاء رجل إلى النبي ﷺ قال إني نذرت
أن أنحر ناقتي وكيف وكيف قال أما ناقتك فانحرها وأما كيت وكيف فلن
الشيطان.

المراجع:

- (١) سنن الكبرى: ١/٨١، (٢) مجمع الزوائد: ٤/١٨٧ - ١٨٨

كتاب الحدود

١- باب تكذيب النبي صلى الله عليه وآله

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن سعيد بن جبير أن رجلاً كذب النبي ﷺ، فبعث عليهما عثثلاً والزبير، فقال: اذهبا، فإن أدركتماه فاقتلاه.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن التيمي عن أبيه أن علياً عثثلاً قال فيمن كذب على النبي ﷺ: يضرب عنقه.

٣- الهيثمي عن علي عثثلاً يعني ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ من سب الأنبياء قتل و من سب أصحابي جلد. رواه الطبراني في الصغير والأوسط.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٦٠/٦، ٣٠٨/٢ (٢) مجمع الزوائد: ٤٣٧/٧

٢- باب الافتراء

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سمعت جعفر بن محمد بن علي يحدث عن أبيه عثثلاً أنه أخبره عن علي بن أبي طالب عثثلاً أنه ضرب عبداً افترى على حر أربعين.

(١) المصنف: ٤٣٧/٧

٣- باب القصاص

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو احمد ثنا شريك عن عمران بن ظبيان عن أبي تحني قال لما ضرب ابن ملجم عليهما السلام الضربة قال علي عليهما السلام: افعلوا به كما أراد رسول الله ﷺ ان يفعل برجل أراد قتله فقال اقتلوه ثم حرقوه.

٢- الطبرى حدثنى محمد بن عمارة الاسدي قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الاصبهانى قال: حدثنا المسعودي عن ناجية عن أبيه قال كنا قياما على باب القصر إذ خرج على عليهما السلام علينا فلما رأيناه تتحينا عن وجهه هيبة له فلما جاز صرنا خلفه فبيانا هو كذلك إذ نادى رجل يا غوثا بالله فإذا رجلان يقتتلان فلكرز صدر هذا وصدر هذا.

ثم قال لها تنحيا فقال أحدهما يا أمير المؤمنين ان هذا اشتري مني شاة وقد شرطت عليه أن لا يعطيني مغموزا ولا محذفا فأعطياني درهما مغموزا فردته عليه فلطماني فقال للآخر ما تقول قال صدق يا أمير المؤمنين قال:

فأعطاه شرطه ثم قال للاطم اجلس وقال للملطوم اقتض قال أو أأعفو يا أمير المؤمنين قال ذاك اليك قال فلما جاز الرجل قال علي عليهما السلام يا عشر المسلمين خذوه قال فأخذوه فحمل على ظهر رجل كما يحمل صبيان الكتاب ثم ضربه خمس عشرة درة ثم قال هذا نكال لما انتهكت من حرمتها.

المتابع:

(١) مسند احمد: ١، ٩٣/٢، (٢) تاريخ الطبرى: ١٥٧/٥.

٤- باب القتل بالنار

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبوب عن عكرمة أن علياً عليه السلام قتل قوماً كفروا بعد إسلامهم، وأحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت لقتلتهم، ولم أحرقهم، لأن رسول الله ﷺ قال: من بدل - أو قال: من رجع عن - دينه فاقتلوه، ولا تعذبوا بعذاب الله، يعني النار، قال: فبلغ قول ابن عباس علياً عليه السلام فقال: ويبح ابن عباس.

(١) المصنف: ٢١٣/٥.

٥- باب الزاني والزانية

- ١- عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حنش قال: أتى علي عليهما السلام رجل قد زنى بأمرأة، وقد تزوج بأمرأة ولم يدخل، فقال: أزنيت؟ فقال: لم أحصن، قال: فأمر به فجلد مئة.
- ٢- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن العلاء بن بدر قال: فجرت امرأة على عهد علي بن أبي طالب عليهما السلام، وقد تزوجت ولم يدخل بها، فأتي بها علي عليهما السلام، فجلدها مئة، ونفها سنة إلى نهرى كربلاء.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن خالد عن ابن سيرين قال: قال علي عليهما السلام: لو أتيت به لرجمته، يعني الذي يقع على جارية امرأته، إن ابن مسعود لا يدرى ما حدث بعده.
- ٤- عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عبد الرحمن البيلهاني قال: رفع إلى عمر رجل زنى بجارية امرأته، فجلده مئة، ولم يرجمه.
- ٥- عبد الرزاق عن ابن جري عن عبد الكريم قال: ذكر علي عليهما السلام أن رجلا يقول: لا بأس أن يصيب الرجل وليدة امرأته، فقال: لو أتينا به لتلagna رأسه بالصخر.
- ٦- عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الأعلى عن ميسرة الطهوي أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال: أحدثت جارية النبي عليهما السلام، زنت، فأمر النبي عليهما السلام أن يجعلها، فوجدها علي قد وضعت، فلم يجعلها حتى

- تعلت من نفاسها، فجلدها خمسين جلدة، فقال: أحسنت.
- ٧ - عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني بعض أهل الكوفة أن علياً عليه السلام رجم امرأة كذلك، كانت ذات زوج فجاءت أرضاً فتزوجت، ولم تعل أنه جاءها موت زوجها ولا طلاقه.
- ٨ - عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن عبد الأعلى التميمي عن أبي جميلة الطهوي عن علي عليه السلام أن خادماً للنبي عليه السلام أحدثت فأمرني النبي عليه السلام أن أقيم عليها الحد فاتيتها فوجدت لها لم تجف من دمها فاتيتها فأخبرته فقال إذا جفت من دمها فاقم عليها الحد أقيموا الحدود على ما ملكت أيانكم.
- ٩ - عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أئبنا حجاج عن الحسن بن سعد عن أبيه أن يحسن وصفية كانوا من سبى الخمس فزرت صفية برجل من الخمس فولدت غلاماً فادعاه الزافي ويحسن فاختصها إلى عثمان فرفعهما إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال على اقضى فيها بقضاء رسول الله عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسين خمسين.
- ١٠ - عبد الله قال و حدثني أبو خيثمة ثنا يزيد بن هرون ثنا سفيان عن عبد الأعلى التميمي عن أبي جميلة عن علي عليه السلام أن خادماً للنبي عليه السلام فجرت فأمرني أن أقيم عليها الحد فوجدت لها لم تجف من دمها فاتيتها فذكرت له.
- قال إذا جفت من دمها فاقم عليها الحد أقيموا الحدود على ما ملكت أيانكم وهذا لفظ حديث اسحق بن اسماعيل حدثنا عبد الله حدثني أبو بكر ابن أبي شيبة والعباس بن الوليد عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أخبر النبي عليه السلام بأمة له فجرت ذكر الحديث.

١١- عبد الله حدثني محمد بن بكار مولى بنى هاشم وأبو الربع الزهراي قالا ثنا أبو وكيع الجراح بن فليح عن عبد الأعلى الثعبي عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام وقال أبو الربع في حديثه عن ميسرة أبي جميلة عن علي عليهما السلام انه قال:

أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمة له سوداء زنت لاجلدها الحد قال فوجدتها في دمائها فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال لي إذا تعالت من نفاسها فاجلدها خمسين وقال أبو الربع في حديثه قال فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إذا جفت من دمائها فحدوها ثم قال أقيموا الحدود.

١٢- الترمذى حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا زائدة، عن السدى، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمى قال خطب على فقال:

يا أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من أحسن منهم ومن لم يحسن وإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني أن أجلدتها فأتيتها فإذا هي حديثة عهد ب nefas فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها أو قال قوت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال: أحسنت.

١٣- البهقى أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا عبد الوهاب الثقفى عن داود بن أبي هند عن سماك بن حرب عن رجل من بنى عجل قال جئت مع علي عليهما السلام بصفين فإذا رجل في زرع ينادى أنه قد أصبت فاحشة فأقيموا على الحد فرفعته إلى علي عليهما السلام فقال له علي عليهما السلام هل تزوجت قال نعم، قال: فدخلت بها قال لا فجلده مائة وأغرمه نصف الصداق وفرق بينهما.

١٤ - عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أئبأ أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالا أئبأ محمد بن يحيى بن سليمان المروزى ثنا عاصم ابن علي ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت حنش بن المعتمر قال تزوج رجل منا امرأة فزني قبل ان يدخل بها فأقام على عليه اللهم عفوك عليه الحد فقال ان المرأة لا ترضى ان تكون عنده ففرق بينها على عليه اللهم عفوك.

١٥ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزه ثنا علي بن قادم أئبأ عبد السلام عن السدي عن عبد خير عن علي عليه اللهم عفوك قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ إذا زنت امائكم فاقيموا عليهم الحدود احسن أو لم يحسن.

١٦ - عنه أخبرنا أبو بكر بن فورك أئبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ح وأئبأ أبو الحسن علي بن محمد المقرى أئبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو داود ثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال:

خطب علي عليه اللهم عفوك فقال يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احسن منهم ومن لم يحسن فان امة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ زنت فامرني ان اجلدها فإذا هي حدثة عهد بالنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان تموت فأتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فأخبرته قال احسنت - لفظ حديث يوسف وفي رواية المقدمي فخشيت ان انا جلدتها فذكرت ذلك للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فقال احسنت.

١٧ - عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أئبأ أبو الفضل بن خمرويه أئبأ احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أئبأ أبو مالك الاشجعى عن أبي

حبيبة قال أتيت علياً عليهما السلام فقلت له انه اصاب فاحشة فاقم عليه الحد قال فرددني اربع مرات ثم قال يا قنبر قم إليه فاضربه مائة سوط فقلت انى مملوك قال اضربه حتى يقول لك أمسك فاضربه خمسين سوطاً.

١٨ - عنه أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا
أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن
السدى عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطبنا على عليهما السلام فقال:
إيه الناس أيها عبد وامة فجرا فاقيموا عليهما الحد وان زنيا
فاجلدوهما الحد ثم قال ان خادما لرسول الله عليهما السلام ولدت من الزنا فبعثني
لا جلدتها فوجدت حديثاً عهد بتفاسيرها فخشيت ان اقتلها فقال احست
اتركها حتى تمايل - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم.

١٩ - عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن
الاعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا عبد الأعلى
ابن عامر عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال: أخبر النبي عليهما السلام بأمة فجرت
فقال أقم عليها الحد فانطلقت فوجدت لها لم تجف من دمائها فرجعت.
فقال أفرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فإذا جفت من
دمائها فأقم عليها الحد قال وقال رسول الله عليهما السلام اقيموا الحد على ما
ملكت ايامكم.

قال: وحدثنا الحسن ثنا علي ثنا شريك عن عبد الأعلى و عبد الله بن
أبي جميلة عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال ولدت امة لبعض ازواج رسول
الله عليهما السلام فقال النبي عليهما السلام أقم عليها الحد فذكر نحوه.

٢٠ - أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد وأبو محمد بن حيان قالا ثنا محمد
ابن إبراهيم الوضاء الأصبهاني بدمينتها ثنا الحسن بن جهور ثنا إسماعيل بن

يحيى التيمي ثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتبة عن إبراهيم النخعي عن علقة بن قيس قال رأيت علي بن أبي طالب عليه السلام على منبر الكوفة وهو يقول:

سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولا يشرب الرجل الخمر وهو مؤمن فقام رجل فقال يا أمير المؤمنين من زنى فقد كفر فقال على إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نبهم أحاديث الرخص لا يرى أن ذلك الزنا له حلال فإن آمن به أنه حلال فقد كفر وكذلك في السرقة والشرب والنهاية.

٢١- ابن عبد ربه عن الرياشي قال: ضرب علي عليه السلام بسيده زانيا، فأوجعه إيجاعاً شديداً. فقال له عم المضروب: بعض هذا الضرب فقد قتلتة. فقال علي عليه السلام إنه وتر من ولدها من قبل أبيها وأمها من النبيين وصالحين إلى آدم.

قال الرياشي: فكنت أعجبت من شنعة حد الرجم، فلما سمعت شنعة الذنب هان عليّ الحد.

٢٢- الخطيب أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله المخاف أخبرنا محمد بن مظفر الحافظ حدثنا يوسف بن يعقوب بن مهران الفقيه حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال سمعت علياً عليه السلام وهو يخطب على المنبر.

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس أيها عبد أو امة زنا أقيموا عليه الحد وإن كان قد أحسن فاجلدوه فان خادما لرسول الله ﷺ زنت فارسلني إليه لاضر بها فوجدت بها حديث عهد بنفاسها فخفت إذا أنا ضربتها

أن اقتلها فأتيت النبي ﷺ فأخبرته أنها حدیثة العهد بنيافتها وخفت إذا أنا ضربتها أن أقتلها فودعتها حتى تمايل وتشتد قال أحسنت.

٢٣ - الهيثمي عن سعد بن معبد أن يحنّس وصفية كانوا من الخمس فولدت غلاماً فادعاه الزاني ويحنّس فاختصها إلى عثمان بن عفان فدفعها إلى علي بن أبي طالب فقال على عليه السلام: أقضى فيها بقضاء رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسمائة خمسمائة.

٢٤ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال: أخبر النبي ﷺ بأمة لهم فجرت، فأرسلني إليها فقال: إذهب فأقم عليها الحد، فانطلقت فوجدها لم تجف من دمائها.

فقال: أفرغت؟ فقلت: وجدها لم تجف من دمائها، فقال: إذا جفت من دمائها فاجلدوها، ثم قال رسول الله ﷺ: وأقيموا الحدود على ما ملكت أيانكم.

٢٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: إذا وجد الرجل مع المرأة جلد كل واحد منها مائة.

٢٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال: جاءت امرأة إلى علي عليهما السلام فقالت: إن زوجي وقع على ولدتي، فقال: إن تكوني صادقة رجمناه، وإن تكوني كاذبة جلدناك، ثم تصبرت الناس حتى اختلطوا، فذهبت المرأة.

٢٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن مبارك بن عمارة قال: جاءت امرأة إلى علي عليهما السلام فقالت: يا ولدتها، إن زوجها وقع على جاريتها، فقال: إن كنت صادقة رجمناه، وإن كنت كاذبة

جلدناك.

٢٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون قال: حدثني مسکین رجل من أهلي، قال: شهدت علياً عليه السلام أتي برجل وامرأة وجدا في خربة، فقال له علي: أقربتها؟ فجعل أصحاب علي يقولون له: قل: لا، فقال: لا، فخلع سبيله.

٢٩ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.

٣٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الأجلح عن أبي إسحاق قال: أتي علي عليه السلام بجارية من همدان فضرها وسيرها إلى البصرة سنة.

٣١ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال: أتي علي عليه السلام بسراحة، امرأة من همدان، وهي حبل من زنا، فأمر بها علي فحبست في السجن، فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس فضرها مائة سوط ورجمها يوم الجمعة.

٣٢ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن ابن صالح عن سماك قال: حدثني فضل بن كعب قال: أراد عمر أن يرجم المرأة التي فجرت وهي حامل، فقال له معاذ: إذا تظلمها، أرأيت الذي في بطنها ما ذنبه؟ علام تقتل نفس واحدة؟ فتركها حتى وضعت حملها، ثم رجمها.

٣٣ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن المنhal عن زاذان أن علياً عليه السلام أمر بها فلفت في عباء.

٣٤ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن صالح بن

صالح عن عبد الرحمن بن سعيد المدائني عن مسعود رجل من آل أبي الدرداء أن علياً عليهما السلام لما رجم شرامة جعل الناس يلعنونها فقال: أيها الناس لا تلعنوها فإن من أقيم عليه عصا حد فهو كفارته، جزاء الدين بالدين.

٣٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي أن علياً عليهما السلام كان إذا شهد عنده الشهود على الزنا أمر الشهود أن يرجعوا، ثم رجم هو ثم رجم الناس، وإذا كان إقراراً بدأ هو فرجم ثم رجم الناس.

٣٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحرن عن حجاج عن الحسن بن سعيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن علي عليهما السلام قال: يا أيها الناس، إن الزنا زناهان: زنا سر وزنا علانية، فزنا السر أن يشهد الشهود.

فيكون أول من يرمي ثم الإمام ثم الناس، وزنا العلانية أن يظهر المحب أو الاعتراف، فيكون الإمام أول من يرمي ، قال: وفي يده ثلاثة أحجار، قال: فرمها بحجر فأصاب صاحبها فاستدارت، ورمى الناس.

٣٧ - عنه حدثنا أبو خالد الأحرن عن حجاج عن القاسم عن أبيه عن علي عليهما السلام مثله.

٣٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال: سمعت عمرو بن نافع يحدث عن علي عليهما السلام قال: الرجم رجمان، يرجم الإمام ثم الناس، ورجم يرجم الشهود ثم الإمام ثم الناس، فقللت للحكم: ما رجم الإمام، قال: إذا ولدت أو أقرت، ورجم الشهود إذا شهدوا.

٣٩ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن أبيه وعمه ويحيى بن أبي الهيثم عن أبيه عن جده أنه شهد علياً عليهما السلام وأتي برجل وامرأة

وَجَدَا فِي خَرْبٍ مَرَادَ، فَأَتَى بِهَا عَلَيْ فَقَالُوا: بَنْتُ عَمِي وَرِبِّي فِي حَجْرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَقُولُونَ: قَوْلِي زَوْجِي فَقَالَتْ: هُوَ زَوْجِي، فَقَالَ عَلَيْ: خُذْ بِيْدَ امْرَأَتَكَ.

المراجع:

- (١) المصنف: ٣٩٩ - ٣٩٤ - ٣٤٦ - ٣٤٤ / ٧
 - (٢) مسند أحمد: ١٣٦ - ١٣٥ - ١٠٤ - ٩٥ / ١
 - (٣) سنن أبي داود: ٤٧/٤، ١٦١/٤، (٤) الجامع الصحيح: ٤٧/٤
 - (٥) سنن الكبرى: ٢٤٤ - ٢٤٣ - ٢٤٢ - ٢١٧ / ٨
 - (٦) أخبار أصبهان: ٢٦٨/٦، ٢٣٥/١٤، (٧) العقد الفريد: ٢٣٥/١٤
 - (٨) تاريخ بغداد: ٣١٩/١٤، (٩) مجمع الزوائد: ٨٣/٥
 - (١٠) المصنف: ٥٢٨ - ٥١٤ / ٩ - و ١٢/١٠ - ٢٥ - ٨٨ - ٨٩ -
- ٩٠ - ١٠٨ - ١١٤.

٦- باب المسلم يزني بالنصرانية

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك عن قابوس عن أبيه قال: كتب محمد بن أبي بكر إلى علي عليهما السلام يسأله عن مسلم زني بنصرانية، فكتب إليه: أقم الحد على المسلم، واردد النصرانية إلى أهل دينها.
 - ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن قابوس عن أبيه قال: كتب محمد بن أبي بكر إلى علي عليهما السلام يسأله عن مسلم زني بنصرانية، فكتب إليه: أقم الحد على المسلم، وادفع النصرانية إلى أهل دينها.
 - ٣- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربع قال: قال الشافعى قال وكيع عن سفيان الشورى عن سماك عن قابوس بن مخارق ان محمد بن أبي بكر كتب إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام يسأله عن مسلم زني بنصرانية.
- فكتب إليه ان اقم الحد على المسلم وادفع النصرانية إلى أهل دينها.
- قال الشافعى فان كان هذا ثابتًا عندك فهو بذلك على ان الامام مخير في ان يحكم بينهم او يترك الحكم عليهم فعورض بمحدث بحالة.

المراجع:

(١) المصنف: ٦٢/٦ و ٣٢١/١٠ (٢) سنن الكبرى: ٨/٢٤٧.

٧- باب النفي

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الأجلح عن أبي إسحاق قال: أتى علي عليه السلام بجارية من همدان فضرها وسيرها إلى البصرة سنة.

المتابع:

(١) المصنف: ٧/٣١٤، (١) المصنف: ١٠/٨٤

٨- باب الرجم

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو جحيفة أن الشعبي أخبره أن علياً عليه السلام أتى بأمرأة من همدان، بنت حبلي، يقال لها شراحة قد زنت، فقال لها علي: لعل الرجل استكرهك، قالت: لا، قال: فلعل لك زوجاً من عدونا هؤلاء، وأنت تكتميته، قالت: لا، فحبسها، حتى إذا وضعت، جلدتها يوم الخميس مئة جلدة، ورجمها يوم الجمعة، فأمر فحر لها حفرة بالسوق، فدار الناس عليها - أو قال بها - فضربهم بالدرة، ثم قال:

ليس هكذا الرجم، إنكم إن تفعلوا هذا يفتكم بعضكم ببعضاً، ولكن صفووا كصفوفكم للصلاة ثم قال: يا أيها الناس، إن أول الناس يرجم الرازي الإمام، إذا كان الاعتراف، وإذا شهد أربعة شهداً على الزنا.

أول الناس يرجم الشهود، بشهادتهم عليه، ثم الإمام، ثم الناس، ثم رماها بحجر وكبر، ثم أمر الصف الأول فقال: ارموا، ثم قال: انصرفوا، وكذلك صفا صفا حتى قتلواها.

٢- عبد الرزاق عن الشوري عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم ابن عبد الرحمن قال: حفر علي عليه السلام لشراحة الهمدانية حين رجمها، وأمر بها أن تخبس حتى تضع.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين، وإسماعيل، عن الشعبي قال: أتى علي عليه السلام بسراحة فجلدها يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة، ثم قال: الرجم رجمان: رجم سر، ورجم علانية، فأما رجم العلانية فالشهود ثم الامام، وأما رجم السر فالاعتراف، فالامام ثم الناس.

قال الثوري: فأخبرني ابن حرب - يعني سماك بن حرب - قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلي عن رجل من أهل هذيل، وعداده في قريش، قال: كنت مع علي عليه السلام حين رجم سراحة، فقلت: لقد ماتت هذه على شر حالها،

فضربي بقضيب أو بسوط كان في يده حتى أوجعني، فقلت: قد أوجعني، قال: وإن أوجعتك، قال: فقال: إنها لن تسأل عن ذنبها هذا أبداً، كالدين يقضي.

٤- عنه قال: أخبرني علقة بن مرثد عن الشعبي قال: لما رجم علي عليه السلام سراحة، جاء أولياؤها فقالوا: كيف نصنع بها؟ فقال: اصنعوا بها ما تصنعون بعوتاكم، يعني من الغسل والصلوة عليها.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام جلد يوم الخميس، ورجم يوم الجمعة، فقال: أجلدك بكتاب الله، وأجلدك بسنة رسول الله عليه السلام وآياته.

٦- عبد الرزاق عن إسرائيل قال: أخبرني سماك بن حرب قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلي عن رجل من هذيل، وعداده في قريش قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: من عمل سوءاً فاقيم عليه الحد، فهو كفارة.

٧- عبد الرزاق عن ابن التيمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال: قال علي عليه السلام: في الشيب: أجلدتها بالقرآن، وأرجمها بالسنة، قال: وقال

أبي بن كعب مثل ذلك.

٨- عبد الرزاق عن الثوري قال: لا يكون الاحسان إلا بالجماع، ثم قال: أخبرني سماك بن حرب عن حنش عن علي عليهما السلام أنه أتى رجل زنى، فقال: أدخلت بامرأتك؟ قال: لا، فضربه.

٩- عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حنش قال: أتى علي عليهما السلام رجل قد زنى بامرأة، وقد تزوج بامرأة ولم يدخل، فقال: أزنيت؟ فقال: لم أحصن، قال: فأمر به فجلد مئة.

١٠- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن العلاء بن بدر قال: فجرت امرأة على عهد علي بن أبي طالب عليهما السلام، وقد تزوجت ولم يدخل بها، فأتي بها علي، فجلدها مئة، ونفتها سنة إلى نهرى كربلاء.

١١- البخاري حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن علي عليهما السلام حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٢- عنه قال علي عليهما السلام لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن الجنون حتى يفيق و عن الصبي حتى يدرك و عن النائم حتى يستيقظ.

١٣- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي أن علياً عليهما السلام جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال أجلدها بكتاب الله وأرجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٤- عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم ثنا اسماعيل بن سالم عن الشعبي قال أتى علي عليهما السلام بزان محسن فجلده يوم الخميس مائة جلدة ثم رجمه يوم الجمعة فقيل له جمعت عليه حدين فقال جلذته بكتاب الله ورجمته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٥ - عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم وأبو إبراهيم المعقب عن هشيم أنسانا حصين عن الشعبي قال أتى علي عليه السلام مولاً لسعيد بن قيس محسنة قد فجرت قال فضربها مائة جلدة ثم رجمها ثم قال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٦ - عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن مجالد ثنا عامر قال كان لشراحة زوج غائب بالشام وإنها حملت فجاء بها مولاها إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال إن هذه زنت فاعترفت بجلدها يوم الخميس مائة رجمها يوم الجمعة وحفر لها إلى السرة وأنا شاهد.

ثم قال إن الرجم سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان شهد على هذه أحد لكان أول من يرمي الشاهد يشهد ثم يتبع شهادته حجره ولكنها أقرت فانا أول من رماها فرمي فرماها بحجر ثم رمي الناس وأنا فيهم قال فكانت والله فيمن قتلها.

١٧ - عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن أن عمر بن الخطاب أراد أن يرجم مجونة فقال له علي عليه السلام ذلك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الطفل حتى يختلم وعن الجنون حتى يبرأ أو يعقل فأدرا عنها عمر.

١٨ - عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن الشعبي أن شراحة الهمدانية أتت علياً عليه السلام فقالت إنى زنيت فقال لعلك غيري لعلك رأيت في منامك لعلك استكرهت فكل تقول لا فجلدها يوم الخميس رجمها يوم الجمعة وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة نبى الله صلى الله عليه وسلم.

١٩ - عبد الله حدثني أبي ثنا هرث بن حماد بن سلمة أباً نانا سلمة بن كهيل عن الشعبي أن علياً عليه السلام قال لشراحة لعلك استكرهت لعل زوجك أتاك لعلك قالت لا قال فلما وضعت ما في بطنهما جلدتها ثم رجمها فقيل له جلدتها ثم رجمتها قال جلدتها بكتاب الله ورممتها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٠ - عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ابن زكرياء بن أبي زائد أخبرنا مجالد عن عامر قال حملت شراحة وكان زوجها غائباً فانطلق بها مولاها إلى على فقال لها على عليه السلام لعل زوجك جاءك ولعل أحد استكرهك على نفسك قالت لا واقرت بالزنا.

فجلدها على عليه السلام يوم الخميس أنا شاهده ورممتها يوم الجمعة وأنا شاهده فامر بها فحفر لها إلى السرة ثم قال ان الرجم سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كانت نزلت آية الرجم فهلك من كان يقرؤها وأيام من القرآن باليامة.

٢١ - عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي أن علياً عليه السلام قال لشراحة لعلك استكرهت لعل زوجك أتاك لعلك قالت لا فلما وضعت جلدتها ثم رجمها فقيل له لم جلدتها ثم رجمتها قال جلدتها بكتاب الله ورممتها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٢ - عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبي طبيان الجنبي أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة قد زنت فامر برجمها فذهبوا بها ليرمموها فلقيمهم على عليه السلام فقال:

ما هذه قالوا زنت فامر عمر برجمها فانتزعها على من أيديهم وردتهم فرجعوا إلى عمر فقال ماردكم قالوا ردنا على عليه السلام قال ما فعل هذا على

الاشيء قد علمه فارسل إلى على فجاء وهو شبه المغضب.

فقال مالك رددت هؤلاء قال أما سمعت النبي ﷺ يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المبتلى حتى يعقل قال بلى قال على ﷺ فان هذه مبتلاة بنى فلان فعله أتهاها وهو بها فقال عمر لا أدرى قال وأنا لا أدرى فلم يرجمها.

٢٣ - عبد الله حدثني أبي ثنا سليمان بن داود أئبنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي عليه السلام قال يا أيها الناس أقيموا على ارقائكم المحدود من أحصن منهم ومن لم يحسن، فان أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني رسول الله ﷺ ان أقيم عليها الحد فاتيتها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان أنا جلدتها ان تموت فاتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال أحسنت.

٢٤ - البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا عمار هو ابن رزيق عن أبي حصين عن الشعبي قال اتي علي عليه السلام بشراحة الهمدانية قد فجرت فردها حتى ولدت فلما ولدت قال ائتنوني بأقرب النساء منها فأعطها ولدها ثم جلدتها ورجمها ثم قال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بالسنة ثم قال:

اما امرأة نعي عليها ولدها او كان اعتراف فالامام اول من يرجم ثم الناس فان نعاها الشهود فالشهود اول من يرجم ثم الامام ثم الناس.

٢٥ - عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أئبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أئباً جعفر بن عون أئباً الاجلح عن الشعبي قال جئ بشراحة الهمدانية إلى علي عليه السلام.

فقال لها ويلك لعل رجلاً وقع عليك وانت نائمة قالت لا قال لعلك

استكر هك قال لا قال لعل زوجك من عدونا هذا اتاك فانت تكرهين ان تدللي عليه يلقنها لعلها تقول نعم.

قال: فأمر بها فحبست فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس فضررها مائة وحفر لها يوم الجمعة في الرحبة واحاط الناس بها وأخذوا الحجارة فقال ليس هكذا الرجم إذا يصيب بعضكم ببعض صفوا كصف الصلاة صفا خلف صف.

ثم قال ايها الناس ايها امرأة جئ بها وبها حبل يعني أو اعترفت فالامام اول من يرجم ثم الناس وايما امرأة جئ بها أو رجل زان فشهد عليه اربعة بالزنا فالشهود اول من يرجم ثم الامام ثم الناس ثم رجمها ثم امرهم فرجم صف ثم صف قال افعلوا بها ما تفعلون بموتاكم.

٢٦ - عنه أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب البغدادي بيخارا ثنا الحسن ابن سلام السواعق ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال سمعت علياً عليه السلام وهو يخطب على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

ايها الناس ايها عبداً وامة زنى فأقيموا عليه الحد وان كان قد احسن فاجلدوه فان خادماً لرسول الله عليه السلام زنت فارسلني إليها لا ضررها فوجدتتها حدثة عهد بنفسها وخشيته ان انا ضربتها ان اقتلتها فرددت عنها حتى تمايل وتشتد قال احسنت - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث إسرائيل.

٢٧ - عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني فيما قرأنا عليه من اصله أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا

يزيد بن هارون أباً الثوري عن عبد الأعلى الشعبي عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام أن جارية للنبي ﷺ نفست من الزنا فarsani النبي ﷺ ان اقيم عليها الحد فوجدتها في الدماء لم تجف عنها فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته.

قال إذا جف الدم عنها فاجلدتها الحد وقال أقيموا الحدود على ما ملكت أيانكم.

٢٨ - عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أباً أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا عبد الأعلى ابن عامر عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال: أخبر النبي ﷺ بأمة فجرت.

قال أقم عليها الحد فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها فرجعت فقال أفرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فإذا جفت من دمائها فأقم عليها الحد قال رسول الله ﷺ أقيموا الحد على ما ملكت أيانكم.

٢٩ - عنه حدثنا الحسن ثنا على ثنا شريك عن عبد الأعلى و عبد الله بن أبي جميلة عن أبي جميلة عن علي عليهما السلام قال ولدت امة لبعض ازواج رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ أقم عليها الحد فذكر نحوه.

٣٠ - المحاكم أبو عبدالله أخبرنا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه بيغداد ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا عبد الغفار بن داؤد المحراني ثنا موسى بن اعين عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال:

ما رأيت رجلا قط أشد رمية من علي بن أبي طالب عليهما السلام اتي بأمرأة

من همدان يقال لها شراحه فجلدها مائة ثم امر برجمها فأخذ على آجرة فرماها بها فما اخطأ اصل اذنها منها فصرعها فرجمها الناس حتى قتلوها ثم قال جلدتها بكتاب الله تعالى ورجمتها بالسنة. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجها وكان الشعبي يذكر انه شهد الرجم.

٣١ - عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الاصبهاني ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا جعفر بن عون ثنا اسماعيل ابن أبي خالد قال سمعت الشعبي وسئل هل رأيت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام قال رأيته ايضاً الرأس واللحية.

قيل فهل تذكر عنه شيئاً قال نعم اذكر انه جلد شراحه يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله عليهما السلام. وهذا اسناد صحيح وان كان في الاسناد الاول الخلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من ابيه.

المتابع:

(١) المصنف: ٣٢٧ - ٣٢٦ / ٧

(٢) صحيح البخاري: ٢٠٤ / ٨

(٣) مسند أحمد: ١٠٧ / ١ - ١٢١ - ١١٦ - ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٣ -

١٥٤ - ١٥٦، (٤) سنن الكبرى: ٢٢٩ - ٢٢٠ / ٨

(٥) المستدرك: ٣٦٤ - ٣٦٥ / ٤.

٩- باب القذف

١- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي أن امرأة جاءت إلى علي عليهما السلام فقالت: إن زوجها وقع على جاريتها، فقال: إن تكوني صادقة نرجمه، وإن تكوني كاذبة نجلدك ثانين، فقالت: يا ولها غيرى نغرة، قال:

وأقيمت الصلاة فذهبت، قال: وجاء رجل فقال: يا أمير المؤمنين البقرة؟ قال: عن سبعة، قال: القرن، قال: لا يضرك، قال: العرجاء؟ قال: إذا بلغت المنسك، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والاذن.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في النصرانية واليهودية تقذف ولها زوج مسلم ولها منه ولد، قال: علي عليهما السلام قاذفها الحد.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير قال: قال علي عليهما السلام: قول الرجل للرجل: يا خبيث يا فاسق، قال: هن فواحش، وفيهن عقوبة ولا تقوهن فتعودهن.

المتابع:

(١) المصنف: ١٣٢/٧، ٣٤٧/٢، (٢) المصنف: ٤٩٩/٩ - و ٤٩٩/١٠.

١٠- باب المرأة وضعت لستة أشهر

١- مالك أن عثمان بن عفان أتى بامرأة قد ولدت في ستة أشهر فأمر بها أن ترجم . فقال له على بن أبي طالب : ليس ذلك عليها . إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: «وتحمله وفصاله ثلاثون شهرا» وقال: «والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة»، فالحمل يكون ستة أشهر. فلا رجم عليها. فبعث عثمان بن عفان في أمرها. فوجدها قد رجمت.

(١) الموطأ: ١٦٨/٢.

١١- باب من اصاب جارية من الغنائم

١- عبد الرزاق: أخبرنا ابن جرير قال: أخبرني إسماعيل أن رجلا عجل فأصاب وليدة من الخمس، قال: ظنت أنها لي، فقال علي عليهما السلام: إن له فيها حقا، فلم يجلده، ولم يمحشه، من أجل الذي له فيها.

(١) المصنف: ٣٥٨/٧.

١٢- باب اللواط

- ١- عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن أبي ليلى رفعه إلى علي عليهما السلام إنه رجم في اللوطية.
- ٢- المخاطب: قد روى عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه أتى بلوطي فأصعد المأونة مرمي منكباً على رأسه وقال: هكذا يرمى به في نار جهنم.
- ٣- عنه روى عن الحكم بن عتبة: أن علياً عليهما السلام رجم لوطياً وقال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذكرين يلعب أحدهما بالآخر.
- ٤- البهقي أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا الحسين بن صفوان ثنا ابن أبي الدنيا ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن القاسم بن الوليد عن بعض قومه أن علياً عليهما السلام رجم لوطيا.
- ٥- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو الفضل الكرايسى ثنا احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن الوليد الهمداني عن رجل من قومه انه شهد علياً عليهما السلام رجم لوطيا.
- ٦- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الريبع قال: قال الشافعى عن رجل عن ابن أبي ذنب عن القاسم ابن الوليد عن يزيد اراه ابن مذكور أن علياً عليهما السلام رجم لوطيا. قال الشافعى و بهذا نأخذ، يرجم اللوطى محصنا كان أو غير محصن وهذا قول ابن عباس قال

وسعيد بن المسيب يقول السنة ان يرجم اللوطى احسن او لم يحسن وعكرمة يرويه عن ابن عباس عن النبي ﷺ يعني هذا ذكرناه.

٧- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أئبأ عبد العزيز بن أبي حازم أئبأ داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن صفوان بن سليم.

ان خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر في خلافته يذكر له انه وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة، وان ابا بكر جمع الناس من أصحاب رسول الله ﷺ فسألهم عن ذلك.

فكان من اشد هم يومئذ قوله على ابن أبي طالب عليهما السلام قال ان هذا ذنب لم تعص به امة من الامم الا امة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم نرى ان نحرقه بالنار فاجتمع رأى أصحاب رسول الله ﷺ على ان يحرقه بالنار.

فكتب أبو بكر إلى خالد ابن الوليد يأمره ان يحرقه بالنار - هذا مرسل وروى من وجه آخر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام في غير هذه القصة قال يرجم ويحرق بالنار ويذكر عن ابن أبي ليلى عن رجل من همدان ان علياً عليهما السلام رجم رجلاً محصناً في عمل قوم لوط هكذا ذكره الشوري عنه مقيداً بالاحسان وله شيم رواه عن ابن أبي ليلى مطلقاً.

٨- النويري عن محمد بن المنكدر ان خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر انه وجد رجلاً في بعض الأراضي ينكح كما تنكح المرأة فجمع أبو بكر لذلك أصحاب رسول الله ﷺ فيهم على ابن أبي طالب عليهما السلام قال ان هذا ذنب لم تعامل به امة الا امة واحدة فنعمل الله بهم ما قد علمتم أرى ان

حرقه بالنار.

فاجتمع رأى أصحاب رسول الله ﷺ على ان يحرقه بالنار. فأمر به أبو بكر أن يحرق بالنار. وقد حرقهم عبد الله بن الزبير، و هشام بن عبد الملك.

٩ - عنه عن يزيد بن قيس أن علي بن أبي طالب عليه السلام رجم لوطيا.

المนาبع:

(١) المصنف: ٣٦٣/٧، (٢) رسائل الحاجظ: ١٠١ - ١٠٠/٢

(٣) سنن الكبرى: ٢٣٢/٨، (٤) نهاية الارب: ٢٠٦/٣

١٣- باب شرب الخمر

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي ليلى عن عدي بن ثابت عن عكرمة بن خالد قال: أتى عليهما رجل في حد، فقال: اضرب، وأعط كل عضو حقه، واجتنب وجهه ومذاكيره.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن مخبر حدثه عن علي عليهما السلام قال: أتى رجل شرب الخمر، فقال علي: اضرب ودع يديه يتقي بها.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعيد النخعي قال: قال عليهما السلام: ما كنت لاقيم على أحد حدا، فيموت فأجد على نفسي، إلا صاحب الخمر، لو مات وديته، وذلك أن النبي ﷺ لم يسن.
- ٤- عبد الرزاق عن ابن عبيدة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال: جلد علي عليهما السلام الوليد بن عقبة أربعين جلدة في الخمر.
- ٥- عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعيد بن أبي عروبة عن رجل يقال له عبد الله عن الحسين بن المنذر بن الحارث أن عليهما السلام أمر عبد الله بن جعفر فجلده وعثمان يعد، حتى بلغ أربعين سوطا، ثم قال: أمسك، فقال علي: جلد رسول الله ﷺ في الخمر أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، فكملها عمر ثمانين، وكل سنة.
- ٦- عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي حصين

عن عمير بن سعيد عن علي عليهما السلام قال ما من رجل أقت عليه حدا فات
فاجد في نفسي الا الخمر فانه لو مات لوديته لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسننه.

٧ - عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا مسعود وسفيان عن أبي حصين
عن عمير بن سعيد قال: قال علي عليهما السلام ما كنت لاقيم على رجل حدا فيموت
فاجد في نفسي منه الا صاحب الخمر فلو مات وديته وزاد سفيان وذلك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل لم يسننه.

٨ - البخاري حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرت
حدثنا سفيان حدثنا أبو حصين سمعت عمير بن سعيد النخعي قال سمعت
علي بن أبي طالب عليهما السلام قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فأجد في
نفسي الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يسنه.

٩ - مالك عن ثور بن زيد الديلي أن عمر بن الخطاب استشار في
الخمر يشربها الرجل، فقال له علي ابن أبي طالب عليهما السلام نرى أن نجلده ثانية
فانه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى أو كما قال فجلد عمر في الخمر ثانية.

١٠ - مسلم بن حجاج حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و Zhaojun بن حرب
وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسماعيل وهو ابن عليهما السلام ابن أبي عروبة عن
عبد الله الداناج وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا
بيهقي بن حماد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن فیروز مولى
ابن عامر الداناج حدثنا حضين بن المنذر أبو ساسان قال:

شهدت عثمان بن عفان واق بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال
ازيدكم فشهد عليه رجالاً احدهما حمران انه شرب الخمر وشهد آخر انه
رأه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ حتى شربها فقال: يا علي قم فاجلده فقال

على قم يا حسين فاجلده فقال الحسن.

ول حارها من تولى قارها فقال: يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي ﷺ أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى.

١١ - حدثني محمد بن منهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سفيان الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي عليهما السلام قال ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه فاجد منه في نفسي إلا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لأن رسول الله ﷺ لم يسن له.

١٢ - أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن أبي عروية، عن الداناج، عن حضين ابن المنذر، عن علي عليهما السلام، قال: جلد رسول الله ﷺ في الخمر وأبو بكر أربعين وكم لها عمر ثمانين، وكل سنة قال أبو داود: وقال الأصمي: ول حارها من تولى قارها ول شدیدها من تولى هينها قال أبو داود: هذا كان سيد قومه: حضين بن المنذر أبو سasan.

١٣ - عنه حدثنا إسماعيل بن موسى الفزارى، ثنا شريك، عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد، عن علي عليهما السلام، قال: لا أدى، أو ما كنت لأدى من أقت عليه حدا إلا شارب الخمر، فإن رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئاً، إنما هو شيء قلناه نحن.

١٤ - ابن ماجة حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا شريك عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد. ح وحدثنا عبد الله بن محمد الزهرى. ثنا سفيان بن عيينة. ثنا مطراف سمعته عن عمير ابن سعيد، قال: قال علي بن أبي طالب عليهما السلام: ما كنت أدى من أقت عليه المد. إلا شارب الخمر. فإن رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئاً، إنما هو شيء جعلناه نحن.

١٥ - عنه حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن علية، عن سعيد بن أبي عروبة، عن عبد الله بن الدانا، سمعت حضين بن المنذر الرفاشي. وحدثنا محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا عبد الله بن فiroz الدانا،

قال: حدثني حضين بن المنذر، قال: لما جئ بالوليد بن عقبة إلى عثمان قد شهدوا عليه قال لعلى: دونك ابن عمك، فأقم عليه الحمد، فجلده على. وقال: جلد رسول الله ﷺ أربعين. وجلد أبو بكر أربعين. وجلد عمر ثمانين. وكل سنة.

١٦ - البهقي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وموسى بن اسماعيل المعنى قالا ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الدانا حدثني حضين بن المنذر الرفاشي وهو أبو سasan قال:

شهدت عثمان بن عفان واتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد أحدهما انه رأه شربها يعني الخمر وشهد الآخر أنه رأه يتقياها فقال عثمان انه لم يتقياها حتى شربها فقال لعلى.

اقم عليه الحمد فقال على للحسن اقم عليه الحمد فقال ول حارها من تولى قارها فقال على عليه عبد الله بن جعفر اقم عليه الحمد قال فأخذ السوط فجلده وعلى عليه يعد فلما بلغ أربعين قال حسبك جلد النبي ﷺ أربعين احسبه قال وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب إلى.

اخوجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز وهذا لا اعلم له تأويلا يصح غير أنه قبل الشهادة عليه هكذا ومن يخالفه يقول لم تجتمع شهادتها على شربه وقد يكره على الشرب فيتقياها قال الشافعي في نظير

هذه المسألة ومحض المعنى لا يحدها أحد ولا يعاقبها أحد يعاقب الناس على اليقين - وقد رواه سعيد ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج عن حسين أبي ساسان.

قال ركب نفر منهم فأتوا عثمان بن عفان فأخبروه بما صنع الوليد فقال عثمان لعلى بن أبي طالب عليهما السلام دونك ابن عمك فاجله.

١٧ - عنه حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ابا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن المختار عن عبد الله بن فيروز عن حسين أبي ساسان الرقاشي قال حضرت عثمان بن عفان واتى الوليد بن عقبة قد شرب الخمر وشهد عليه حمran بن ابان ورجل آخر فقال عثمان لعلى .

اقم عليه الحد فأمر علي عليهما السلام عبد الله بن جعفر ذي الجناحين ان يجعله فأخذ في جلده وعلى عليهما السلام بعد حتى جلد اربعين ثم قال له أمسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وأبو بكر وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب إلى - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز بن المختار.

١٨ - الرافعي القزويني عن محمد بن كيلويه حضر مجلس أبي الفتح الرشدي بقزوين سنة ست وأربعين، وقاريء يقرأ عليه في صحيح البخاري حدثه، عن عبدالله بن عبدالوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا سفيان ثنا أبو حصين، سمعت عمرو بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن أبي طالب عليهما السلام ما كنت لاقيم حد أعلى أحد فيما وفاته فأجد على نفسي، إلا صاحب الخمر، لو مات وديته، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمه.

١٩ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: يجعل في

قليل الخمر وكثيره ثمانين.

- ٢٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: حد النبي ثمانون.
- ٢١ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال: كان علي عليهما السلام يرزق الناس الطلاء في دنان صغار، فسكر منه رجل فجلده على ثمانين، قال: فشهدوا عنده أنه سكر من الذي رزقهم، قال: ولم شرب منه حتى سكر؟.

المتابع:

- (١) المصنف: ٧/٧ - ٣٧٨ - ٣٩٧.
- (٢) مسند أحمد: ١٣٠ - ١٢٥ - ٨٢/١ ، ١٤٤.
- (٣) صحيح البخاري: ١٩٧/٨ ، (٤) الموطأ: ١٧٨/٢.
- (٥) صحيح مسلم: ٦/٤ - ١٦٤ - ١٦٥ ، ١٣٣٢/٣.
- (٧) سنن أبي ماجة: ٢/٢ ، ٨٥٨. (٨) سنن الكبرى: ٨/٣١٦ ، ٣١٨.
- (٩) التدوين: ٢/١.
- (١٠) المصنف: ٩/٤٩ - ٥٤٦ - ٥٤٥ - ٥٤٣ و ١٠/٥٤٦.

١٤- باب صفة الحد

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه أتى برجل في حذ، فضربه وعليه كساء له قسطلاني، قاعدا.
- ٢- عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عن علي عليهما السلام أن رجلاً جلد جارية فجرت، وتحت ثيابها درع حديد، ألبسها إياها أهلها، ونفتها إلى البصرة.
- ٣- عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى عن علي عليهما السلام قال: تضرب المرأة جالسة، والرجل قائماً، في الحد.
- ٤- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن القاسم عن أبيه أن عليهما السلام ضرب رجلاً في الحد قاعداً.
- ٥- البهقي حدثنا سفيان أبا أبو حصين أخبرني مخبر عن علي عليهما السلام انه أتى برجل في خمر فقال دع له يدية يتلقى بها.
- ٦- عنه حدثنا سفيان ثا جوير عن الضحاك بن مزاحم عن عبد الله بن مسعود قال لا يحل في هذه الامة تجريد ولا مدد ولا غل ولا صد.
- ٧- عنه أخبرنا أبو حازم أبا أبو الفضل بن خميرويه أبا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أبا ابن أبي ليلى عن عدى بن ثابت قال أخبرني هنية بن خالد انه شهد عليهما السلام اقام على رجل حدا فقال للجاد

اضرب وأعط كل عضو حقه واتق وجهه ومذاكيره.

-٨- عنه أخبرنا أبو حازم أنساً أبو الفضل أنساً أَحْمَدَ بْنَ نَجْدَةَ ثَنَا سَعِيدُ ثَنَا هشيم أخبرني بعض أصحابنا عن الحكم عن يحيى بن المجزار أن علياً عليه السلام كان يقول يضرب الرجل قائمًا والمرأة قاعدة.

-٩- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن علياً عليه السلام ضرب رجلاً وهو قاعد وعليه عباء له قسطلاني.

المراجع:

(١) المصنف ٣٢٧ - ٣٧٣/٧ - ٣٧٥، (٢) سنن الكبرى: ٣٢٦/٨ -

(٤) المصنف: ١٤٨/١٠.

١٥- باب اجتماع الرجل والمرأة في بيت

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه كان إذا وجد الرجل والمرأة في ثوب واحد، جلدهما مئة، كل إنسان منها.

(١) المصنف: ٧/٤٠٠.

١٦- باب من لاحد له

١- عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن حاطب عن أبيه قال: زنت مولاً له يقال لها مرکوش، فجاءت تستهل بالزنا، فسأل عنها عمر عليهما السلام وعبد الرحمن ابن عوف، فقالا: تحد، فسأل عنها عثمان، فقال: أراها تستهل به، كأنها لا تعلم، وإنما الحد على من علمه، فوافق عمر، فضررها، ولم يرجمها.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن الهيثم بن بدر عن حرقوص قال: أتت امرأة إلى علي عليهما السلام، فقالت: إن زوجي زنى بمحاربي، فقال: صدقت، هي وماها حل لي، قال: اذهب ولا تعد، كأنه درأ عنه بالجهالة.

(١) المصنف: ٧/٤٠٥.

١٧- باب الامة تستكره

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم أن علياً عليه السلام وابن مسعود قالا في الامة إذا استكرهت: إن كانت بکرا فعشر ثمنها، وإن كانت ثيبا، فنصف عشر ثمنها.
- ٢- الهيثمي عن عبد الكريم قال نبئت عن علي عليه السلام وابن مسعود في البكر تستكره على نفسها ان للبكر مثل صداق احدى نسائها وللثيب مثل صداق مثلها. رواه الطبراني وهو منقطع الاسناد ورجالة ثقات إلى عبد الكريم.
- ٣- عنه عن عبد الكريم أن علياً عليه السلام وابن مسعود قالا في الامة تستكره إن كانت بکرا فعشر ثمنها وإن كانت ثيبا فنصف عشر ثمنها. رواه الطبراني.

المتابع:

(١) المصنف: ٧/٤١٠، (٢) مجمع الزوائد: ٦/٢٧٠.

١٨- باب الجارية تفتض بالاصبع

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء عن علي عليهما السلام أن رجلاً كانت عنده يتيمة فغارت امرأته عليها، فدعت نسوة فأمسكناها، فافتضتها باصبعها، وقالت لزوجها: زنت، فحلف: ليرفعن شأنها، فقالت الجارية: كذبت، فأخبرته الخبر، فرفع شأنها إلى علي عليهما السلام، فقال للحسن: قل فيها، فقال:

بل أنت يا أمير المؤمنين، قال: لتقولن، قال: تجلد أول ذلك بما اقترف عليها، وعلى النسوة مثل صداق إحدى نسائها، سوى العقل بينهن، فقال علي: لو علمت الإبل طحينا لطحنت، قال: وما طحنت الإبل حينئذ، فقضى بذلك علي.

(١) المصنف: ٤٢/٧.

١٩- باب التعریض والاتهام

١- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن صاحب له عن الضحاك بن مزاحم عن علي عليهما السلام قال: إذا بلغ في الحدود لعل وعسى، فالحمد معطل.

(١) المصنف: ٤٢٥/٧.

٢٠ - باب ان الحد كفارة

١- ابن ماجة حدثنا هرون بن عبد الله الحمال. ثنا حجاج بن محمد. ثنا يونس ابن أبي إسحق، عن أبي إسحق، عن أبي جحيفة، عن علي عليهما السلام، قال: قال رسول الله ﷺ من أصاب في الدنيا ذنبًا، فعوقب به، فالله أعدل من أن يشنى عقوبته على عبده. ومن اذنب ذنبًا في الدنيا، فستره الله عليه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه.

٢- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس العطار قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغافى املاء ثنا الحجاج بن محمد ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي اسحاق عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ من أصاب في الدنيا ذنبًا فعوقب به فالله أعدل من أن يشنى عقوبته على عباده ومن اذنب ذنبًا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه.

٣- عنه أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنساً أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنساً يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حين رجم علي عليهما السلام شرامة قلت ما تنت على شراحينها قال فأخذ بشوبي ثم قال انه من اتي شيئاً من حد فاقيم عليه الحد فهو كفارته.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحناني عن المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان علياً عليهما السلام اقام على رجل حدا فجعل الناس يسبونه ويلعنونه فقال علي عليهما السلام أما عن ذنبه هذا فلا يسأل.

٥- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أبا علي بن عمر الحافظ ثنا سعيد بن محمد بن احمد الخياط ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا ابن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن ميسرة قال جاء رجل وامه إلى علي عليهما السلام فقالت ان ابني هذا قتل زوجي فقال لاين ان عبدي وقع على امي.

قال علي عليهما السلام خبئها وخررتا ان تكوني صادقة قتلت ابنك وان يكن ابنك صادقا نرجمك ثم قام علي عليهما السلام للصلوة فقال الغلام لامه ما تظرين ان يقتلني او يرجمك فانصرفا فلما صلى سأله عنها فقيل انطلقا.

٦- المحاكم أبو عبدالله النسابوري حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن اسحاق الصغاني حدثنا حجاج بن محمد حدثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبيه عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ من اصاب حدا فجعل الله له عقوبته في الدنيا فالله اعدل من ان يشنى على عبده العقوبة في الآخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه.

هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد احتجوا جميعا بآبي جحيفة عن علي عليهما السلام واتفقا على آبي اسحاق واحتجوا جميعا بالحجاج بن محمد واحتج مسلم بيونس ابن آبي اسحاق.

٧- الترمذى وقد روى من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال في

الزنا والسرقة: من أصاب من ذلك شيئاً فاقيم عليه الحد فهو كفارة ذنبه، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فهو إلى الله تعالى إن شاء عذبه يوم القيمة وإن شاء غفر له . روى ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام وعبيادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت عن النبي صلوات الله عليه وسلام.

-٨- عنه حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر واسمه أحمد بن عبد الله الهمداني، أخبرنا الحجاج بن محمد بن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق الهمداني عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلوات الله عليه وسلام قال: من أصاب حدا فعجل عقوبته في الدنيا، فالله أعدل من أن يشنى على عبده العقوبة في الآخرة، ومن أصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه.

المراجع:

(١) سنن ابن ماجة: ٢/٨٦٨

(٢) سنن الكبرى: ٨/٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٢

(٣) المستدرك: ١/٧، (٤) الجامع الصحيح: ٥/١٦

٢١- باب حد السارق

- ١- أبو يوسف حدثني هشام بن سعد عن أبي حازم أن علياً عليهما السلام شفع في سارق فقيل له: أتشفع في سارق؟ قال: نعم، مالم يبلغ به الإمام فاداً بلغ به الإمام فلا عفاه الله ان عفا.
- ٢- البهقي أخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الريبع أنبا الشافعي أخبرني غير واحد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليهما السلام قال القطع في ربع دينار فصاعدا.
- ٣- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا أبو خليفة ثنا القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً عليهما السلام قطع يد سارق في بيضة من حديد ثم ربع دينار.
- ٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الريبع بن سليمان قال: قال الشافعي قال بعض الناس قد روينا قولنا عن علي عليهما السلام قال الشافعي قلت رواه الزعافري عن الشعبي عن علي عليهما السلام، وقد أخبرنا أصحاب جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً عليهما السلام قال القطع في ربع دينار فصاعدا وحديث جعفر عن علي عليهما السلام اولى ان يثبت من حديث الزعافري.

قال قد روينا عن ابن مسعود انه قال لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم قلنا فقد روى الشوري عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن ابن

مسعود أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في خمسة دراهم وهذا أقرب أن يكون صحيحًا عن عبد الله من حديث المسعودي عن القاسم عن عبد الله قال فكيف لم تأخذوا بهذا قلنا هذا حديث لا يخالف حديثنا إذا قطع في ثلاثة دراهم قطع في خمسة أو أكثر.

٥- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنساً علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن الحسن ثنا جعفر بن محمد بن مروان ثنا أبي ثنا عاصم اطنه ابن عمر ثنا اسماعيل بن اليسع عن جوير عن الضحاك عن النزال عن علي عليهما السلام قال لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم ولا يكون المهر أقل من عشرة دراهم.

٦- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنساً أبو أحمد الحافظ أنساً أبو العباس أحمد بن عبد الله بن سابور الدقيق ببغداد ثنا أبو نعيم يعني الحلبي عبيد بن هشام ثنا ابراهيم بن محمد المدنى عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده قال: قال علي عليهما السلام لا يقطع السارق حتى يخرج المتعاق من البيت وروى ذلك من وجه آخر عن علي عليهما السلام في معناه.

٧- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنساً أبو الفضل بن خميرويه أنساً احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار قال كان عمر بن الخطاب يقطع السارق من المفصل وكان علي عليهما السلام يقطعها من شطر القدم.

٨- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنساً علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن ابجر عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن حجية ابن عدى أن علي عليهما السلام قطع أيديهم من المفصل وحسمها فكانى انظر إلى أيديهم كأنها ايور الحمر.

٩- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أئبأ أبو عمرو ابن السماك ثنا محمد بن غالب ثنا علي بن عبد الله ح وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف أئبأ بشر بن احمد الاسفرايني أئبأ احمد بن الحسين الحذاء.
 أئبأ علي ابن المديني ثنا يحيى بن زكريا ابن أئبأ زائدة قال أخبرني عبد الملك بن ابجر عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى قال كان علي عليهما السلام يقطع ويحبس فإذا برؤوا ارسل إليهم فاخر جهم.
 ثم قال ارفعوا ايديكم إلى الله قال فيرعنونها فيقول من قطعك فيقولون على فيقول ولم فيقولون سرقنا قال فيقول اللهم اشهد اللهم اشهد لفظ حديث الحذاء زاد في روايته قال علي بن المديني وقد روی هذا الحديث عباد بن رزيق الضبي عن سلمة بن كهيل فخالف ابن ابجر في اسناده.

١٠- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أئبأ أبو بكر احمد بن اسحاق و علي بن حمشاذ قالا: أئبأ اسماعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب وحفص ابن عمر قالا: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ان علياً عليهما السلام اتى بسارق.

فقطع يده ثم اتى به فقطع رجله ثم اتى به فقال أقطع يده باى شيء يتمسح وباي شيء يأكل ثم قال أقطع رجله على أي شيء يمشي اني لاستحيي الله قال ثم ضربه وخليه السجن.

١١- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أئبأ أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أئبأ ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه ان علياً عليهما السلام قطع سارقا فروا به ويده معلقة في عنقه

١٢ - عنه حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي ثنا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني ابن زيد ان ثنا أبو كريب ثنا حفص عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال رأيت علياً عليه السلام اقر عنده سارق مرتين فقطع يده وعلقها في عنقه فكأني انظر إلى يده تضرب صدره.

١٣ - عنه أخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر وأبو نصر عمر بن عبد العزيز قتادة وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا أنبا أبو عمرو اسماعيل بن نجید أنبا أبو مسلم ثنا الانصاري عن عوف عن خلاس ان علياً عليه السلام كان لا يقطع في الدغرة ويقطع في السرقة المستخف بها.

١٤ - الحكم النيسابوري حدثنا احمد بن كامل بن خلف القاضي ثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشى ثنا أبو عتاب سهل بن حماد ثنا المختارين نافع عن يحيى بن سعيد بن عبادة عن أبيه عن علي عليه السلام ان النبي ﷺ قطع في بيضة قيمتها عشرون درهما. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

١٥ - الهيثمي عن أبي مطر قال رأيت علياً عليه السلام أتى برجل فقالوا إنه قد سرق جمرا فقال ما أراك سرقت قال بلى قال فلعله شبه لك قال بلى قد سرقت قال اذهب به يا قبر فشد أصابعه وأوقد النار وادع الجزار يقطعه ثم انتظر حتى أجئ فلما جاء قال له سرقت قال لافتركه.

قالوا له يا أمير المؤمنين لم تركته وقد أقر لك قال أخذته بقوله وأتركه بقوله ثم قال على أتى رسول الله ﷺ برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى فقيل يا رسول الله ولم تبكي قال فكيف لا أبكي وأمتي تقطع بين أظهركم قالوا يا رسول الله أفلأ عفوت عنه قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن

المحدود ولكن تعافوا بينكم. رواه أبو يعلى.

١٦ - عنه عن علي عليهما السلام أن النبي عليهما السلام قطع في بيضة من حديد قيمتها أحد وعشرون درهما. رواه البزار

١٧ - ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام عن أبي حازم أن علياً عليهما السلام شفع لسارق فقيل له، تشفع لسارق؟ فقال: نعم، إن ذلك يفعل ما لم يبلغ الإمام، فإذا بلغ الإمام فلا أعفاه الله إذا عفاه.

١٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار.

١٩ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي، قال: أتى برجل قد تقب، فأخذ على تلك الحال، فلم يقطعه.

٢٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام قال: إذا بلغ الغلام.

٢١ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي وعن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن علياً عليهما السلام أتى بسارق فقطع يده اليمنى، ثم أتى به فقطع رجله اليسرى، ثم أتى به الثالثة فقال: إني أستحيي أن أقطع يده يأكل بها ويستنجي بها، وفي حديث بعضهم: ضربه وحبسه.

٢٢ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو ابن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: كان علي عليهما السلام يقول في السارق: إذا سرق قطعت يده فإن عاد قطعت رجله، فإن عاد استودعه السجن.

٢٣ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن سماك عن أبي عبيد ابن الابرص أن علياً عليه السلام كان يقسم سلاحاً في الرحبة، فأخذ رجل مغفراً فالتحف عليه فوجده رجل، فأتى به علياً عليه السلام فلم يقطعه، وقال: له فيه شرك.

٢٤ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أجر عن سلمة بن كهيل عن حجية أن علياً عليه السلام كان يقطع اللصوص ويحسمهم ويحبسهم ويداويهم، فإذا برأوا قال: ارفعوا أيديكم، فيرفعنها كأنها أيور الحمر، يقولون: من قطعكم، فيقولون: على، فيقولون: ولم؟ فيقولون: إنا سرقنا، فيقول: اللهم اشهد، اللهم اشهد، واذهبوا.

٢٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال: قال علي عليه السلام: ليس على المختلس قطع.

٢٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قنادة عن خلاس أن علياً عليه السلام يكن يقطع في الخلسة.

٢٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن جابر عن عامر أنه سئل عن رجل أرادوا أن يقطعوا يده اليمني، فقدم يده اليسرى فقطعت، قال: لا تقطع اليمني.

٢٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن علياً عليه السلام أمضى ذلك.

٢٩ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن القاسم عن أبيه أن علياً عليه السلام قطع يد سارق فرأيتها معلقة - يعني في عنقه.

٣٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن علياً عليه السلام قطع يد رجل ثم علقها في

عنقه.

المتابع:

- (١) الخراج: ١٥٢،
 - (٢) سنن الكبرى: ٢٦٦ - ٢٧١ - ٢٧٣ / ٨، ٢٨٠
 - (٣) المستدرك: ٤ / ٣٧٨، (٤) بجمع الزوائد: ٢٥٩ / ٦ - ٢٧٤
 - (٥) المصنف: ٤٦٥ / ٩ - ٤٧٧ - ٤٧٠ - ٤٨٦ - ٥١٢ و ١٠ / ٢١
- . ٣١ - ٤٦ - ١١٢ -

٢٢- باب حد المرتد

١- أبو يوسف: حدثنا الأعمش عن أبي عمرو عن علي عليهما السلام أتى بمستورد العجل و قد ارتد فعرض عليه الإسلام فأبى فقتله و جعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن عمرو قال: أخبرني حسين ابن محمد بن علي أخبرني عبيد الله بن أبي رافع وقال مرة إن عبيد الله بن أبي رافع أخبره أنه سمع علياً عليهما السلام يقول بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال:

انطلقوا حتى تأتوا روضة خان فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجني الكتاب.

قالت ما معك من كتاب قلنا لتخرجن الكتاب أو لنقلبن الشياب قال فاخترت الكتاب من عقاصها فاخذنا الكتاب فاتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من خطيب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين بكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ يا خطيب ما هذا.

قال لا تعجل علي اني كنت امراً ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم بكة فاحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي وما فعلت

ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام.

قال رسول الله ﷺ انه قد صدقكم فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدراما وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

٣- عبد الرزاق عن عثمان عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي العلاء عن أبي عثمان النهدي، أن علياً عليهما السلام استتاب رجلاً كفر بعد إسلامه شهراً، فأبى، فقتلته.

٤- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سليمان الشامي عن أبي عمرو الشيباني أن المستورد العجلي تنصر بعد إسلامه، فبعث به عتبة بن فرقد إلى علي عليهما السلام، فاستتابه، فلم يتبعه، فقتلته، فطلبت النصارى جيفته بثلاثين ألفاً، فأبى علي وأحرقه.

قال ابن عيينة: وأخبرني عمار الذهبي أن علياً عليهما السلام استتابه وهو يريد الصلاة، وقال: إني أستعين بالله عليك، قال: وأنا أستعين المسيح عليك، قال: فأهوى علي إلى عنقه فإذا هو بصلب فقطعها، وقال: اقتلوه عباد الله، قال: فلما أن دخل علي في الصلاة قدم رجلاً ذهب، ثم أخبر الناس أنه لم يفعل ذلك لحدث أحدهما، ولكنه مس هذه الانجاس فأحب أن يحدث وضوءاً.

٥- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص أن علياً عليهما السلام استتاب مستورد العجلي، وكان ارتد عن الاسلام، فأبى، فضربه برجله، فقتلته الناس.

٦- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن قابوس بن مخارق أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي عليهما السلام يسأله عن مسلمين تزدقا، فكتب إليه: إن تابا، وإنما فاضرب عنقهما.

٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن عيينة عن عمار الذهني قال: سمعت أبا الطفيلي يقول: بعث علي معقل السلمي إلىبني ناجية، فوجدهم ثلاثة أصناف، صنف كانوا نصارى فأسلموا، وصنف ثبتو على النصرانية، وصنف أسلموا ثم رجعوا عن الاسلام إلى النصرانية.

فجعل بينه وبين أصحابه علامه، إذا رأيت موها فضعوا السلاح في الصنف الذين أسلموا ثم رجعوا عن الاسلام، فأراهم العلامه، فوضعوا السلاح فيهم، فقتل مقاتلتهم، وسي ذرائهم، فباعهم من مصقلة بعشرة ألف، فنقده خمسين وبقي خمسون، فأجاز علي عليهما السلام ذلك.

قال: ولحق مصقلة معاوية، فأعتقهم، فأجاز علي عتقهم، وأتي دار مصقلة فشعت فيها، فأتوه بعد ذلك، فقال: أما صاحبكم فقد لحق بعذركم، فأتوني به آخذ لكم بحقكم.

٨- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثت حديثا رفع إلى علي عليهما السلام في يهودي أو نصري تزندق، قال: دعوه يتحول من دين إلى دين.

٩- عبد الرزاق قال: سمعت أبا حنيفة قال: رفع إلى علي عليهما السلام يهودي أو نصري تزندق، قال: دعوه تحول من كفر إلى كفر.

١٠- النسائي أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن علياً عليهما السلام أتى الناس من الزط يبعدون وثنا فأحرقهم قال ابن عباس إنما قال رسول الله عليهما السلام من بدل دينه فاقتلوه.

١١- أبو داود حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عكرمة أن علياً عليه السلام أحرق ناسا ارتدوا عن الاسلام.

١٢- الترمذى حدثنا أحمد بن عبد الله الضبى البصري، حدثنا عبد الوهاب الثقفى، حدثنا أىوب عن عكرمة أن علياً عليهما السلام حرق قوماً ارتدوا عن الإسلام.

١٣- البىهقى أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر المحافظ ثنا محمد بن أحمد بن صالح ثنا أحمد بن بدیل ثنا يوسف بن يعقوب الحضرمي ثنا عبد الملك بن عمیر قال شهدت علياً عليهما السلام واقى باخى بى عجل المستورد بن قبيصة تنصر بعد إسلامه فقال له علي عليهما السلام.

ما حدثت عنك قال ما حدثت عنى قال حدثت عنك انك تصرت قال أنا على دين المسيح فقال له على وانا على دين المسيح فقال له على ما تقول فيه فتكلم بكلام خفى فقال على طوء فوطئ حتى مات فقلت للذى يلينى ما قال: قال قال المسيح ربها.

١٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله المحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي عليهما السلام قال يستتاب المرتد ثلاثة ثم قرأ آن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً.

١٥- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي المحافظ الاصلباني أنبا أبو عمرو محمد بن احمد بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال: قال علي عليهما السلام يستتاب المرتد ثلاثة فان عاد قتل قال وحدثنا أبو بكر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن ابن عمر يقول يستتاب المرتد ثلاثة.

١٦- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي الاصلباني المحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد

الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الذهبي قال: حدثني أبو الطفيلي قال كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب عليه السلام إلى بني ناجية قال فاتتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق قال:

قال أميرنا لفرقه منهم ما انتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على إسلامنا قال ثم قال للثانية من انتم.

قالوا: نحن قوم كنا نصارى يعني ثبتنا على نصرائيننا قال للثالثة من انتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فرجعنا فلم نر دينا أفضل من ديننا فتنصرنا فقال لهم أسلمو فأبوا فقال لاصحابه إذا مسحت على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا.

فقتلوا المقاتلة وسبوا الذراري فجئ بالذراري إلى علي عليه السلام وجاء مسلمة بن هبيرة فاشتراهم بعائض الف فجاء بعائض الف إلى علي عليه السلام فأبى أن يقبل فانطلق مسلمة بدراته وعمد مسلمة إليهم فأعتقهم ولحق بمعاوية فقيل لعلى الا تأخذ الذرية قال لا فلم يعرض لهم.

١٧ - ابن عبد ربه عن الأصممي قال: البصرة كلها عثمانية، و الكوفة كلها علوية، و الشام كلها أموية، و المجزية خارجية، و المحجاز سنية، و اما صارت البصرة عثمانية من يوم الجمل، إذ قاموا مع عائشة و طلحة و الزبير فقتلهم علي بن أبي طالب عليه السلام.

١٨ - عنه قيل لرجل من أهل البصرة: أتحب علياً عليه السلام قال: كيف أحب رجلاً قتل من قومي من لدن كانت الشمس هكذا إلى أن صارت هكذا ثلاثة ألفاً.

و الكوفة علوية؛ لأنها وطن علي عليه السلام و داره. و الشام أموية؛ لأنها مركز ملك بني أميه و بيضتهم. و المجزية خارجية؛ لأنها مسكن ربيعة. و

هي رأس كل فتنة، وأكثرها نصارى و خوارج، و منازلهم الخايمون و هو واد بالجزية.

١٩ - عنه قال علي بن أبي طالب عليهما السلام لبني تغلب: يا خنازير العرب.
والله لئن صار هذا الأمر إلى لأضعفن عليكم الجزية.

٢٠ - الهيثمي عن سعيد بن غفلة أن علياً عليهما السلام بلغه أن قوماً بالبصرة ارتدوا عن الإسلام فبعث إليهم فاماً الطعام جمعتين ثم دعاهم إلى الإسلام فأبوا فحرف عليهم حفيرة ثم قام عليها فقال لأمائتك شحاماً و لحماً ثم أنى بهم فضرب أعناقهم وألقاهم في الحفيرة ثم الق عليهم المطبل فأحرقهم، ثم قال صدق الله و رسوله.

٢١ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن البرص عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه أتى برجل كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر، قال: فسألة عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرسنه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوا.

٢٢ - عنه حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن علي عليهما السلام أنه أتى بستور العجي وقد ارتد فعرض عليه السلام فأبى، قال: فقتلته وجعل ميراثه بين ورثته المسلمين.

٢٣ - عنه حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم أن علياً عليهما السلام قسم ميراث المرتد بين ورثته من المسلمين.

٢٤ - عنه حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام في المرتد: تستتاب، وقال حماد: تقتل.

٢٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال: قال علي عليهما السلام: يستتاب المرتد ثلاثة ، فإن عاد يقتل.

٢٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن أئوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه بلغه أن علياً عليه السلام أخذ زنادقة فأحرقهم، قال: فقال: أما أنا فلو كنت لم أعدتهم بعذاب الله، ولو كنت أنا لقتلتهم لقول النبي ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه.

٢٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن الابرص عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه أتى بمن يرجل كان نصراانيا فأسلم ثم تنصر، قال: فسألته عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرسسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

٢٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال: حدثني أبو الطفيلي قال: كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب إلىبني ناجية، قال: فانتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاثة فرق، قال: فقال أميرنا لفرقه منهم: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم من النصارى لم نر ديناً أفضل من ديننا.

فثبتنا عليه، فقال: اعززوا، ثم قال لفرقة أخرى: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على الاسلام فقال: اعززوا، ثم قال للثالثة: ما أنتم؟ فقالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا ثم رجعنا.

فلم نر ديناً أفضل من ديننا الاول فتنصرنا، فقال لهم: أسلموا فأبوا، فقال لاصحابه: إذا مسحت على رأسي ثلاثة مرات فشدوا عليهم ففعلوا، فقتلوا المقاتلة وسبوا الذريعة.

المراجع:

- (١) الخراج: ١٨١، (٢) مسند أحمد: ٧٩/١
 - (٣) المصنف: ١٦٤/١٠ - ١٧١ - ١٧٠ - ٣١٩.
 - (٤) سنن النسائي: ١٠٥/٧، (٥) سنن أبي داود: ١٢٦/٤
 - (٦) الجامع الصحيح: ٥٩/٤
 - (٧) سنن الكبرى: ٢٠٧ - ٢٠٦/٨ - ٢٠٨
 - (٨) عقد الفرييد: ٢٤٨/٦، (٩) مجمع الروائد: ٢٦٢/٦
 - (١٠) المصنف: ١٣٨/١٠ و ٢٧٧ - ٢٧٦ - ٢٦٨/١٢
- .١٤٤

٤٣ - باب تأخير الحد

١- مسلم بن حجاج حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا سليمان أبو داود حدثنا زائدة عن السدى عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطب علياً فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد من احسن منهم ومن لم يحسن فان امة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني ان اجلدها فإذا هي حديث عهد ب nefas فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال احست.

(١) صحيح مسلم: ١٣٣٠ / ٣

٢٤- باب أن المسلم لا يقتل بالكافر

١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن مطرف عن الشعبي عن أبي حميدة قال سألنا عليهما السلام هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء بعد القرآن قال لا والذى فلق الحبة وبرا النسمة الا فهم يؤتى بهم الله عزوجل رجالا في القرآن أو ما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والاشتر إلى علي عليهما السلام فقلنا هل عهد إليك نبي الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة قال لا إلا ما في كتابي هذا.

قال: وكتاب في قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تكافأ دمائهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٣- النسائي أخبرني محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والاشتر إلى علي عليهما السلام فقلنا هل عهد إليك نبي الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة قال:

لا إلا ما كان في كتابي هذا فأخرج كتابا من قراب سيفه فإذا فيه

المؤمنون تكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد بعهده من أحدث حدثاً فعلى نفسه أو آوى حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

٤ - عنه أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا محمد بن عبد الواحد قال: حدثنا عمرو بن عامر عن قتادة عن أبي حسان عن علي عليهما السلام أن النبي ﷺ قال المؤمنون تكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٥ - عنه أخبرنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن مطرف بن طريف عن الشعبي قال سمعت أبا جحيفة يقول سأنا علينا ما فينا.

فقلنا هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن فقال لا والذى فلق الحيبة وبرأ النسمة إلا أن يعطى الله عزوجل عباداً فهما في كتابه أو ما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال فيها العقل وفكاك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر.

٦ - عنه أخبرنا محمد ابن بشار قال: حدثنا الحجاج بن منهال قال: حدثنا همام عن قتادة عن أبي حسان قال: قال على ما عهد إلى رسول الله ﷺ بشيء دون الناس إلا في صحيفه في قراب سيف فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفه فإذا فيها المؤمنون تكافؤ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٧ - عنه أخبرنا أحمد بن حفص قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي حسان الاعرج عن الاشتراك أنه قال: لعلي عليهما السلام ان الناس قد تفشى بهم ما يسمعون فان كان رسول الله ﷺ عهد اليك عهدا فحدثنا به.

قال ما عهد إلى رسول الله ﷺ عهدهم يعهد إلى الناس غير أن في قراب سيفي صحيفة فإذا فيها المؤمنون تتكافأ دمائهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده مختصر.

٨- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو ذكرياء يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا ربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال سألت علياً عليه السلام شيئاً وفي رواية ابن شيبان قال: قلت لعلي عليه السلام هل عندكم من النبي ﷺ شيء سوى القرآن فقال لا والذى فلق الحبة وبرا النسمة إلا ان يعطى الله عباداً فهما في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر.

٩- عنه أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا هارون بن معروف ثنا سفيان عن مطرف قال سمعت الشعبي يقول أخبرني أبو جحيفة قال: قلت لعلي عليه السلام - فذكره بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة.

١٠- عنه أخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أنا يوسف القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي عليه السلام يا أمير المؤمنين هل عندكم من الوحى شيء قال لا والذى فلق الحبة وبرا النسمة ما اعلم إلا فهما يعطيه الله عزوجل رجالاً وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا

يقتل مؤمن بعشرك - قال زهير فقلت لمطرف وما فكاك الاسير قال ان يفك من العدو جرت بذلك السنة.

١١- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبا الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنھال ثنا يزيد ابن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال اتينا علياً عليه السلام أنا وجارية بن قدامة السعدي

فقلنا هل معك عهد من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: لا الا ما في قراب سيفي فأخرج لنا منه كتابا فقرأه فإذا فيه المسلمون تتکافأ دماءهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم، ألا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده، ألا من احدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين - .

حديث أبي جحيفة وقيس بن عباد عن علي بن أبي طالب عليه السلام فيما كان عنده عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في الصحيفة من ان لا يقتل مسلم بكافر.

١٢- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا محمد ابن الحسن أنبا قيس بن الربيع الاسدي عن ابان بن تغلب عن الحسن بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله مولى بن هاشم عن أبي الجنوب الاسدي.

قال: اتي علي بن أبي طالب عليه السلام برجل من المسلمين قتل رجلا من اهل الذمة قال فقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاء اخوه فقال اني قد عفت.

قال فلعلهم هددوك وفرقوك وفرزوك قال لا ولكن قتله لا يريد على اخي وعوضوني فرضيت قال انت اعلم من كان له ذمتنا فدمه كدمنا ودينه

كديتنا - كذا قال حسن وقال غيره حسين بن ميمون.

١٣ - عنه أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الاصبهاني قال: قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ أبو الجنوب ضعيف الحديث - قال الشافعي في القديم وفي حديث أبي جحيفة عن علي عليهما السلام ما دلكم ان علياً عليهما السلام لا يروى عن النبي ﷺ شيئاً ويقول بخلافه.

المتابع:

(١) مسند أحمد: ١٢٢ - ٧٩/١ ،

(٢) سنن النسائي: ٢٣ - ٢٠ - ١٩/٨ ،

(٣) سنن الكبرى: ٢٩ - ٢٨/٨ - ٣٤ .

٢٥- باب حد المجنون

- ١ - أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أتى عمر بمجنونة قد زلت، فاستشار فيها أناسا فأمر بها أن ترجم، فر بها على علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زلت فأمر بها عمر أن ترجم، قال: فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء، قال: فأرسلها، قال: فأرسلها، قال: فجعل يكبر.
- ٢ - عنه حدثنا يوسف بن موسى، ثنا وكيع، عن الأعمش، نحوه، وقال أيضاً: حتى يعقل، وقال: وعن المجنون حتى يفique، قال: فجعل عمر يكبر.
- ٣ - عنه حدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن سليمان بن مهران، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: مر على علي بن أبي طالب عليه السلام، يعني عثمان، قال: أو ما تذكر أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفique، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتمل؟ قال: صدقت، قال: فخل عنها.

٤- عنه حدثنا هناد، عن أبي الاحوص، ح وتنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، المعنى، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، قال هناد: الجنبي، قال: أتى عمر بامرأة قد فجرت، فأمر برجمها، ففر علي عليهما السلام فأخذها فخلع سبيلها، فأخبر عمر، قال: ادعوا إلى علياً،

فجاء علي عليهما السلام، فقال: لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها، قال: فقال عمر: لا أدرى، فقال علي عليه السلام: وأنا لا أدرى.

٥- عنه حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحي، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقط، وعن الصبي حتى يختلم، وعن الجنون حتى يعقل قال أبو داود: رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي عليهما السلام، زاد فيه: والخرف.

٦- البهقي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنساً أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عاصم ابن علي ثنا أبي عن خالد الحذاء عن أبي الضحي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الغلام حتى يختلم وعن الجنون حتى يفيق.

و روينا من حديث وهيب عن خالد الحذاء ومن حديث أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي عليهما السلام مرفوعاً و موقوفاً ومن حديث أبي ظبيان عن علي عليهما السلام مرفوعاً.

٧- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أنساً أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو

داود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن محمد المديني ثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش انه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف من خاله عبد الله بن أبي احمد قال: قال علي ابن أبي طالب عليه السلام حفظت عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لا يتم بعد احتلام ولا صفات يوم إلى الليل وروى ذلك من وجه آخر عن علي عليه السلام وعن جابر بن عبد الله مرفوعا.

- ٨- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا ابن نمير عن الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال اتي عمر بمبتلاة قد فجرت فأمر بترجمتها فهر بها علي بن أبي طالب عليه السلام والصبيان يتبعونها فقال ما هذا قالوا امرأة امر عمر أن ترجم قال فردها وذهب معها إلى عمر.

فقال ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة عن المبتلى حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ والصبي حتى يعقل وكذلك. رواه شعبة ووكيع وجرير ابن عبد الحميد عن الاعمش موقوفا ورواه جرير بن حازم عن الاعمش موصولا مرفوعا.

- ٩- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أباً محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أباً ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي عليه السلام على مجنونة بني فلان قد زنت وهي ترجم فقال على لعم امرت بترجم فلانة قال: نعم.

قال: أما تذكر قول رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يختلس وعن الجنون حتى يفيق قال نعم فأمر

بها فخلى عنها ورواه عطاء ابن السائب عن أبي ظبيان مرسلاً مرفوعاً.

١٠- عنه أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان قال أتى عمر بامرأة قد فجرت فأمر برجمها فهربها على علي عليهما السلام وقد انطلق بها لترجم.

فأخذها منهم فخلى سبيلها فأتى عمر فأخبر أن علياً عليهما السلام خل سبيلها فقال ادعوه لي فجاء علي عليهما السلام فقال والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم.

١١- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبا الحسن بن محمد ابن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الريبع ثنا هشيم ثنا يونس عن الحسن عن علي عليهما السلام قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يعقل وعن النائم حتى يستيقظ وعن الجنون حتى يكشف عنه قال وحدثنا أبو الريبع ثنا هشيم أنبا خالد الحذاء عن أبي الضحى عن علي عليهما السلام بمثل ذلك.

١٢- المحاكم أبو عبد الله حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعبد الله بن محمد بن موسى قالا: أنبا محمد بن أيوب أنبا أحمد ابن عيسى المصري أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على ابن أبي طالب عليهما السلام بجنونة بني فلان وقد زنت وامر عمر بن الخطاب برجمها فردها على وقال لعمر: اترجم هذه قال: نعم.

قال: أو ما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن الجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يختلس قال صدقتك فخلى عنها. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه.

١٣ - عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن احمد بن موسى القاضى ثنا ابراهيم بن يوسف بن خالد الرازي ثنا الحارث بن مسكين واحمد بن عمرو قالا: ثنا ابن وهب ثنا جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس مر على علي عليهما السلام بجنونةبني فلان قد زنت وامر عمر ابن الخطاب برجها فردها علي بن ابي طالب عليهما السلام وقال لعمر امرت برج هذه قال: نعم.

قال: اما تذكر ان رسول الله ﷺ قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب عن عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يختلم قال صدق فحل عنها قال أبو عبد الله بالحجر على المجنون والمجنونة مما لا اعلم فيه خلافا بين العلماء.

١٤ - عنه أخبرني اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بالرى ثنا محمد بن الفرج ثنا حجاج بن محمد ثنا يونس بن ابي اسحاق عن ابي جحيفة عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ من اذنب ذنبا في الدنيا فستر الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يرجع في شيء قد عفا عنه وستره ومن اذنب ذنبا في الدنيا فعوقب عليه.

فالله اعدل من ان يثنى عقوبته على عبد مرتين. هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه. وله شاهد بزيادة الفاظ وتلاوة من القرآن فيه.

١٥ - عنه حدثنا الحسين بن علي التيمي ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا جدى ثنا ثور بن يزيد عن مروان بن معاوية عن ازهر بن راشد الكاهلي عن ابي سخيلة قال: قال لنا امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليهما السلام

الا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله عز وجل.

أخبرني نبی اللہ ﷺ ما اصابکم من مصیبة فیما کسبت ایدیکم
ویغفو عن کثیر فالله اکرم من ان یشی علیهم العقوبة وما عفا الله عنہ في
الدنيا فالله اکرم من ان یعود في عفوه.

١٦ - عنه أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ الاعمش عن ابی ظبيان عن ابن عباس قال اتي عمر بمتلاة قد فجرت فامر برجمها. فهر علي بن ابی طالب عليهما السلام و معها الصبيان يتبعونها فقال ما هذه.

قالوا امر بها عمران ترجم قال فردها وذهب معها إلى عمر وقال المعلم ان القلم رفع عن المجنون حتى يعقل وعن المبتلى حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يختلم. هذا حديث صحيح على شرط الشيدين ولم يخرجاه ورواه شعبة عن الاعمش بزيادة الفاظ.

١٧ - عنه حدثنا علي بن حمذاذ العدل وعبد الله بن الحسين القاضى قالا ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا ابى النضر ثنا شعبة عن الاعمش عن ابی ظبيان عن ابن عباس قال اتي عمر بامرأة مجنونة حبلى فاراد ان يترجمها فقال له علي أو ما علمت ان القلم قد رفع عن ثلات عن المجنون حتى يعقل وعن الصبي حتى يختلم وعن النائم حتى يستيقظ فخلى عنها.

وقد روی هذا الحديث بأسناد صحيح عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ مسندا.

١٨ - عنه أخبرنا أبو بكر بن اسحاق انا علي بن عبد العزیز ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن علي عليهما السلام ان رسول الله ﷺ قال رفع القلم عن ثلات عن النائم حتى يستيقظ وعن المتعوه حتى يعقل وعن الصبي حتى

يشب.

المتابع:

- (١) سنن أبي داود: ١٤٠/٤ - ١٤١، (٢) سنن الكبرى: ٥٧/٦ و ٢٦٤/٧ - ٢٦٥، (٣) المستدرك: ١٥٨/١ و ٥٩/٢ و ٣٨٩/٤.

٢٦- باب من قتل عبده

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن ابن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسماعيل بن عياش الحمصي عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليهما السلام.

قال أتى رسول الله ﷺ برجل قتل عبده متعمداً فجلده رسول الله ﷺ مائة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقدر به قال وحدثنا اسماعيل بن عياش عن اسحاق بن أبي فروة عن عمرو و ابن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مثله.

(١) سنن الكبرى: ٣٦/٨.

٢٧- باب الحر يقتل عبداً

١- البهقي: روى عبد الله بن احمد بن حنبل في كتاب العلل عن أبي الربيع الزهراوي عن هشيم عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر و علي عليهما السلام في الحر يقتل العبد قالا ثم نه ما بلغ - وهذا اسناد صحيح.

(١) سنن الكبرى: ٣٧/٨.

٢٨- باب جماعة قتلوا رجلا

١- البهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر يعني الشعبي ح وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الريبع ابن سليمان قال:

قال الشافعي عن سفيان عن مطرف عن الشعبي ان رجلينأتيا عليهما شهدا على رجل انه سرق فقطع علي عليهما يده ثم أتياه باخر فقا لا هذا الذي سرق وأخطأنا على الاول فلم يجز شهادتها على الآخر وغرمهاديته يد الاول وقال لو اعلمكم تعمدتم القطعتكم - اخرجه البخاري في ترجمة الباب.

(١) سنن الكبرى: ٤١/٨.

٢٩- باب وصيته عليه السلام لابن ملجم

١- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن أبي طالب عليهما السلام كان يخرج إلى الصبح وفي يده درته يوقظ بها الناس فضربه ابن ملجم فقال علي عليهما السلام اطعموه واسقوه واحسنوا اسارة فان عشت فانا ول دمى اعفو ان شئت وان شئت استقدت.

(١) سنن الكبرى: ٥٦/٨.

٣٠- باب الرجل يموت في القصاص

١- البهقي عن أبي يحيى الساجي عن جميل بن الحسن العتكي عن أبي همام عن سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمر عن ابن الخطاب و علي بن أبي طالب عليهما السلام أنهم قالا في الذي يموت في القصاص لادية له.

٢- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أخبرنا الحجاج ابن ارطاة عن أبي يحيى عن علي عليهما السلام قال من مات في حد فانما قتله الحد فلا عقل له مات في حد من حدود الله.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن عامر وعن حجاج عن عمير بن سعد عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام أنه قال: من مات بقصاص بكتاب الله فلا دية له.

٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن حجاج عن عمير بن سعد قال: قال علي عليهما السلام: إذا أقيم على الرجل الحد في الزنا أو سرقة أو قذف فمات فلا دية له.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعد النخعي قال: قال علي عليهما السلام: ما كنت لاقيم على رجل حدا فيموت فأجد في نفسي منه شيئاً إلا صاحب المخر لو مات

وديثه، وزاد سفيان: وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسمه.

٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو عليه أعلم قالا: من قتله قصاص فلا دية له.

٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي عليه أعلم وعبد الله قالا: العمد السلاح.

المนาبع:

(١) سنن الكبرى: ٦٨/٨، (٢) المصنف: ٣٤١/٩ - ٣٤٢

٣١- باب الزنادقة

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن ابن سفيان ثنا سعد بن يزيد الفراء ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن قابوس ابن المخارق عن أبيه أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي عليهما السلام يسأله عن زنادقة مسلمين قال علي عليهما السلام أما زنادقة فيعرضون على الإسلام فان اسلمو والا قتلوا.

٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ح وأنبا أبو الحسن علي بن أحمد ابن عبدان أنبا احمد ابن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان علياً عليهما السلام اتى بقوم من الزنادقة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس فقال:

اما انا فلو كنت لقتلتهم لقول النبي ﷺ ولما حرقهم لنرى النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ من بدل دينه فاقتلوه وقال لا تعذبوا بعذاب الله عزوجل - لفظ حديث اسماعيل وفي رواية يعقوب بقوم من الزنادقة أو مرتدین فأمر بهم فحرقوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعيم عن حماد.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى الإسفرايني بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا

عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن قتادة عن انس ان علياً عليه السلام اتى بناس من الزط يعبدون وثنا فحرقهم بالنار فقال ابن عباس انا قال رسول الله ﷺ من بدل دينه فاقتلوه.

٤ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سويد بن غفلة أن علياً عليه السلام حرق زنادقة بالسوق، فلما رمى عليهم بالنار قال: صدق الله ورسوله، ثم انصرف فاتبعته، فألتفت إلى قال: سويد؟ قلت: نعم، يا أمير المؤمنين، سمعتك تقول شيئاً، قال: يا سويد، إني مع قوم جهال، فإذا سمعتني أقول: قال رسول الله ﷺ فهو حق.

٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال: كان أناس يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس كانوا يعبدون الأصنام في السر، فأتى بهم علي بن أبي طالب فوضعهم في المسجد، أو قال: في السجن،

ثم قال: يا أيها الناس، ما ترون في قوم كانوا يأخذون العطاء والرزق ويعبدون هذه الأصنام؟ قال الناس: اقتلهم، قال: لا، ولكنني أصنع بهم كما صنع بأبيينا إبراهيم صلوات الله عليه، فحرقهم بالنار.

٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سويد بن غفلة أن علياً عليه السلام حرق زنادقة بالسوق، فلما رمى عليهم بالنار قال: صدق الله ورسوله، ثم انصرف فاتبعته، قال: أسويد؟ قلت: نعم، يا أمير المؤمنين، سمعتك تقول شيئاً، قال: يا سويد، إني مع قوم جهال، فإذا سمعتني أقول: قال رسول الله ﷺ فهو حق.

٧ - عنه حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد العامري عن أبيه قال: كان أناس يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع

الناس، وكانوا يعبدون الأصنام في السد، فأتى بهم علي بن أبي طالب فوضعهم في المسجد، أو قال: في السجن.

ثم قال: يا أيها الناس، ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الأصنام؟ قال الناس: اقتلهم قال: لا، ولكن أصنع بهم كما صنعوا بآبائنا إبراهيم، فحرقهم بالنار.

٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن أبوبن نعمان قال: شهدت علياً عليهما السلام في الرحبة وجاء رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إن هنا أهل بيت لهم وثن في دارهم يعبدونه، فقام علي يشي حتى انتهى إلى الدار فأمرهم فدخلوا فأخرجوا له تمثال رخام، فألهب على الدار.

٩ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن مخارق عن أبيه قال: بعث علي محمد بن أبي بكر أميراً على مصر، فكتب محمد إلى علي يسألة عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر، ومنهم من يعبد غير ذلك، ومنهم من يدعى للإسلام، فكتب علي عليهما السلام وأمر بالزنادقة أن يقتل من يدعى للإسلام، ويترك سائرهم يعبدون ما شاءوا.

١٠ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن البرص عن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه أتي برجل كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر، قال: فسألة عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرفسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

١١ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال: حدثني أبو الطفيل قال: كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب عليهما السلام إلى بني ناجية، قال: فانتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاثة فرق، قال: فقال أميرنا لفرقة منهم: ما أنتم؟

قالوا:

نحن قوم من النصارى لم نر ديناً أفضل من ديننا، فثبتنا عليه، فقال:
اعتززوا، ثم قال لفرقة أخرى: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمتنا
فثبتنا على الإسلام فقال: اعززوا، ثم قال للثالثة: ما أنتم؟
فقالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمتنا ثم رجعنا، فلم نر ديناً أفضل من
ديننا الأول فتنصرنا، فقال لهم: أسلمو فأبوا، فقال لاصحابه: إذا مسحت
على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلا، فقتلوا المقاتلة وسبوا الذريعة.
١٢ - عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثت حديثاً رفع إلى
علي بن أبي طالب عليه السلام، في يهودي أو نصراوي تزندق، قال: دعوه يتحول
من دين إلى دين.

المراجع:

(١) سنن الكبرى: ٢٠٢ - ٢٠١/٨ ، (٢) المصنف: ٦ / ٤٨.

(٣) المصنف: ١٤٢ / ١٢ و ١٤١ / ١٠ و ٣٩١ / ١٢.

٣٢- باب الشهود في الزنا

١- البهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا أبو الريبع بن سليمان أنا الشافعى أنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا بالشام وجد مع امرأته رجلا فقتلها أو قتلها. فكتب معاوية إلى أبي موسى الاشعري بان يسأل له عن ذلك علياً عليهما السلام فسأله فقال علي عليهما السلام إن هذا الشيء ما هو بارض العراق عزمت عليك لتخبرني فأخبره فقال علي عليهما السلام أنا أبو حسن ان لم يأت باربعة شهداء فليعط برمته.

٢- عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بکير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من اهل الشام يقال له ابن خيرى وجد مع امرأته رجلا فقتلها أو فقتلها فأشكل على معاوية القضاء فكتب معاوية إلى أبي موسى الاشعري يسأل له علي بن أبي طالب عليهما السلام عن ذلك.

فسأل أبو موسى عن ذلك علي بن أبي طالب عليهما السلام قال على ان هذا الشيء لم يكن بارضى عزمت عليك لتخبرني فقال أبو موسى كتب إلى معاوية بن أبي سفيان في ذلك فقال علي عليهما السلام أنا أبو حسن ان لم يأت باربعة شهداء فليعط برمته.

٣٣- باب الشبهات

١- البهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أئبأ علي بن عمر ثنا محمد بن القاسم بن زكرياء ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن مختار العمار عن أبي مطر عن علي عليهما السلام قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ادرؤا الحدود - في هذا الاسناد ضعف.

٢- أخبرنا أبو بكر بن الحارث أئبأ أبو محمد بن حيان قال قرئ على ابن أبي عاصم ثنا الحسن بن علي ثنا سهل بن حماد ثنا المختار بن نافع ثنا أبو حيان التميمي عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ ادرؤا الحدود ولا ينبغي لللامام ان يعطلي الحدود.

٣٤- باب من يأتي جارية زوجته

- ١- البهقي أخبرنا أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن الهمالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد المذاع عن ابن سيرين ان علياً عليه السلام قال ان ابن ام عبد لا يدرى ما حدث بعده لو اتيت به لرجمته.
- ٢- عنه عن سفيان عن حماد عن ابراهيم ان علياً عليه السلام قال لو اتيت به لرجمته قال العدنى يعني رجلاً وقع على جارية امرأته.
- ٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة أنبا سلمة بن كهيل قال سمعت حجية بن عدى الكندي يقول جاءت امرأة إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقالت ان زوجي يأتي جاريتي فقال لها علي عليه السلام ان تكوني صادقة نرجم زوجك وان تكوني كاذبة نجلدك قال فقالت ردوني إلى بيتي.

ورواه شعبة باسناده وزاد فقالت ردوني إلى اهلي غيري نغرة ومعناه ان جوفها يغلى من الغيظ والغيرة وقد رواه الشافعي من حديث ابن مهدي عن سفيان عن سلمة قال وبهذا نأخذ لأن زناه بجارية امرأته مثل زناه بغيرها الا ان يكون من يعذر بالجهالة ويقول كنت ارى انها لى حلال قال الشيخ وقد روی عن عمر بن الخطاب مثل هذا باسناد مرسل جيد.

٤- عنه أخبرنا أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراق أنبا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن المغيرة عن الهيثم بن بدر عن عرقوص الضبي ان امرأة اتت علياً عليه السلام فقلت ان زوجي اصاب جاريتي فقال زوجها صدقت هي وما لها حل لي فقال علي عليه السلام اذهب لا تعودن.

(١) سنن الكبرى: ٢٤٠/٨ - ٢٤١.

٣٥- باب من سب النبي ﷺ

١- البهقي أخبرنا أبو على الروذباري أنباً محمد بن بكر ثنا أبو داود نا عثمان بن أبي شيبة و عبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي عليهما السلام أن يهودية كانت تشم النبي ﷺ و تقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل النبي ﷺ دمها.

(١) سنن الكبرى: ٢٠٠/٩

٣٦- باب حد المحارب

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبوأسامة عن مجالد عن عامر قال: كان حارثة بن بدر التميمي من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب، فكلم الحسن بن علي وابن جعفر وابن عباس وغيرهم من قريش، فكلموا عليهما ^{عليهما} فلم يؤمنه، فأتى سعيد بن قيس الهمданى فكلمه، فانطلق سعيد إلى علي وخلفه في منزله فقال: يا أمير المؤمنين.

كيف تقول فيمن حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا؟ فقرأ إما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حتى قرأ الآية كلها، فقال سعيد، أفرأيت من تاب قبل أن نقدر عليه؟ فقال علي، أقول كما قال: ويقبل منه، قال: فإن حارثة بن بدر قد تاب قبل أن نقدر عليه، فبعث إليه فأدخله عليه فأمنه وكتب له كتابا فقال حارثة:

سلاماً فلم يسلم عدو يعيها	ألا أبلغن همدان إما لقيتها
الله ويقضي بالكتاب خطيبها	لعمري أبيك إن همدان تتقى
رعود المنيا حولنا وبروقةها	تشيب رأسى واستخف حلومنا
ونترك أخرى مرة ما نذوقها	وإنما لنستحلل المنيا نفوسنا

قال ابن عامر: فحدثت بهذا الحديث عبد الله بن جعفر فقال: نحن كنا أحق بهذه الآيات من همدان.
 (١) المصنف: ٢٨١/١٢.

كتاب الديات

١- باب العمد

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثنا عبد الكريم عن علي عليهما السلام
وابن مسعود، أن العمد السلاح.
- ٢- ابن ماجة حدثنا محمد بن يحيى. ثنا ابن الطباع. ثنا إسماعيل بن
عياش عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن
حنين، عن أبيه، عن علي عليهما السلام. وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده،
قال: قتل رجل عبده عمداً متعمداً. فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة. ونفاه
سنة. ومحاسمه من المسلمين.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٧١/٩، ٨٨٨/٢ (٢) سنن ابن ماجة: ٢

٢- باب شبه العمد

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: شبه العمد الضربة بالخشبة الضخمة، والحجر العظيم.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن جرير قال: أخبرنا ابن جرير عن عطاء قال: يغلوظ في شبه العمد الديمة، ولا يقتل به، مرتين تترى.
- ٣- عبد الرزاق عن ابن جرير قال: أخبرني عبد الكريم عن علي عليه السلام وأبن مسعود كقول عطاء.
- ٤- أبو داود ثنا هناد ثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في شبه العمد أثلاث: ثلاثة وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة.
- ٥- البهق ذكر أبو يحيى الساجي عن جميل بن الحسن العتكي عن أبي همام عن سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمر عن عمر ابن الخطاب وعلى بن أبي طالب عليهما السلام انهم قالا في الذي يموت في القصاص لادية له -
- ٦- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أخبرنا الحجاج ابن ارطاة عن أبي يحيى عن علي عليه السلام قال من مات في حد فانما قتلته المد فلا عقل له مات في حد من حدود الله -

٧ - عنه عن أبي سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنباً الربيع أنباً الشافعي قال وروى عن علي بن أبي طالب عليهما السلام مثل ما قلنا في شبه العمد ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة، ومن حديث آخر ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون خلفة.

٨ - عنه أخبرنا بهذه الرواية الأخيرة أبو على الروذباري أنباً أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا هناد ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال في شبه العمد ثلاثاً ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثانية إلى بازل عامها كلها خلفة - .

٩ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام، قال: في شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثانية إلى بازل عامها كلها خلفة.

١٠ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليهما السلام قال: قتيل السوط والعصا شبه عمد.

١١ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن حجاج عن عمير بن سعد قال: قال علي عليهما السلام: إذا أقيمت على الرجل الحد في الزنا أو سرقة أو قذف فمات فلا دية له.

١٢ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعد النخعبي قال: قال علي عليهما السلام: ما كنت لاقيم على رجل حدا فيموت فأجد في نفسي منه شيئاً إلا صاحب الخمر لو مات وديته، وزاد سفيان: وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسن ذلك.

١٣ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد

عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو عليهما السلام قالا: من قتله
قصاص فلا دية له.

١٤ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن
عبد الكريم عن علي عليهما السلام وعبد الله قالا: العمد السلاح.

١٥ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن
عطاء مثله.

١٦ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق
عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: شبه العمد بالعصى والحجر العظيم:

المراجع:

(١) المصنف: ٩/٢٨٠ - ٢٨١، (٢) سنن أبي داود: ٤/١٨٦،

(٣) سنن الكبرى: ٨/٧٤ - ٧٥

(٤) المصنف: ٩/١٣٦ - ١٣٨ - ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٦.

٣- باب دية الخطاء

- ١- ابو داود عن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال: قال علي عليهما السلام: في الخطأ خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنت مخاض، وخمس عشرون بنت لبون.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي، وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علي عليهما السلام قالا: كان يقول: في الخطأ أرباعاً: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنتات لبون، وخمس وعشرون بنتات مخاض.
- ٣- البهقي أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني ابن هليعة عن يزيد بن أبي حبيب أن علي بن أبي طالب عليهما السلام قضى قضى بالقتل في القتل الخطأ في ثلاثة سنين.
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي، وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علي عليهما السلام قالا: كان يقول: في الخطأ أرباعاً: خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنتات لبون، وخمس وعشرون بنتات مخاض.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن حاجاج عن

الحكم عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: كان غلامان يلعبان فوثب أحدهما على ظهر صاحبه، فانكسرت ثنية الأعلى، وشج الأسفل، فضمن بعضهم بعضاً.

المراجع:

سنن أبي داود: ٤/١٨٦، (٢) سنن الكبرى: ٨/١١٠،
المصنف: ٩/١٣٤. (٣)

٤- باب الموضحة والمنقلة

- ١- عبد الرزاق عن الثوري و محمد عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الموضحة خمس من الأبل.
- ٢- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أبا أبو الفضل بن خمير ويه أباً أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال في المنقلة خمس عشرة.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليهما السلام و عبد الله قالا: في الموضحة خمس من الأبل.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الموضحة خمس من الأبل.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليهما السلام قال: في الموضحة خمس من الأبل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليهما السلام قال: في الموضحة خمس من الأبل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق

عن عاصم عن علي عليه السلام قال: في المنقلة خمس عشرة.

المتابع:

(١) المصنف ٣٠٦/٩ (٢) سنن الكبرى: ٨٢/٨.

(٣) المصنف: ١٤٢/٩ - ١٤٧ - ١٤٤.

٥- باب الملطأة

١- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر بن عبد الله بن نجئ، أن
علياً عليهما السلام قضى في السمحاق - وهي الملطأة - بأربع من الأبل.

.٣١٢/٩ (١) المصنف

٦- باب دية الأذن

- ١- عبد الرزاق عن التورى عن ابن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الأذن إذا النصف، يعني نصف الديمة، قال سفيان: فما أصيّب من الأذن فبحساب ذلك.
 - ٢- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنباً أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال في الجائفة الثالث وفي الآمة الثالث.
 - ٣- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنباً أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال وفي الأذن النصف وروى الشعبي عن ابن مسعود انه قال في الأذن إذا استؤصلت نصف الديمة اخمسا فما نقص منها فبحساب.
 - ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الأذن نصف الديمة.
- المنابع:**

(١) المصنف: ٩/٣١٣، (٢) سنن الكبرى: ٨/٨٥

(٣) تاريخ بغداد: ٧/١٧٧، (٤) المصنف: ٩/١٥٣

٧- باب دية الأنف

- ١- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خمرويه أنباً أَحْمَدَ بْنَ نَجْدَةَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ عَاصِمِ
- ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال في الجائفة الثالث وفي الآمة الثالث.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الانف الديمة.
- ٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن علي عليهما السلام قال: في الانف الديمة، وما قطع من الانف فبحساب.

المراجع:

- (١) سنن الكبرى: ٨٨/٨
- (٢) المصنف: ١٥٨/٩

٨- باب دية العين

- ١- عبد الرزاق عن الشوري عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في العين نصف الديمة.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام مثله.
- ٣- عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا: في العينين الديمة كاملة، وفي العين نصف الديمة، فما ذهب فبحساب ذلك، قيل لمعمر: وكيف يعلم ذلك؟ قال: بلغني عن علي عليهما السلام أنه قال: يغمض عينه التي أصبت، ثم ينظر بالآخرى فينظر أين ينتهي بصره، ثم ينظر بالتي أصبت، فما نقص فبحسابه.
- ٤- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: بلغني - قال: أحسبه - عن علي عليهما السلام أنه قال: يغمض عينه التي أصبت، ثم ينظر بالآخرى، فينظر أين ينتهي بصره، ثم ينظر بهذه التي أصبت، فما نقص أخذ بحسابه.

٩- باب الشفتين

١- عبد الرزاق عن إسرائيل قال: أخبرني أبو إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الشفتين الديمة.

(١) المصنف: ٣٢٧/٩ - ٣٢٨.

١- باب دية الأسنان

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في السن خمس من الأبل.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم عن علي عليهما السلام في السن تصاب، قال: إن اسودت فنذرها واف.
- ٣- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم قال أبو سعيد: أذنه - عن علي عليهما السلام قال: في السن تصاب ويخشون أن تسود ينتظر بها سنة، فإن اسودت ففيها نذرها وافيا، وإن لم تسود فليس فيها شيء.
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في السن خمس من الأبل.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول عن زيد، وعن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام، وعن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قالوا: إذا اسودت السن تم عقلها.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن مكحول عن زيد، وعن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام، وعن حجاج عن الحكم عن إبراهيم مثله.
- ٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: يتربص بها حولا.

- ٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام في السن إذا كسر بعضها أعطى صاحبها بحساب ما نقص منها.
- ٩- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أباً أبو الفضل بن خمرويه أباً أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام قال وفي السن خمس.
- ١٠- عنه روى في حديث معاذ بن جبل مرفوعاً وفي الاسنان كلها مائة من الابل وفي اسناده ضعف وحديث زيد بن اسلم منقطع ورواية من روى عن النبي ﷺ في كل سن خمس من الابل اكثر واشهر وروينا عن شريح انه قال إذا كسرت السن اجله سنة وروينا عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال يتربص بها حولاً وعن مكحول عن زيد مثله .
- ١١- عنه أبا يحيى أبو عبد الله الحافظ اجازة أباً أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد عن هشام عن محمد عن شريح فذكره قال وحدثنا أبو بكر ثنا عباد عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام ذكره وعن عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد مثله .
- ١٢- عنه أخبرنا الإمام أبو عثمان أباً زاهر بن أحمد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا أحمد بن حنبل ثنا عباد أباً حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام في السن إذا كسر بعضها أعطى صاحبها بحساب ما نقص منها ويتربيص بها حولاً وعن مكحول عن زيد مثله .

المراجع:

(١) المصنف: ٣٥/٩ - ٣٤٩ - ١٨٨ ، (٢) المصنف: ١٧٦/٩ - ١٧٦ ،

(٣) سنن الكبرى: ٨٩/٨ - ٩١ .

١١- باب دية اللسان

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في اللسان الديمة.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أئبأ أبو الفضل بن خمير ويه أئبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال في اللسان الديمة - .
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في اللسان الديمة.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٥٨/٩، (٢) سنن الكبرى: ٨/٨٩.

(٣) المصنف: ١٧٨/٩.

١٢- باب الأعور يصيب عين انسان

١- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن محمد ابن أبي عياض أن عمر وعثمان اجتمعوا على أن الأعور إن فقاً عين آخر فعليه مثل دية عينه، وذكر أن علياً عليه السلام قال: أقام الله القصاص في كتابه: العين بالعين وقد علم هذا فعليه القصاص، فإن الله لم يكن نسيانا.

٢- البهقي أخبرنا أبو حازم أباً أبو الفضل بن خميرويه أباً احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أباً يونس عن الحسن عن علي عليهما السلام انه كان يقول في الأعور إذا فقئت عينه قال إن شاء أخذ الدية كاملاً وإن شاء أخذ نصف الدية وفقاً بالآخرى احدى عيني الفاقئ رواه أيضاً قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام وروى في ذلك أيضاً عن عطاء بن أبي رباح عن علي عليهما السلام وهو مرسل - .

٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن علياً عليهما السلام قضى في اعور فقئت عينه ان له الدية كاملة قال وحدثنا ابن وهب أخبرني ابن هليعة عن جعفر عن عروة بن الزبير مثله - .

٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبوأسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام في الرجل الأعور إذا أصبت عينه الصحيحة، قال: إن شاء تفقاً عين مكان عين، ويأخذ النصف، وإن شاء أخذ

الدية كاملة.

المتابع:

(١) المصنف: ٣٣٣/٩.

(٢) سنن الكبرى: ٩٤/٨.

(٣) المصنف: ١٧٨/٩.

١٣- باب نزع اليد

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، أن علياً عليهما السلام قال: إن شئت
أمكنت يدك فعضها ثم ترزعها، وأبطل ديته.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس ووكيع عن
مسعر عن واصل عن الشعبي عن علي عليهما السلام أنه كان يقطع الكتف أو يأمر
بقطعها.

(١) المصنف: ٣٥٥/٩.

١٤- باب الضمان

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن
حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: من أخرج
حجراً أو مرة أو مربضاً أو زاد في ساحته ما ليس له فهو ضامن.

(١) المصنف: ٣٦٧/٩.

١٥- باب الجائفة و المأومة

- ١- عبد الرزاق عن معمر والشوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الجائفة ثلث الديمة.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أبا أبو الفضل بن خمير ويه أباً أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في الجائفة الثالث وفي الآمة الثالث.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الجائفة ثلث الديمة.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الإبل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليه السلام قال: في الآمة ثلث الديمة.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن عليه عن علي بن الحكم عن إسحاق عن الضحاك عن علي عليه السلام، أنه قال: ليس في الجائفة و المأومة و لا المنقة القصاص.

المنابع:

(١) المصنف: ٩/٣٦٩، (٢) سنن الكبرى: ٨/٨٥،

(٣) المصنف: ٩/٢٧ - ١٤٥ - ٢٥٥.

١٦- باب دية الذكر والخشفة

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام أنه قضى في الخشفة بالدية كاملة.
 - ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الذكر الديمة.
 - ٣- البهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خمير ويه أنبا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور أنبا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام انه قال وفي الذكر الديمة وفي احدى البيضتين النصف وروي من وجه آخر عن عاصم عن علي عليهما السلام انه قال في الخشفة الديمة .-
 - ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بكر عن أشعث عن عامر عن علي عليهما السلام وعبد الله قالا: في الخشفة إذا قطعت الديمة، فما نقص منها في حساب.
 - ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن زكريا عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الخشفة الديمة.
 - ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في الخشفة الديمة.
- المنابع:**

(١) المصنف: ٩٧/٨، (٢) سنن الكبرى: ٣٧١/٩،

(٣) المصنف: ٢١٣/٩ - ٢١٥ - ٢١٦ .

١٧ - باب دية البيضتين

- ١ - عبد الرزاق عن الثوري و معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في البيضة نصف.
- ٢ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: في احدى البيضتين نصف الديمة.

المتابع:

(١) المصنف: ٩/٣٧٣، (٢) المصنف: ٩/٢٢٤.

١٨- باب دية اليد و الرجل

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: وفي اليد نصف الديمة، وفي الرجل نصف الديمة.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: وفي اليد نصف الديمة.

(١) المصنف: ٣٨٠/٩.

١٩- باب دية الإصابع

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: وفي الإصابع عشر.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبوأسامة عن سعيد بن قتادة عن علي عليهما السلام وابن مسعود وابن عباس والحسن كانوا يقولون: في الإصابع كلها عشر.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٨٣/٩ (٢) المصنف: ١٩٤/٩.

٢٠- باب جراحات المرأة

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علي عليهما السلام قال: جراحات المرأة على النصف من جراحات الرجل، قال وقال ابن مسعود: يستويان في السن، والموضحة، وفيها سوى ذلك على النصف، وكان زيد ابن ثابت يقول: إلى الثالث.
- ٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن مسعود قال: هما سواء إلى خمس من الأيل، قال: وقال علي عليهما السلام: النصف من كل شيء.
- ٣- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا ربيع بن سليمان أنا الشافعي عن محمد بن الحسن أنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام انه قال عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وفيها دونها.
- ٤- عنه عن محمد بن الحسن قال أنا محمد بن إبران عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب عليهما السلام انهما قالا عقل المرأة على النصف من دية الرجل في النفس وفيها دونها - حديث إبراهيم منقطع الا انه يؤكد رواية الشعبي -

٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنا اسماعيل بن اسحاق ثنا عمرو ثنا شعبة ح وأخبرنا الشريف أبو الفتح

العمرى أَنَّا عبد الرحمن بن أَبِي شریح أَنَّا أبو القاسم البغوي ثنا على بن الجعد أَنَّا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه قال جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثالث فما زاد فعل النصف.

وقال ابن مسعود الا السن والموضحة فانها سواء وما زاد فعل النصف وقال على بن أَبِي طالب عليهما السلام على النصف في كل شيء قال وكان قول علي عليهما السلام اعجبها إلى الشعبي لفظ حديث العمرى ورواه ايضا ابراهيم النخعي عن زيد بن ثابت وابن مسعود وكلاهما منقطع. ورواه شقيق عن عبد الله بن مسعود وهو موصول.

المتابع:

(١) المصنف: ٩٧/٩ (٢) سنن الكبرى: ٣٩٧/٨

٢١- باب القتل من دون مباشرة

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطا: رجل أمسك رجلاً حتى قتله آخر، قال: قال علي عليه السلام: يقتل القاتل، ويحبس الممسك في السجن حتى يموت، قلت: إن بلغا منه شيئاً دون نفسه؟ قال: يقاد من الساطي، ويعاقب الممسك، قلت: فإن قتله قتلاً.
- قال: بلى يقتل الممسك أيضاً، قال: لم يمسكه ولم يدل، ولكنه مشى مع القاتل وتكلم ومنعه من ضرب أريده به، قال: لا يقتل.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: قضى علي عليه السلام أن يقتل القاتل، ويحبس الحabis للموت.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن علي عليه السلام في قتل رجلاً وحبسه آخر، قال: يقتل القاتل ويحبس الآخر في السجن حتى يموت.
- ٤- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قضى بقتلها.

٢٢- باب قصاص الرجال و النساء

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علي عليهما السلام قال: ما كان بين الرجل والمرأة ففيه القصاص من جراحات، أو قتل النفس، أو غيرها، إذا كان عمداً.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني ابن أبي نحيف عن مجاهد عن علي عليهما السلام أن بينهما ستة آلاف.
- ٣- أبو يوسف ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: كان علي عليهما السلام يقول: دية المرأة في الخلط على النصف من دية الرجل فيها دق وجل.
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن الحكم عن علي عليهما السلام وعبد الله قالا: إذا قتل الرجل المرأة متعمداً فهو بها قود.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن الشعبي قال: رفع إلى على رجل قتل امرأة فقال لأوليائها: إن شئتم فأدوا نصف الديمة واقتلوه.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن الشيباني وإسماعيل عن الشعبي عن علي عليهما السلام قال: تستوي جراحات النساء والرجال في كل شيء.

المتابع:

- (١) المصنف: ٤٥١/٩، (٢) خراج أبي يوسف: ١٥٩،
- (٣) المصنف: ٢٩٦/٩ - ٢٩٧ - ٣٠١.

٢٣- باب من قتل في القصاص

- ١- عبد الرزاق قال قتادة: وأخبرني رجل عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قتله كتاب الله.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن عمر وعلي عليهما السلام قالا: لا يغرهما، أو قال أحدهما: قتلها حق، وقال الآخر قتلها كتاب الله.
- ٣- عبد الرزاق عن الشوري عن أبي حصين عن عمير بن سعد قال: قال علي عليهما السلام: ما كنت لاقيم على أحد حدا فيموت فأجد في نفسي إلا صاحب الخمر، فلو مات وديته، وذلك أن النبي ﷺ لم يسن.
- ٤- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني محمد أن علياً عليهما السلام وعمر اجتمعا على أنه من مات في القصاص فلا حق له، كتاب الله قتلها، قلت له: من محمد؟ قال: أظنه محمد بن عبيدة الله العرمي.

المتابع:

(١) المصنف: ٤٥٨/٩ - ٤٥٨.

٤٤- باب ضمان الطيب

- ١- عبد الرزاق عن ابن ماجه عن أبيه أن علياً عليهما السلام قال: في الطيب: إن لم يشهد على ما يعالج فلا يلوم من إلا نفسه، يقول: يضمن.
- ٢- عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن جوير عن الضحاك ابن مزاحم قال: خطب علي عليهما السلام الناس فقال: يا معاشر الأطباء، البياطرة والمتطبين، من عالج منكم إنساناً أو دابة فليأخذ لنفسه البراءة، فإنه إن عالج شيئاً ولم يأخذ لنفسه البراءة فعذبه فهو ضامن.

(١) المصنف: ٤٧٠ - ٤٧١.

٢٥- باب جماعة قتلوا رجلا

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو أن حي بن يعلى أخبره أنه سمع يعلى يخبر بهذا الخبر، قال: اسم المقتول أصيل، وألقوه في بئر بغمدان، فدل عليه الذبان الأخضر، فطافت امرأة أبيه على حمار بصناعة أيامها تقول: اللهم لا تخفي على من قتل أصيلا، قال عمر:

إن يعلى كان يقول: كان لها خليل واحد، فقتلها هو وامرأة أبيه، فقال حي: سمعت يعلى يقول: كتب إلي عمر: أن اقتلهم، فلو اشترك في دمه أهل صناء أجمعون قتلتهم،

قال ابن جريج: وأخبرني عبد الكريم أن عمر كان يشك فيها حتى قال له علي عليه السلام: يا أمير المؤمنين، أرأيت لو أن نفراً اشترکوا في سرقة جزور فأخذ هذا عضواً، وهذا عضواً، أكنت قاطعهم؟ قال: نعم، قال: فذلك حين استمدح له الرأي. (كذا في الأصل)

٢- عنه قال ابن جريج: وأخبرني أبو بكر بمثل خبر عبد الكريم عن علي عليه السلام.

٢٦- باب من قتل في المصارعة والمصادمة

- ١- عبد الرزاق عن أشعث عن الحكم عن علي عليهما السلام أن رجلين صدم أحدهما صاحبه، فضمن كل واحد منها صاحبه، يعني الديمة.
- ٢- عبد الرزاق عن هشيم بن بشير عن أبي اسحاق الشيباني عن الشعبي قال: أشهد على علي عليهما السلام أنه قضى في قوم اقتتلوا، فقتل بعضهم بعضاً، فقضى بعقل الذين قتلوا على الذين جرحوها، وطرح عنهم من العقل بقدر جراحهم.
- ٣- عبد الرزاق عن الشوري عن أشعث عن رجل عن علي عليهما السلام أنه ضمن كل واحد منها لصاحبه.

(١) المصنف: ٥٤/٥٣ - ٥٤.

٢٧- باب المجنون والسكران

- ١- عبد الرزاق عن إبراهيم عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي عليهما السلام قال: عمد الصبي والمجنون خطأ.
- ٢- الترمذى حدثنا محمد بن يحيى القطعى البصرى حدثنا بشر بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن الحسن البصرى عن علي عليهما السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ و عن الصبي حتى يشب و عن المعتوه حتى يعقل.

قال أبو عيسى: حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روی من غير وجه عن علي عليهما السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم، و ذكر بعضهم و عن الغلام حتى يختلم ولا نعرف للحسن سماعا من علي بن أبي طالب عليهما السلام، وقد روی هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي بن أبي طالب عليهما السلام نحو هذا الحديث.

ورواه الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي عليهما السلام موقوفا ولم يرفعه و العمل على هذا الحديث عند أهل العلم.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٢/٤، (٢) الجامع الصحيح: ٧٠/١٠.

٢٨- باب من قتل في الطريق والجدار

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن واصل عن الشعبي أن علياً عليهما السلام كان يأمر بالثأر والكتف تقطع عن طريق المسلمين.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن مجاد عن أبيه قال، قال علي عليهما السلام: من حفر بئراً، أو عرض عوداً، فأصاب إنساناً ضمّن.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن محمد ابن إسحاق عن أبي جعفر أن علياً عليهما السلام كان إذا وجد القتيل بين القرىتين قاس ما بينهما.

المتابع:

(١) المصنف: .٣٩٢/٩ (٢) المصنف: .٧٢/١٠

٢٩- باب دية عين الدابة

١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم أن علياً عليه السلام قال: في عينها الرابع.

(١) المصنف: ٧٧/١٠.

٣٠- باب السائبة يقتل رجلاً

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم أن عروة أخبره عن الحارث الأعور، أنه سأله علياً عليه السلام عن سائبة قتل رجلاً عمداً، قال: يقتل به، وإن قتل خطأ نظر هل عاقد أحدهما، فإن كان عاقد أخذ أهل عقده، وإن لم يعاقد أدي عنه من بيت مال المسلمين.

(١) المصنف: ٧٩/١٠

٣١- باب دية المحوس واليهودي والنصراني

- ١- عبد الرزاق عن أبي حنيفة عن الحكم بن عتبة أن علياً عليهما السلام قال: دية اليهودي والنصراني وكل ذمي مثل دية المسلم.
- ٢- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأحمر ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني ابن هليعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب أن علياً عليهما السلام وابن مسعود كانوا يقولان في دية المحوسي ثمانمائة درهم.

المتابع:

(١) المصنف: ١٠١/٨، ٩٧/٢ (٢) سنن الكبرى: ١٠١/٨.

٣٢- باب المسلم يقتل الذمي

١- عبد الرزاق عن معاذ عن قتادة قال: قيل لعلي عليه السلام: هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً؟ قال: لا إلا ما في هذا القراب، فأخرج من القراب صحيفه، فإذا فيها: المؤمنون يد على من سواهم تتكافأ دمائهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٢- الترمذى حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْعِي حَدَّثَنَا هَشَمٌ، أَنَّبَانَا مَطْرُفُ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو جَحِيفَةَ قَالَ: قَلْتُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ عِنْدَكُمْ سُوْدَاءَ فِي بَيْضَاءِ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْجَبَّةَ وَبِرَأْ النَّسْمَةَ مَا عَلِمْتُهُ إِلَّا فَهَا يَعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَلْتُ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعُقْلُ، وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ.

٣- أبو داود حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَمَسْدَدَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْمُحَمَّدِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالاشْتَرَ إِلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَلَّنَا: هَلْ عِنْدَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شيئاً لَمْ يَعْهُدْ إِلَى النَّاسِ عَامَةً؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مَا فِي كِتَابِي هَذَا، قَالَ مَسْدَدٌ: قَالَ: فَأَخْرَجَ كِتَابَهُ، وَقَالَ أَحْمَدٌ: كِتَابًا مِنْ قَرَابِ سَيْفِهِ،

إِذَا فِيهِ: الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دَمَائُهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَى مِنْ سَوَاهُمْ، وَيسعى بذمتهم أدناهم، أَلَا لَا يُقْتَلَ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، مِنْ أَحَدَ ثَنَائِي فَعَلَى نَفْسِهِ، وَمِنْ أَحَدَ ثَنَائِي أَوْ آوَى مَحْدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ

والناس أجمعين قال مسدد: عن ابن أبي عروبة فأخرج كتابا.

٤- حدثنا عبد الله بن عمر، ثنا هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ، ذكر نحو حديث، على، زاد فيه: ويغير عليهم أقصاهم، ويرد مشدتهم على مضعفهم ومتسر لهم على قاعدهم.

٥- ابن ماجة حدثنا علقة بن عمرو الدارمي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، قال: قلت لعلى بن أبي طالب: هل عندكم شيء من العلم ليس عند الناس؟ قال: لا. والله، ما عندنا إلا ما عند الناس. إلا أن يرزق الله رجلاً فهما في القرآن. أو ما في هذه الصحيفة. فيها الديات عن رسول الله ﷺ وأن لا يقتل مسلم بكافر.

٦- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن الحكم عن علي عليهما السلام وعبد الله أنهما قالا: إذا قتل يهودياً أو نصرانياً قتل به.

٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: قال علي عليهما السلام: من السنة أن لا يقتل مسلم بقاتل ولا حر بعد.

المراجع:

(١) المصنف: ٩٩/١٠، (٢) الجامع الصحيح: ٢٤/٤،

(٣) سنن أبي داود: ٤/٤، ١٨٠، (٤) سنن ابن ماجة: ٢٨٧/٢،

(٥) المصنف: ٢٩٠/٩ - ٢٩٥.

٣٣- باب البغاة والخوارج

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم قال: خرجت الحر وراء فتنازعوا علينا عليها، وفارقوا، وشهدوا عليه بالشرك، فلم يهجمم، ثم خرجوا إلى حرر وراء، فأتى فأخبر أنهم يتجهرون من الكوفة، فقال: دعوه، ثم خرجوا فنزلوا بنهر وان، فشكوا شهرا، فقيل له: أغزهم الآن، فقال: لا حتى يهربوا الدماء، ويقطعوا السبيل، ويختفوا الآمن، فلم يهجم حتى قتلوا، فغزاهم فقتلوا، قال: فقلت لهم خارجة خرجت من المسلمين، لم يشركوا، فأخذوا ولم يقربوا، أيموتون؟ قال: لا.

٢- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم قال: لا يقتلون، قال: أتي علي بن أبي طالب عليه برجل قد توشع السيف، ولبس عليه برنسه، وأراد قتله، فقال له: أردت قتلي؟ قال: نعم، قال: لم؟ قال: لما تعلم في نفسي لك، فقالوا: اقتلها، قال: بل دعوه، فإن قتلني فاقتلوه.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن حميد بن هلال العدوبي قال: لم يستحل علي عليه قتال الحر وراء حتى قتلوا ابن خباب.

٤- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني غير واحد من عبد القيس عن حميد بن هلال عن أبيه قال: لقد أتيت الخوارج، وإنهم لاحب قوم على وجه الأرض إلي، فلم أزل فيهم حتى اختلفوا، فقيل لعلي: قاتلهم، فقال: لا، حتى يقتلوا، فر بهم رجل فاستنكروا هيئته، فساروا إليه، فإذا هو عبد الله

ابن خباب.

قالوا: حدثنا ما سمعت أباك يحدث عن النبي ﷺ، قال: سمعته يقول: إنه سمع النبي ﷺ يقول: تكن فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، والساعي في النار، قال: فأخذوه وأم ولده.

فذهبوا في النار جميعا على شط النهر، قال: ولقد رأيت دماءهما في النهر كأنهما شرakan، فأخبر بذلك علي عليهما السلام، فقال لهم: أقيدواني من ابن خباب، قالوا: كلنا قتلناه، فحينئذ استحل قتاهما.

٥ - عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عزوة يقال له سيف ابن فلان بن معاوية قال: حدثني خالي عن جدي قال: لما كان يوم الجمل واضطرب الخيل، جاء الناس إلى علي عليهما السلام يدعون أشياء، فأكثروا عليه الكلام، فقال:

أما منكم أحد يجمع لي كلامه في خمس كلمات أو ست؟ حق أفهم ما يقول، قال فاحتفررت على إحدى رجلي، فقلت: اتكلم، فإن أعجبه كلامي، وإنما جلست، فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الكلام ليس بخمس ولا بست، ولكنها كلمتان، قال:

فنظر إلي، فقلت: هضم أو قصاص، قال بيده، وعقد ثلاثة قالون كذا، ثم قال: أرأيتم كل شيء تعقدونه فإنه تحت قدمي هذه، ويقول له... أرجله.

٦ - عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر عن عمرو بن سليم أنه سمع ابن المسيب يقول: إذا التقت الفتستان، فما كان بينها من دم أو جراحة فهو هدر، لا تسمع إلى قول الله عز وجل: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فتلا الآية حتى فرغ منها، قال: فكل واحدة من الطائفتين

تري الآخرى باغية.

- ٧- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن عرفجة عن أبيه أن علياً عليه السلام عرف رثة أهل النهر، فكان آخر ما بقي قدر عرفها فلم تعرف.
- ٨- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أصحابهم عن حكيم ابن جبير عن عصمة الأسدية قال: بهش الناس إلى علي، فقالوا: اقسم بيننا نساءهم وذرارتهم، فقال علي: عنتني الرجال فعننها وهذه ذرية قوم مسلمين في دار هجرة، ولا سبيل لكم عليهم، ما أؤت الديار من ماهم فهو لهم، وما أجلبوا به عليكم في عسكركم فهو لكم مغنم.

المتابع:

(١) المصنف: ١٢٣ - ١٢٢ - ١٢١ - ١١٨ - ١١٧ / ١٠.

٣٤- باب الاجهاز على الجريح

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام أنه سمعه يقول: قال علي بن أبي طالب عليهما السلام: لا يذرف على جريح ولا يقتل أسير، ولا يتبع مدبر، وكان لا يأخذ ما لم يقتل، يقول: من اعترف شيئاً فليأخذـه.

٢- عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن العلاء عن جوير قال: أخبرتني امرأة من بني أسد قالت: سمعت عباذا بعد ما فرغ علي من أصحاب الجمل ينادي: لا تقتلوا مقبلاً، ولا مدبراً، ولا تذفوا على جريح، ولا تدخلوا داراً من ألق السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن.

٣- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي فاخته قال: حدثني جاري قال: أتيت علياً عليهما السلام بأسير يوم صفين، فقال لي أرسله، لا أقتله صبراً، إني أخاف الله رب العالمين، أفيك خير؟ بائع، وقال للذي جاء به: لك سلبهـ.

٤- عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي عاصم الثقفي عن أشياخ من قومه قالوا: سمعنا علياً عليهما السلام بأسير يقول:رأيتم لو أني غبت عن الناس، من كان يسير فيهم بهذه السيرة؟ـ.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: لما فرغ علي عليهما السلام من قتال أصحاب الجمل، قام رجل فقال: حللت لنا دماء أهل

البصرة، وحرمت علينا أموالهم ونساؤهم؟ فقال علي: اسلتوا هذا، حتى
قاها مرتين أو ثلاثة، فقام إليه علي عليه السلام، أرأي المتعلمين. ترید؟ فقال الناس
من هذا المتعلم؟ قال: فذهب الرجل.

٦- عبد الرزاق عن معمر عن أبیوب عن ابن سیرین قال: كان علي
إذا رأى ابن ملجم قال:

أريد حياته ويريد قتلي عذيرك من خليلك من مرادي

(١) المصنف: ٢٣/١٠ - ١٢٤ - ١٢٥ .

٣٥- باب السارق واللصوص

- ١- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليهما السلام كان يقطع اليد من الأصابع، والرجل من نصف الكف.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن أبي المقدام قال: أخبرني من رأى علياً عليهما السلام يقطع يد رجل من المفصل.
- ٣- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن عبد الله التيمي عن حبّال بن رفيدة التيمي أن علياً عليهما السلام كان يقطع الرجل من الكف.
- ٤- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن جابر عن الشعبي قال: كان علياً عليهما السلام لا يقطع إلا اليد والرجل، وإن سرق بعد ذلك سجن ونكل، وكان يقول: إني لاستحيي الله ألا أدع له يداً يأكل بها ويستنجي.
- ٥- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى أن علياً عليهما السلام كان يقول: إذا سرق قطعت يده، ثم إذا سرق الثانية قطعت رجنه، فإن سرق بعد ذلك لم نر عليه قطعاً.
- ٦- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن عكرمة بن خالد قال: كان علي لا يقطع سارقاً حتى يأتي بالشهداء، فيوقفهم عليه ويسجنه، فإن شهدوا عليه قطعه، وإن نكلوا تركه، قال: فأتي مرة بسارق، فسجنه، حتى إذا كان الغد دعا به وبالشاهددين، فقيل: تغيب الشهيدان، فخلى سبيل السارق، ولم يقطعه.

٧- أخبرنا عبد الرزاق عن الشوري عن جابر والاعمش عن القاسم
ابن عبد الرحمن عن أبيه قال: جاء رجل إلى علي عليه ملائلاً فقال: إني سرقت،
فرد له، فقال: إني سرقت، فقال: شهدت على نفسك مرتين، فقطعه، قال:
فرأيت يده في عنقه معلقة.

٨- أخبرنا عبد الرزاق عن معاذ عن الأعمش عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه أن رجلاً أتى إلى علي عليهما السلام فقال: إني سرقت، فانتهـ وسبـهـ فقال: إني سرقت، فقال علي: اقطعـوهـ، قد شهدـ على نفسهـ مرتـينـ، فلـقدـ رأـيـتهاـ فيـ عنـقهـ.

٩- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم عن حسين ابن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي عليهما السلام قال: لا تقطع يد السارق حتى يخرج المثاع من البيت.

١٠- أبو يوسف قال: وحدثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن حجية ابن عدى أن عليا عليه السلام كان يقطع أيدي المقصوص و يحسمهم.

١١- عنه قال أبو يوسف: حدثنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن مرة
عن عبدالله بن سلمة قال: كان على عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ يقول في السارق: تقطع يده، فان
عاد قطعت رجله، فان عاد استودع السجن.

١٢ - قال: وحدثني ابن جريح عن عطاء قال أبي على عليهما السلام برجل
فشهد عليه رجلان أنه سرق قال: فأخذ في شيء من أمور الناس ثم هدد
شهود الزور فقال: لا أؤتي بشاهد زور إلا فعلت به كذا وكذا طلب
الشاهدين فلم يجدهما، فحلى سبيل الرجل.

١٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن سعيد

عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام أن رجلين أتيا عليهما فشهدا على رجل أنه سرق، فقطع يده، ثم جاء باخر فقالا: هو هذا، قال: فاتهمها على هذا وضمنها دية الأول.

المراجع:

- (١) المصنف: ١٩٨ - ١٩١ - ١٩٠ - ١٨٧ - ١٨٦ - ١٨٥ / ١٠
- (٢) خراج أبي يوسف: ١٦٨ - ١٧٤ - ١٧٦
- (٣) المصنف: ٤٠٩ / ٩

٣٦- باب الرجل ينقب البيت

- ١- أخبرنا عبد الرزاق عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث قال: أتى علي عليهما السلام برجل نقب بيته، فلم يقطعه، وعزره أسواطا.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حجاج ابن أبيجر قال: شهدت علينا عليهما السلام وأتى برجل سرق منه ثوب، فوجده مع السارق، فأقام عليه البينة، فقال علي: ادفع إلى هذا ثوبه، واتبع أنت من اشتريت منه.
- ٣- أبو يوسف حدثنا الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي بن أبي طالب عليهما السلام: أنه ب الرجل نقب وأخذ على ذلك الحال فلم يقطعه.

المتابع:

(١) المصنف: ١٩٨/١ - ١٩٩، (٢) خراج أبي يوسف: ١٧١.

٣٧- باب الاختلاس

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص - وهو زيد بن دثار - قال: اختلس رجل ثوبا، فأتي به علي عليهما السلام، فقال: إنما كنت ألعب معه، فقال: كنت تعرفه؟ قال: نعم، فخلع سبيله.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن علي عليهما السلام قال: سئل عن الخلسة، فقال: تلك الدعارة المعلنة، لا قطع فيها.

(١) المصنف: ٢٠٨/١٠.

٣٨- باب من سرق شيئاً له منه نصيب

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص - وهو زيد بن دثار - قال: أتني علي عليهما السلام برجل سرق من الخمس، فقال: له فيه نصيب، هو جائز، فلم يقطعه، سرق مغافرا.

(١) المصنف: ٢١٢/١٠.

٣٩- باب التجسس

١- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني بديل العقيلي عن أبي الرضا قال: رفع إلى علي عليهما السلام رجل فقيل: سرق، فقال له: كيف سرقت؟ فأخبره بأمر لم ير عليه فيه قطعاً، فضرره أسواطاً، وخلى سبيله.

(١) المصنف: ٢٣٢/١٠.

٤٠- باب فيكم تقطع يد السارق

١- أخبرنا عبد الرزاق عن الحسن بن عماره عن الحكم ابن عتيبة عن يحيى بن المزار عن علي عليهما السلام قال: لا يقطع في أقل من دينار، أو عشرة دراهم.

٢- أبو يوسف وقد بلغنا نحو من ذلك عن ابن عمر قال: وسمعت أبا حنيفة يقول: سمعت حماداً يقول: قال إبراهيم كان علي بن أبي طالب عليهما السلام لا يقطع في شيء من الطير.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٣٣/١٠، (٢) خراج أبي يوسف: ١٧٣.

٤١- باب دية الأعضاء

١- أبو يوسف حدثني مغيرة عن إبراهيم قال: ليس في الأمة والمنقلة والجائفة قود إنما عمدها الديمة في مال الرجل، وقد بلغنا نحو من ذلك عن علي عليهما السلام.

(١) خراج أبي يوسف: ١٥٧.

٤٢- باب القارضة والقامصة

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن أبي زائدة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن علي عليهما السلام انه قضى في القارضة والقامصة والواقصة بالدية اثلاثا -

قال ابن أبي زائدة وتفسيره ان ثلات جوارك يلعبن فركبت احداهن صاحبتها فقرصت الثالثة المركبة فقمصت فسقطت الراكبة فوقصت عنقها فجعل على عليهما السلام القارضة ثلث الديمة وعلى القامصة الثالث واسقط الثالث يقول لانه حصة الراكبة لانها اعانت على نفسها -

(١) سنن الكبرى: ١١٢/٨.

٤٣- باب دية الراكب والسائلق

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام أنه كان يضمن القائد والسائلق والراكب.
- ٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام قال: إذا كان الطريق واسعاً فلا ضمان عليه.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام قال: يضمن الرديفين.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن حماد عن إبراهيم عن علي عليهما السلام في فارسین اصطدمتا فات أحدهما، فضمن الحي الميت.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الحكم عن علي عليهما السلام في الفارسين يصطدمان، قال: يضمن الحي دية الميت.

٤٤- باب اللطمة

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المسعودي عن عبد الله بن عبد الملك بن أبي عتبة عن ناجية أبي الحسن عن أبيه أن علياً عليهما السلام أتى في رجل لطم رجلاً فقال للسلطوم: اقتض.

(١) المصنف: ٤٤٥/٩.

٤٥- باب ما وقع في البئر والمعدن

١- البهقي أخبرنا أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد عن قتادة عن خلاس بن عمرو أن رجلاً استأجر أربعة يحفرون بئراً فسقط طائفة منها على رجل فمات فرفع ذلك إلى علي عليهما السلام قال: فجعل طائفة على ثلاثة أرباع الديمة ورفع عنهم الربع نصيب الميت - أحاديث خلاس عن علي عليهما السلام لا يحتاج بها لارسال فيها وهذا على عوائلهم أن كان سقوط طائفة فيها بفعلهم.

(١) سنن الكبرى: ١١٢/٨.

٤٦- باب ديات بنى جذيمة

١- البلاذري حدثنا بكر بن الهيثم، حدثنا هشام بن يوسف، عن عبد الله بن مصعب عن موسى بن عقبة: عن ابن شهاب ان النبي ﷺ بعث علياً عليه السلام إلى بنى جذيمة الذين قتل خالد بن الوليد منهم من قتل، بدرج فيه ذهب فأعطاهم ديات من قتل منهم وما أصيب من اموالهم، وفضل في الدرج شيء من الذهب فقال لهم علي عليه السلام:

هل لكم في ان اعطيكم هذا الفضل على ان تبرؤوا رسول الله ﷺ مما أصيب لكم مما لا تعلمونه ولا يعلمه رسول الله ﷺ؟ قالوا: نعم فأعطاهم ذلك الفضل، فلما بلغ النبي ﷺ ما فعل قال: لهذا احب إلى من حمر النعم.

٢- الطبرى حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق قال: حدثني بعض أهل العلم عن رجل من بنى جذيمة قال لما أمرنا خالد بوضع السلاح قال رجل منا يقال له جحدم ويلكم يا بنى جذيمة إنه خالد والله ما بعد وضع السلاح إلا الاسار ثم ما بعد الاسار إلا ضرب الاعناق والله لا أضع سلاحي أبدا قال فأخذه رجال من قومه فقالوا.

يا جحدم أتريد أن تسفك دماءنا إن الناس قد أسلموا ووضعت الحرب وأمن الناس فلم يزالوا به حتى نزعوا سلاحه ووضع القوم السلاح لقول خالد فلما وضعوه أمر بهم خالد عند ذلك فكتفوا.

ثم عرضهم على السيف فقتل من قتل منهم فلما انتهى الخبر إلى

رسول الله ﷺ رفع يديه إلى السماء ثم قال اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد.

ثم دعا على بن أبي طالب عليهما السلام، فقال: يا على اخرج إلى هؤلاء القوم؛ فانظر في أمرهم، واجعل أمر الجahلية تحت قدميك. فخرج حتى جاءهم ومعه مال قد بعثه رسول الله ﷺ به فودي لهم الدماء وما أصيب من الأموال، حتى إنه ليدى مبلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلا وداه؛ بقيت معه بقية من المال.

فقال لهم على عليهما السلام حين فرغ منهم هل بقي لكم دم أو مال لم يود إليكم قالوا لا قال فإني أعطيكم هذه البقية من هذا المال احتياطاً لرسول الله ﷺ مما لا يعلم ولا تعلمون ففعل ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر فقال أصبت وأحسنت.

ثم قام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة قائماً شاهراً يديه حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبيه وهو يقول اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ابن الوليد ثلاث مرات!

٣ - عنه قال ابن اسحاق وقد قال بعض من يعذر خالداً إنه قال ما قاتلت حتى أمرني بذلك عبد الله بن حذافة السهمي وقال إن رسول الله قد أمرك بقتلهم لامتناعهم من الاسلام وقد كان جحدم قال لهم حين وضعوا سلاحهم ورأى ما يصنع خالد بنى جذية يا بنى جذية يا بنى جذية ضاع الضرب قد كنت حذرتكم ما وقعتم فيه.

المراجع:

(١) انساب الأشراف: ١٠٥، (٢) تاريخ الطبرى: ٧/٣

٤٧ - باب دية جماعة قتلوا معا

١ - عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا إسرائيل ثنا سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فانتهينا إلى قوم قد بنوا زبيدة للاسد فييناهم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بأخر ثم تعلق رجل بأخر حتى صاروا فيها أربعة.

فجرحهم الاسد فانتدب له رجل بحرية فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم ققاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر فاخرجوا السلاح ليقتلوا فأتاهم؟ علي عليه السلام على تفيدة ذلك.

فقال تريدون ان تقاتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي اني أقضى بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضى بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له اجمعوا من قبائل الذين حضروا البئر ربع الديمة وثلث الديمة ونصف الديمة والديمة كاملة فللاول الرابع لانه هلك من فوقه وللثاني ثلث الديمة وللثالث نصف الديمة فابوا ان يرضوا.

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضي بينكم واحتبي فقال رجل من القوم ان عليا عليه السلام قضى فيما فقصوا عليه القصة فاجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤٨- باب دية العبيد

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: ما جنى العبد في رقبته، ويختير مولاه، إن شاء فدأه وإن شاء دفعه.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: إذا قتل العبد الحر دفع إلى أولياء المقتول، فان شاءوا قتلوه وإن شاءوا استحيوه.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي عليهما السلام وعبد الله وشريح قالوا: ثنه وإن خلف دية الحر.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عليهما السلام قال: أتى النبي عليهما السلام برجل قتل عبده متعمداً فجلده رسول الله ﷺ مائة جلدة ونفاه سنة ومحاسمه من المسلمين ولم يقدر منه.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي عليهما السلام في رجل أمر عبده أن يقتل رجلاً قال: إنما هو بمنزلة سوطه أو سيفه.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة قال: قال علي عليهما السلام: يؤدي من المكاتب بقدر ما أداه.

٧ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير أن علياً عليه السلام ومروان كانوا يقولان: يؤدي منه دية الحر بقدر ما أداه، وما رق منه دية العبد.

٨ - عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن مطرف عن الحارث أن عبداً أتى علياً عليه السلام قد وسمه أهله فأعتقه.

(١) المصنف: ٢٣٣/٩ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٣٠٤ - ٣٩٦ -

.٤٥٣

كتاب الوصية

١- باب وصية النبي صلى الله عليه وآله

١- ابن ماجة حدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا محمد بن فضيل عن مغيرة، عن أم موسى، عن على بن أبي طالب عليهما السلام، قال كان آخر كلام النبي ﷺ: الصلاة وما ملكت أيانكم.

(١) ابن ماجة: ٩٠١/٢.

٢- باب وصية أمير المؤمنين عليه السلام

١- عبد الرزاق حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري قال أخبرنا محمد بن يوسف الخذافي قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب أنه أخذ هذا الكتاب من عمرو بن دينار، هذا ما أقر به وقضى في ماله علي بن أبي طالب عليه السلام، تصدق ينبع ابتغاء مرضاه الله ليوصلني الجنة، ويصرف النار عني، ويصرفني عن النار.

فهي في سبيل الله ووجهه، ينفق في كل نفقة من سبيل الله ووجهه، في الحرب والسلم، والخير وذوي الرحم، والقريب والبعيد، لا يباع، ولا يوهب، ولا يورث، كل مال في ينبع، غير أن رباحا وأبا نيزر وجبيرا إن حدث بي حدث ليس عليهم سبيل، وهم حررون موال يعملون في المال خمس حجج، وفيه نفقاتهم ورزقهم، ورزق أهليهم.

فذلك الذي أقضى فيما كان لي في ينبع جانبه حيا أنا أو ميتا، ومعها ما كان لي بوادي أم القرى من مال ورقيق حيا أنا أو ميتا، ومع ذلك الاذينة وأهلها حيا أنا أو ميتا، ومع ذلك رعد وأهلها، غير أن زريقا مثل ما كتبت لابي نيزر ورباح وجبيرا، وأن ينبع وما في وادي القرى والاذينة ورعد ينفق في كل نفقة ابتغا بذلك وجه الله في سبيله يوم تسود وجوه وتبيض وجوه.

لا ينبع، ولا يوهبن، ولا يورثن إلا إلى الله، هو يتقبلهن وهو يرثهن،

فذلك فضية يبني وبين الله الغد من يوم قدمت مسكن حيا أنا أو ميتا، فهذا ما قضى على في ماله واجبة بتلة، ثم يقوم على ذلك بنو على بأمانة وإصلاح، كإصلاحهم أموالهم.

يزرع ويصلح كإصلاحهم أموالهم، ولا يباع من أولاد علي من هذه القرى الأربع ودية واحدة، حتى يسد أرضها غراسها، قائمة عمارتها للمؤمنين أو لهم وأخرهم، فمن ولها من الناس فأذكر الله إلا جهد ونصح، وحفظ أمانته.

هذا كتاب علي بن أبي طالب بيده إذ قدم مسكن، وقد أوصيت..
الفقيرين في سبيل الله واجبة بتلة، ومال رسول الله ﷺ على ناحيته ينفق في سبيل الله ووجهه، وذي الرحم، والقراء، والمساكين، وابن السبيل، يأكل منه عماله بالمعروف غير المنكر بأمانة وإصلاح، كإصلاحه ماله، يزرع وينصح ويجتهد، هذا ما قضى علي بن أبي طالب في هذه الاموال التي كتب في هذه الصحيفة، والله المستعان على كل حال.

أما بعد، فإن ولائدي اللاقي أطوف عليهم التسع عشرة، منهن أمهات أولاد وأولادهن أحياء معهن، ومنهن حبالي، ومنهن من لا ولد لها، فقضيت إن حدث بي حدث في هذا الغزو، أن من كان منهن ليس لها ولد، وليس بحبل عتيقة لوجه الله.

ليس لأحد عليها سبيل، ومن كان منهن حبلى أو لها ولد، تمسك على ولدتها، فهي من حظه، فإن مات ولدتها وهي حية فليس للأحد عليها سبيل، هذا ما قضيت في ولائدي التسع عشرة، وشهد عبيد الله بن أبي رافع، وهياج بن أبي هياج، وكتب علي بيده لعشر ليال خلون من جمادى الاولى سنة تسع وثلاثين سنة.

٢- الميرد وحدثت من غير وجه أن علياً عليه السلام لما ضرب ثم دخل منزله اعترته غشية ثم أفاق، فدعا الحسن و الحسين عليهما السلام، فقال: أوصيكما بتقوى الله و الرغبة في الآخرة، و الزهد في الدنيا، و لا تأسفا على شيء فاتكما منها ا عملاً الخير، و كوننا للظالم خصماً، و للمظلوم عوناً. ثم دعا محمد فقال:

أما سمعت ما أوصيت به أخيك؟ قال: بلى، قال: فإني أوصيك به و عليك ببر أخيك و توقيرهما و معرفة فضلها، و لا تقطع أمرا دونهما ثم أقبل عليها فقال: أوصيكما به خيراً، فإنه شقيقكما و ابن أبيكما، و أنتا تعلمان أن أياكما كان يحبه، فأحباء فلما قضى على عليه السلام قال أم العريان:

نرى نجوى رسول الله فيما و كنا قبل مهلكه زمانا	قتلت خير من ركب المطايا و اكرمهم و من ركب السفينا
فلا قررت عيون الشامتينا الا أبلغ معاوية بن حرب	

٣- الطبراني وصي علي عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به علي بن أبي طالب أوصى أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبد الله ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

ثم إن صلاتي ونسكي ومحبتي وعماتي الله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ثم أوصيك يا حسن وجميع ولدي وأهلي بتقوى الله بكم ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

واعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا فإني سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول إن صلاح ذاتي أَفْضَلُ من عامة الصلاة والصيام انظروا إلى ذوى أرحامكم فصلوهم يهون الله عليكم الحساب الله في الایتام فلا تعنوا

أفواههم ولا يضيعن بحضرتكم والله في جيرانكم فلأنهم وصية
نبيككم ﷺ ما زال يوصى به حتى ظننا أنه سيورثه.

والله الله في القرآن فلا يسبقونكم إلى العمل به غيركم والله الله في الصلاة فإنها عمود دينكم والله الله في بيت ربكم فلا تخلوه ما بقيتكم فإنه إن ترك لم يناظر والله الله في الجهاد في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم والله الله في الزكاة فإنها تطوي غضب ربكم والله الله في ذمة نبيكم فلا يظلمن بين أظهركم والله الله في أصحاب نبيكم فان رسول الله أوصى بهم.

والله الله في الفقراء والمساكين فأشركوههم في معايشكم والله الله فيما
ملكت أيديكم الصلاة الصلاة لا تخافن في الله لومة لائم يكفيكم من أرادكم
وبغي عليكم وقولوا للناس حسنا كما أمركم الله ولا تركوا الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر فيولي الامر شراركم.

ثم تدعون فلا يستجاب لكم وعليكم بالتوالع والتبادل وإياكم
والتدابر والتقاطع والتفرق وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الامم
والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب حفظكم الله من أهل بيت وحفظ
فيكم نبيكم أستودعكم الله وأقرأ عليكم السلام ورحمة الله.

ثم لم ينطق إلا بلا إله إلا الله حتى قبض عليه وذلك في شهر رمضان
سنة اربعين وغسله ابناء الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة
أثواب ليس فيها قيس وكبر عليه الحسن تسع تكبيرات ثم ولى الحسن
ستة أشهر.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٧٤/١٠ - ٣٧٥، (٢) الكاملاً: ٢٤٣/٣

(٣) تاريخ الطبرى: ١٢٧/٥، (٤) مقاتل آل أبي طالب: ٢٤.

٣- باب من يوصى و له مال

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: دخل علي عليه السلام مولى لهم في الموت، فقال: يا علي، ألا أوصي؟ فقال علي: لا، إنما قال الله تبارك وتعالى: إن ترك خيرا وليس لك كثير مال، قال: وكان له سبع مئة درهم.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال دخل علي بن أبي طالب عليه السلام على رجل من بني هاشم يعوده، فقال: أوصي؟ فقال علي: إنما قال الله تبارك وتعالى: إن ترك خيرا وإنما تركت مالا يسيرا، فدعه لولدك، فنفعه أن يوصي.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ليس لوارث وصية.
- ٤- عنه حدثنا حفص عن أشعث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام في رجل أوصى لرجل ثات الذي أوصى له قبل أن يأتيه، قال: هي لورثة الموصى له.
- ٥- عنه حدثنا حفص عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام في رجل أوصى بثلث ماله وقتل خطأ، قال الثلث داخل في ديته.
- ٦- عنه حدثنا حفص عن أشعث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام: قال: له ثلث ماله.

٧- عنه حدثنا أبو خالد عن هشام عن أبيه أن علياً عليه السلام دخل على رجل من بني هاشم يعوده فأراد أن يوصي فنهاه وقال: إن الله يقول: إن ترك خيراً وإنك لم تدع مالاً، فدعه لعيالك.

المتابع:

(١) المصنف: ٦٢/٩ - ٦٣

(٢) المصنف: ١٤٩/١١ - ١٥٥ - ١٥٧ .

٤- باب مقدار الوصية

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: لأن أوصى بالخمس أحب إلى من أن أوصى بالربع، وأن أوصى بالربع أحب إلى من أن أوصى بالثلث، ومن أوصى بالثلث فلم يترك شيئاً.

٢- البيهقي أخبرنا الشيخ أبو الفتح أنا الشريحي أخبرنا أبو القاسم البغوي ثنا على بن الجعد أنا زهير عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال لأن أوصى بالربع أحب إلى من أن أوصى بالثلث فلن أوصي بالثلث فلم يترك - .

٣- أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو زكريا العنبرى ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا أبو خالد الأحمر عن هشام ابن عروة عن أبيه أن عليا عليهما السلام دخل على رجل من بني هاشم وهو مريض يعوده فراراً أن يوصى فنهاه وقال إن الله تبارك وتعالى يقول إن ترك خيراً مالاً فدفع مالك لورثتك - .

٤- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة ثنا أبو منصور النضرمي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا هشام فذكره بمعناه لم يقل من بني هاشم وقال له علي عليهما السلام إن الله تعالى يقول إن ترك خيراً وإنك أغاً تدع شيئاً يسيراً فدفعه لعياً لك فإنه أفضل - .

٥- ابن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: لان أوصي بالخمس أحب إلي من أن أوصي بالربع، ولا نوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث، ومن أوصى بالثلث لم يترك.

المراجع:

(١) المصنف: ٦٦/٩ (٢) سنن الكبرى: ٢٧٠/٦

(٣) المصنف: ٢٠٢/١٠

٥- باب ان الدين قبل الوصية

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن أبي اسحق عن الحارث عن علي عليهما السلام قضى محمد صلى الله عليه وسلم أن الدين قبل الوصية وأنتم تقررون الوصية قبل الدين وإن أعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات.
- ٢- البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعى وقد روى في تبديه الدين قبل الوصية حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يثبت أهل الحديث مثله قال الشافعى ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية.
- ٣- ابن ماجة حدثنا على بن محمد. ثنا سفيان عن أبي إسحق، عن الحارث، عن علي عليهما السلام، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية. وأنتم تقرءونها من بعد وصية يوصى بها أو دين وإن أعيان بنى الام ليتوارثون دون بنى العلات.
- ٤- الترمذى حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وأنتم تقررون الوصية قبل الدين.
- ٥- عبد الرزاق عن الثورى عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالدين قبل الوصية وأنتم

تقرؤون من بعد وصية يوصى بها أو دين وأن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات، الاخوة لاب والام دون الاخوة للام.

المراجع:

- (١) مسند احمد: ٧٩/١، (٣) سنن الكبرى: ٢٦٧/٦،
- (٣) سنن ابن ماجة: ٩٠٦/٢، (٤) الجامع الصحيح: ٤٣٥/٤،
- (٥) المصنف: ٢٤٩/١٠.

٦- باب انه لا وصية للقاتل

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد المهرجاني وأبو زكريا المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج المجازى ثنا بقية ثنا مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة عن عاصم بن بهذلة عن زر عن علي عليهما السلام قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس لقاتل وصية - وكذلك رواه محمد بن مصفي عن بقية - تفرد به مبشر بن عبيد الحمصي وهو منسوب إلى وضع الحديث وإنما ذكرت هذا الحديث لتتعرف روایته وبالله التوفيق -

٢- الهيثمي عن علي عليهما السلام قال: سمعت النبي ﷺ يقول ليس لقاتل وصية. رواه الطبراني في الأوسط وفيه بقية وهو مدلس.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٨١/٦، (٢) مجمع الزوائد: ٤/٢١٤.

٧- باب اداء الامانات

١- البهقي أخبرنا أبو بكر الارديستاني أنا أبو نصر العراق أنا سفيان ابن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن ان عليا عليهما السلام وابن مسعود، قالا ليس على مؤمن ضمان وروينا عن شريح ليس على المستودع غير المغل ضمان وروى في ذلك حديث مسند بأسناد ضعيف - .

(١) سنن الكبرى: ٦/٢٨٩.

كتاب الفرائض

١- باب ميراث ذوى الإرحام

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام أنه كان لا يورث الاخوة للاب والام مع هذه الفريضة شيئاً.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان التيمي عن أبي مجلز قال: كان علي عليهما السلام لا يشركهم، وكان عثمان يشركهم.
- ٣- عنه وبلغنا عن ابن عباس أنه كان يقول: الفرائض لا نعيلها عن ستة أسمهم، ذكره عطاء عن ابن عباس وبلغنا عن علي عليهما السلام أنه أتى في امرأة وأبوبين وبنات، فقال للمرأة أرى ثمنك قد صار تسعوا.
- ٤- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم قال: كان علي عليهما السلام يشرك الجد إلى ستة مع الاخوة، ويعطي كل صاحب فريضة فريضته، ولا يورث أخا للام مع الجد، ولا أختا للام، ولا يقاسم بالاخ للاب مع الاخ للام والاب والجد، ولا يزيد الجد مع الولد على السدس. إلا أن يكون معه غيره أخ وأخت، وإذا كانت أخت لاب وأم، وجده، وأنه لاب، أعطى الاخت النصف، وما بقي أعطاه الجد والاخ بينهما نصفين، فإن كثر الاخوة شركه معهم حتى يكون السادس خيرا له من المقادمة، فإذا

كان السادس خيراً له أعطاه السادس.

٥- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ يجعلبني الاخ عزلاه أبיהם إلا على عليهما السلام، ولم يكن أحد من أصحاب محمد ﷺ أفقه أصحابا من عبد الله ابن مسعود.

٦- عبد الرزاق عن رجل عن الشعبي قال: اختلف علي عليهما السلام، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وعثمان، وابن عباس في جد، وأم، وأخت لاب وأم، فقال علي: للاخت النصف وللام الثلث، وللجد السادس، وقال ابن مسعود: للاخت النصف وللام السادس، وللجد الثالث.

وقال عثمان: للام الثلث، وللاخت الثلث، وللجد الثلث، و قال زيد: هي على تسعه أسمهم، للام الثلث، وما بقي فلثان للجد، والثلث للاخت. وقال ابن عباس: للام الثلث، وما بقي فللهج، وليس للاخت شيء.

٧- ابن ماجة حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو بحر البكرياوي. ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام، قال: قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بنى الام يتوارثون، دون بنى العلات. يرث الرجل أخاه، لا بيته وأمه. دون إخوته لا بيته.

٨- الترمذى حدثنا بندار، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام أنه قال: إنكم تقرأون هذه الآية: «من بعد وصية توصون بها أو دين» وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وأن أعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات الرجل يرث أخاه لا بيته وأمه دون أخيه لا بيته.

٩- عنه حدثنا بندار، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا ابن أبي

- زاده، عن أبي إسحاق عن الحارث، عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ مثله.
- ١٠ - عنه حدثنا ابن أبي عمر، أخبرنا سفيان أخبرنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات.
- ١١ - البهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن منهال عن حماد عن الحجاج عن عمرو بن سعيد عن الحارث الأعور عن علي بن أبي طالب عليهما السلام للزوج النصف وللام ثلث ما بقى وللاب سهام وروى عن على ابن أبي طالب عليهما السلام وابن عباس بخلاف ذلك.
- ١٢ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا المحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي عليهما السلام في زوج وأبوبين قال: للزوج النصف وللام الثلث وللاب السادس - المحسن بن عمارة متزوك وروى من وجه آخر منقطع.
- ١٣ - عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن ابراهيم عن عمر وعبد الله في امرأة وأبوبين للام ثلث ما بقى قال وقال على بن أبي طالب عليهما السلام لها الثلث من جميع المال - .
- ١٤ - عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ابيه ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال قضى رسول الله ﷺ ان الدين قبل الوصية وانتم تقرؤنها من بعد وصية يوصى بها او دين وان

اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه.

١٥ - عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنا أبو جعفر محمد ابن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزه أنا قبيصة ثنا سليمان الشوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤن من بعد وصية يوصى بها أو دين وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات الاخوة الاخوات للاب والام دون الاخوة والاخوات للاب .

١٦ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون أنا حماد ابن سلمة عن اوسم بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتى شريح في امرأة تركت ابني عمها احدهما زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقى .

فبلغ ذلك علياً عليهما السلام فارسل إليه فقال ادعوا إلى العبد الابطر فدعى شريح فقال ما قضيت قال اعطيت الزوج النصف والاخ من الام ما بقى فقال علي عليهما السلام أبكتاب الله ام بسنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل بكتاب الله فقال ابن؟ قال شريح واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله .

فقال علي عليهما السلام هل قال للزوج النصف وهذا ما بقى ثم اعطى علي عليهما السلام النصف والاخ من الام السادس ثم ما بقى قسمه بينهما ورواه ايضا شعبة عن اوسم الانصاري .

١٧ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمره قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال اتى علي عليهما السلام بابني عم

احدهما اخ لام فقيل له ان عبد الله كان يعطى الاخ لام المال كله قال
يرحمه الله ان كان لفقيرها ولو كنت انا لا عطيت الاخ من الام السادس ثم
لقسمت ما يبقى بينها.

١٨ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى أنا يزيد
انا محمد بن سالم عن الشعبي امرأة تركت ابن عمها احدهما زوجها والآخر
اخوها لامها في قول علي عليهما السلام وزيد للزوج النصف وللآخر من الام السادس
وهما شريكان فيما بقي وفي قول عبد الله للزوج النصف وللآخر من الام ما بقي
- قال يزيد بقول علي عليهما السلام وزيد يؤخذ -

١٩- المحاكم ابو عبدالله حدثنا عبد الله بن اسحاق المخراصاني العدل
بغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن
ابي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال قضى رسول الله ﷺ بالدين
قبل الوصية وانت تقرؤها «من بعد وصية يوصى بها أو دين».

وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات والاخوة من الام والاخوة من الاب والام اقرب من الاخوة من الاب. هذا حديث رواه الناس عن ابى اسحاق والحارث ابن عبد الله على الطريق لذلك لم يخرجه الشیخان وقد صحت هذه الفتوى عن زید بن ثابت.

٢٠- الهيثمي عن علي عليهما السلام أنه أتى في فريضة ابني عم أحدهما أخ لام فقالوا أعطاه ابن مسعود المال كله فقال يرحم الله ابن مسعود إن كان لفقيرها لكنني أعطيه سهم أخ لام ثم أقسم المال بينهما. رواه الطبراني.

٢١- عنه عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ قال يرث الرجل أخاه لا يرث
وأمه دون إخوته لا يرث. رواه أبو يعلى ولا أعرف معناه.

٢٢- ابن أبي شيبة حدثنا علي بن هامش عن ابن أبي ليلى عن الشعبي

- عن علي عليهما السلام في امرأة وأبوين قال: الرابع، وثالث ما بقي.
- ٢٣ - عنه حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليهما السلام في امرأة وأبوين: للمرأة الرابع، وللام ثلث ما بقي، وما بقي فللاب.
- ٢٤ - عنه حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: كان علي عليهما وزيد يقولان فيبني عم أحدهم أخ لام يعطيانه السادس، وما بقي بينه وبينبني عمه، وكان عبد الله يعطيه المال كلها.
- ٢٥ - عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: أتى فيبني عم أحدهم أخ لام، وكان ابن عباس أعطاه المال كلها، فقال علي عليهما السلام: يرحم الله أبا عبد الرحمن، إنه كان لفقيها، لو كنت لا عطيه السادس، وكان شريكهما.
- ٢٦ - عنه حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم في امرأة تركت بني عمها، أحددهم أخوها لامها قال: فقضى فيها عمر وعلي عليهما وزيد أن لا خيها من أمها السادس وهو شريكهما بعد في المال، وقضى فيها عبد الله أن المال له دون بني عمه - قال أبو بكر: فهي في قول عمر وعلي عليهما وزيد من ستة أسهم، وهي في قول عبد الله وشريح من سهم واحد وهو جميع المال.
- ٢٧ - عنه حدثنا وكيع عن شعبة عن أوس عن حكيم بن عقال قال: أتى علي عليهما السلام فيبني عم أحدهما زوج والآخر أخ لام فقال لشريح: قل فيها، فقال شريح: للزوج النصف، وما بقي فللآخر، فقال له علي عليهما السلام:رأي، قال: كذلك رأيت، فأعطي على الزوج النصف.
- ٢٨ - عنه حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان عبد الله وعمر يشركان، قال: وكان علي عليهما السلام لا يشرك - قال أبو بكر: وهذه من

ستة أسمهم للزوج النصف ثلاثة أسمهم، وللام السادس، وللإخوة من الام الثالث، وهم سهمان.

٢٩ - عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عليهما السلام أنه كان لا يشرك.

٣٠ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام أنه كان لا يشرك.

٣١ - عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبي عن رجل عن علي عليهما السلام أنه كان يقول في العمدة والخالة بقول عمر: للعمدة الثلثان وللخالة الثالث.

٣٢ - عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور قال: بلغني عن علي عليهما السلام أنه كان يرد على كل ذي سهم إلا الزوج والمرأة.

٣٣ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر أن علياً عليهما السلام كان يرد على ذوي السهام من ذوي الارحام.

٣٤ - عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن رجل لم يسمه قال: ما رأيت رجلاً كان أحسب من علي عليهما السلام سئل عن ابنتين وأبوبين وامرأة فقال: صار ثنتها تسع - قال أبو بكر: فهذه من سبعة وعشرين سهاماً: للابنتين ستة عشر وللأبوبين ثمانية وللمرأة ثلاثة.

٣٥ - عنه حدثنا وكيع عن علي عليهما السلام بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال: كان علي لا يزيد الجد مع الولد على السادس.

٣٦ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عليهما السلام أنه كان يقاسم بالجد الاخوة إلى السادس.

٣٧ - عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي خالد عن الشعبي عن

علي عليهما السلام أنه أتى في ستة إخوة وجد، فأعطي الجد السادس.

٣٨ - عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن فراس عن الشعبي قال: كتب ابن عباس إلى علي عليهما السلام يسأله عن ستة إخوة وجد، فكتب إليه: أجعله كأحد هم واحد كتابي.

٣٩ - عنه حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم أن علياً عليهما السلام كان يقاسم الجد مع الأخوة ما بينه وبين السادس.

٤٠ - عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان علي عليهما السلام وعبد الله لا يورثان الأخوة من الأم مع الجد شيئاً - قال أبو بكر: فهذه من سهم واحد لأن المال كلها للجد.

٤١ - عنه حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن سالم عن الشعبي في اخت لاب وأم وأخ وأخت لاب وجد في قول علي عليهما السلام: للاخت من الاب والام النصف، وما بي بين الجد والاخت والاخ من الاب على الاخت: للجد خمسان، وللاخت خمس.

٤٢ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبيد الله ابن عمرو الخارجي أن رجلاً سأله علياً عليهما السلام عن فريضة فقال: هات إن لم يكن فيها جد.

٤٣ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبا يعقوب عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد قال: سمعت علياً عليهما السلام يقول: من أحب أن يتقدم جرائم جهنم فليقض بين الجد والأخوة.

٤٤ - عنه حدثنا ابن عيسى عن أبا يعقوب عن سعيد قال: حدثني رجل من مراد عن علي عليهما السلام قال: من أحب أن يتقدم في جرائم جهنم فليقض بين الأخوة والجد.

- ٤٥ - عنه حدثنا حفص عن غياث عن أشعث عن الشعبي عن علي عليهما السلام وزيد قالا في الجدات: السهم لذوي القربي منهم.
- ٤٦ - عنه حدثنا يزيد عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليهما السلام وزيد أنها لم يكونوا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا.
- ٤٧ - عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية، وأنتم تقرأون من بعد وصية يوصى بها أو دين وأن أعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات، الاخوة من الاب والام دون الاخوة من الاب.

المنابع:

- (١) المصنف: ٢٥١/١ - ٢٦٩ - ٢٥٨ (٢) سنن ابن ماجة: ٩١٥/٢
- (٣) الجامع الصحيح: ٤١٦/٤
- (٤) سنن الكبرى: ٢٣٩ - ٢٣٢ - ٢٢٨/٦ - ٢٤٠
- (٥) المستدرك: ٣٣٦/٤ (٦) مجمع الزوائد: ٢٢٨/٤ - ٢٢٩
- (٧) المصنف: ٢٧٥ - ٢٦١ - ٢٥٨ - ٢٥٠ - ٢٣٨/١١
- .٤٠٣ - ٣٣٥ - ٣٢٩ - ٣١٩ - ٣١٣ - ٣١٠ - ٣٠٠ - ٢٩٤ - ٢٨٨

٢- باب ميراث الجد و الجدة

- ١- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني أئوب عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد، قال سمعت علياً عليهما السلام يقول: من سره أن يتقدم جرائم جهنم فليقض بين الجد والأخوة.
- ٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء أن علياً عليهما السلام كان يجعل الجد أباً، فأنكر قول عطاء ذلك عن علي عليهما السلام بعض أهل العراق.

قال الشعبي: فكان زيد يجعله أخي حتى يبلغ ثلاثة هو ثالثهم، فإن زادوا على ذلك أعطاه الثالث، وكان علي عليهما السلام يجعله أخي ما بينه وبين ستة هو السادس، يعطيه السادس، فإن زادوا على ستة أعطاه السادس، وصار ما بقي بينهم.

- ٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة قال: دعا عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وعبد الله ابن عباس، فسألهم عن الجد، فقال علي عليهما السلام: له الثالث على كل حال، وقال زيد: له الثالث مع الأخوة، وله السادس من جميع الفرضية، ويقسم ما كانت المقدمة خيراً له، وقال ابن عباس: هو أب، فليس للأخوة معه ميراث، وقد قال الله تعالى: ملة أبكم إبراهيم وبيته آباء، قال: فأخذ عمر بقول زيد.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان على علية يشرك الجد إلى ستة مع الأخوة، ويعطي كل صاحب فريضة فريضته، ولا يورث أخا للام مع الجد، ولا أختا للام، ولا يقاسم بالاخ للام مع الاخ لاب والجد، ولا يزيد الجد مع الولد على السدس، إلا أن يكون معه غيره أخ وأخت، وإذا كانت أخت لاب وأم، وجد، وأخ لاب، أعطى الاخت النصف، وما بقي أعطاه الجد والاخ بينهما نصفين، فإن كثر الاخوة شركه معهم حتى يكون السدس خيرا له من المقاومة، فإذا كان السدس خيرا، له أعطاه السدس.

٥- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسحائيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ يجعلبني الاخ بنزلة أبيهم إلا على علية، ولم يكن أحد من أصحاب محمد ﷺ أفقه أصحابا من عبد الله بن مسعود.

٦- عبد الرزاق عن رجل عن الشعبي قال: اختلف علي عليه علية، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وعثمان، وابن عباس في جد، وأم، وأخت لاب وأم، فقال علي: للاخت النصف وللام الثلث، وللجد السدس، وقال ابن مسعود: للاخت النصف وللام السدس، وللجد الثلث. وقال عثمان: للام الثلث، وللاخت الثلث، وللجد الثلث.

٧- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث وأبي سهل عن الشعبي قال: كان على علية وزيد بن ثابت لا يورثان الجدة مع ابنها. ويورثان القربي من الجدات من قبل الاب او من قبل الام.

٨- البهق أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون أنا سعيد بن أبي عروبة

عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت لم يكن يجعل للجدة مع ابنها ميراثا قال وثنا يزيد قال أنا محمد ابن سالم عن الشعبي أن عليا عليهما السلام وزيدا كانا لا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا .

٩- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنا هشيم عن مغيرة عن فضيل ابن عمر و عن ابراهيم أن عليا عليهما السلام وزيدا كانا لا يورثان الجدة مع ابنها .

١٠- عنه أخبرنا أبو سعيد أنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى ابن يحيى أنا هشيم عن ابن أبي ليلي عن الشعبي أن زيد بن ثابت وعليا عليهما السلام كانا يورثان جدات ثنتين من قبل الاب و واحدة من قبل الام .

١١- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنا هشيم عن ابن أبي ليلي عن الشعبي ان عليا عليهما السلام وزيدا كانا يورثان القربى من المجدات قال وحدثنا يحيى أنا أبو معاوية عن اشعث عن الشعبي قال كان علي عليهما السلام وزيد يورثان من المجدات الاقرب فالاقرب .

١٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان علي عليهما السلام وزيد يطعنان الجدة أو الشنتين أو الثلاث السادس لا ينقصن منه ولا يزدن عليه إذا كانت قرابةهن إلى الميت سواء فان كانت احدهن أقرب فالسدس لها دونهن وكان عبد الله يشرك بين أقربهن وباعدهن في السادس ان كن بمكان شتي ولا يحجب لهن جدات من السادس الا الام .

١٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا حسين بن الاسود ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن

الاعمش عن ابراهيم قال كان علي عليهما السلام وزيد يورثان القربى من الجدات السادس وان يكن سواء فهو بينهن.

وكان عبد الله يقول لا يحجب الجدات الا الام ويورثهن وان كن بعضهن اقرب من بعض الا ان تكون احداهن ام الاخرى فيورث الابنة ورواه أبو عمر والشيباني عن عبد الله بن مسعود بعنده وروى عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام وزيد بعنده .-

١٤ - عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن اイوب السختياني عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد انه سمع علياً عليهما السلام يقول من سره ان يتقدم جراثيم جهنم فليقض بين الجد والاخوة .

١٥ - عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنا حفص بن غياث عن ليث عن أبي عمرو العبدى عن علي عليهما السلام قال الديمة لمن احرز الميراث والجدائب .

١٦ - عنه أخبرنا أبو سعيد أنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا اسحاق بن ابراهيم من كتابه أنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني عطاء ان علياً عليهما السلام كان يجعل الجد أبا فانكر قول عطاء ذلك عن علي عليهما السلام بعض اهل العراق الصحيح عن علي عليهما السلام انه كان يشرك بين الجد والاخوة و لعله جعله أبا في حكم آخر والله اعلم .

المراجع:

(١) المصنف: ٢٦٢/١٠ - ٢٦٦ ،

(٢) سنن الكبرى: ٢٤٩ - ٢٤٦ - ٢٤٥ - ٢٢٧ - ٢٢٦ - ٢٢٥/٦

٣- باب من لا يحجب

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي سهل عن الشعبي أن علياً عليهما السلام
وزياداً قالاً: لا يحجبون ولا يرثون.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن
علي عليهما السلام قال: لا يحجب من لا يرث.

(١) المصنف: ٤٧٩/١٠ - ٤٨١.

٤- باب ميراث ابنة و مولى

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الحكم عن
شموس الكندي قالت قاضيت إلى علي عليهما السلام في أبي مات ولم يترك غيري
ومولاه، فأعطاني النصف و مولاه النصف.
- ٢- عنه حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الحكم عن شموس عن
علي عليهما السلام بمثله.
- ٣- عنه حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن أبي
الكتنود عن علي عليهما السلام أنه قضى في ابنة و مولى، أعطى البنت النصف، والمولى
النصف.

(١) المصنف: ٢٦٨/١١ - ٢٧٣.

٥- باب ميراث ذوى السهام

١- عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن سالم عن الشعبي، وقاله منصور، قالا: كان علي عليهما السلام يرد على كل ذي سهم بقدر سهمه، إلا الزوج والمرأة، وكان عبد الله لا يرد على أخت لام مع أم، ولا على بنت ابن مع بنت لصلب، ولا على أخت لاب مع أخت لاب وأم، ولا على جدة، ولا على امرأة، ولا على زوج.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: ذكر لعلي في رجل تركبني عمه، أحدهم أخوه لامه، أن ابن مسعود جعل المال له كله، فقال: رحم الله عبد الله إن كان لفقيرها، لو كنت أنا لجعلت له سهمه ثم شركت بينهم.

٤- باب ميراث المحوس

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن محمد بن سالم عن الشعبي، أن علي بن أبي طالب عليهما السلام وأبن مسعود قالا في المحوسي: يرث من مكаниن.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق - أو غيره - أن علياً عليهما السلام كان يورث المحوسي من مكانين، يعني إذا تزوج أخته أو أمه.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي سهل عن الشعبي أن علياً عليهما السلام وأبن مسعود كانوا يورثان المحوس من مكانين.

٤- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليهما السلام أنا يزيد بن هارون أنا الحسن بن عماره عن الحكم عن يحيى بن المزاران عليهما السلام كان يورث المحوس من الوجهين جميعاً إذا كانت امه امرأته أو اخته أو ابنته - الحسن بن عماره متوفى.

٥- عنه أخبرنا محمد بن ابراهيم الارديستاني أنا أبو نصر العراق ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبيد الله بن الوليد ثنا سفيان عن رجل عن الشعبي عن علي عليهما السلام وأبن مسعودانهما قالا في المحوس يورث من مكانين قال سفيان بلغني عن ابراهيم انه كان يورث المحوس من مكانين.

المتابع:

(١) المصنف: ٣١/٦ - ٣٣ و (٢) سنن الكبرى: ٢٩٩/١٠ ، ٢٦٠/٦ .

٧- باب ميراث المرتد

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني قال: أتى علي عليه السلام بشيخ كان نصراانيا، ثم أسلم، ثم ارتد عن الإسلام، فقال له علي: لعلك إنما ارتدت لأن تصيب ميراثا، ثم ترجع إلى الإسلام؟ قال: لا، قال: فلعلك خطبت امرأة.

فأبوا أن ينكحوكها فأردت أن تزوجها ثم ترجع إلى الإسلام؟ قال: لا، قال: فارجع إلى الإسلام، قال: أما حتى ألقى المسيح فلا، فأمر به علي فضربت عنقه، ودفع ميراثه إلى ولده المسلمين.

٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عمن حدثه عن الحكم بن عتبة، أن المستورد العجلي ارتد عن الإسلام، فاستتابه علي عليه السلام فأبى أن يتوب، فقتله، وقسم ماله من ورثته، وأمر امراته أن تعتمد أربعة أشهر وعشرا.

٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن رجل عن الحكم بن عتبة أن ابن مسعود قضى في ميراث المرتد بمثل قول علي عليه السلام. وقال مثله ابن جريج عن ابن مسعود.

٤- عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن كثير عن شعبة عن الحكم أن علياً عليه السلام قال: ميراث المرتد لولده.

٥- معمر عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني قال: أتى علي عليه السلام

بشيخ كان نصرانيا فأسلم، ثم ارتد عن الإسلام، فقال له علي: لعلك إنما ارتدت لأن تصيب ميراثا، ثم ترجع إلى الإسلام؟ قال: لا، قال: فارجع إلى الإسلام، قال: أما حتى ألقى المسيح فلا، فأمر به علي فضربت عنقه، ودفع ميراثه إلى ولده المسلمين.

٦- عبد الرزاق قال: أخبرنا عمر وابن جريج: قالا: بلغنا أن ابن مسعود قال في ميراث المرتد مثل قول علي عليهما السلام.

٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن سعيد عن الحجاج عن الحكم أن علياً عليهما السلام قال: ميراث المرتد لولده.

٨- البهقي أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى عن سفيان ثنا سليمان عن أبي عمرو الشيباني أن علياً عليهما السلام أتى بمستورد العجل فقتله وجعل ميراثه لأهله من المسلمين فاعطاه النصارى بحيفته ثلاثين ألفا فابي ان يبيعهم ايام واحرقه.

٩- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنا أبو عمر وبين حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمر والشيباني عن علي عليهما السلام انه اتى بمستورد العجل وقد ارتد فعرض عليه الإسلام فابي قال فقتله وجعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

١٠- ابن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن علي عليهما السلام أنه أتى بمستورد العجل وقد ارتد، فعرض عليهما السلام فأبى فقتله وجعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

١١- حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم عن علي عليهما السلام في

ميراث المرتد لورثته من المسلمين.

المراجع:

(١) المصنف: ٦/١٠٤ - ١٠٦ و ١٠٩/٣٣٩.

(٢) سنن الكبرى: ٦/٢٥٢، (٣) المصنف: ١١/٥٥٣.

٨- باب ميراث الديمة

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب عليهما السلام يقول: قال علي عليهما السلام: قد ظلم الإخوة من الأم من لم يجعل لهم من الديمة ميراثا.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن أبي عمرو العبدلي عن علي عليهما السلام قال: تقسم الديمة لمن أحرز الميراث.
- ٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبد الله بن محمد بن علي قال: قال علي عليهما السلام: قد ظلم من لم يورث الإخوة من الأم من الديمة.
- ٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو عليهما السلام قال: من قتله قصاص فلا دية له.

المتابع:

(١) المصنف: ٣٩٩/٩ (٢) المصنف: ٣١٤/٩ .٣١٦

٩- باب ميراث الغرقى

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي أن عمر و علياً عليهما السلام قضيا في القوم يموتون جميعا، لا يدرى أئمه يموتون قبل، أن بعضهم يرث بعضا.
- ٢- عبد الرزاق عن الشوري عن حريش عن أبيه عن علي عليهما السلام أن أخوين قتلا بصفين، أو رجل وابنه، فورث أحدهما من الآخر.
- ٣- عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي ليلى أن عمر و علياً عليهما السلام قالا في قوم غرقوا جميعا لا يدرى أئمه مات قبل، كأنهم كانوا إخوة ثلاثة ماتوا جميعا، لكل رجل منهم ألف درهم وأمهم حية: يرث هذا أمه وأخوه، ويirth هذا أمه وأخوه، فيكون للام من كل رجل منهم سدس ما ترك، وللإخوة ما بقي، كلهم كذلك، ثم تعود الام فترت سوى السادس الذي ورثت أول مرة من كل رجل مما ورث من أخيه الثالث.
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام أن أهل بيت غرقوا في سفينة، فورث: على بعضهم من بعض.
- ٥- حدثنا حفص عن اشعث عن جهم عن إبراهيم أن علياً عليهما السلام ورث ثلاثة غرقوا في سفينة بعضهم من بعض وأمهم حية، فورث أمهم

السدس من حلب كل واحد منهم، ثم ورثها الثلث مما ورث كل واحد من صاحبه، وجعل ما بقى للعصبة.

المراجع:

(١) المصنف: ٢٩٤/١٠ - ٢٩٥،

(٢) المصنف: ٣٤٣/١١ - ٣٤٦

١٠- باب ميراث المملوك.

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن أبي ليل عن الشعبي وعن الأعمش عن إبراهيم أن علياً عليه السلام كان يقول في المملوكيين وأهل الكتاب: لا يحجبون ولا يرثون.
- ٢- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي عليه السلام قال: المملوكون لا يرثون ولا يحجبون.
- ٣- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق أن رجلا سأله علي عليه السلام عن امرأة ماتت أختها وأمها مملوكة، فقال علي: هل يحيط السدس برقبتها؟ فقال: لا، فقال: دعنا منها سائر اليوم.
- ٤- عنه حدثنا حسين بن علي عن معمر عن زائدة عن إبراهيم عن علي عليه السلام وزيد في المملوكيين والمرشكيين قالا: لا يحجبون ولا يرثون.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٧١، ٢٧٠/١١.

١١- باب ميراث الخنثى

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن مغيرة عن الشعبي عن علي عليهما السلام أنه ورث خنثى ذكرًا من حيث يبور.
- ٢- البهق أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون أنا قيس بن الريبع عن عبد الله بن جسر قال سمعت ابن معقل واشياخهم يذكرون أن علياً عليهما السلام سُئل عن المولود لا يدرى امرأة فقام علي عليهما السلام يورث من حيث يبور.
- ٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا حماد بن سلمة عن عبد الجليل عن رجل من بكر بن وائل قال شهدت علياً عليهما السلام سُئل عن الخنثى فسأل القوم فلم يدرروا فقال علي عليهما السلام إن بال من مجرى الذكر فهو غلام وإن بال من مجرى الفرج فهو جارية -
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن علي عليهما السلام في الخنثى قال: يورث من قبل مباله.

المتابع:

(١) المصنف: ٢٦١/٦، ٣٠٨/٢ (٢) سنن الكبرى: ٦/٢٦١

(٣) المصنف: ٣٤٩/١١

١٢ - باب ميراث القاتل

١- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع قال ثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن علي عليهما السلام في رجل قتل أمه فقال: إن كان خطأ ورث، وإن كان عمدا لم يرث، قال وكيع، لا يرث قاتل عمد ولا خطأ من الديمة ولا من المال.

(١) المصنف: ٣٦٢/١١.

١٣- باب ميراث المرجوم

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن علي عليهما السلام قال: إذا رجم فلها الميراث.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم. قال: إذا تزوج الرجل المرأة ثم فجرت أقيم عليها الحد وإن ماتت تحت السياط ورثها.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم عن زهير عن جابر عن عامر في رجل أقام أربعة شهداً على امرأته أنها زنت قال: ترجم ويرثها.

(١) المصنف: ٢٦٢/٥.

١٤- باب ميراث من قتل بالمعركة

١- البیهقی أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون ثنا شیخ من اهل البصرة عن عمارة بن حزن عن أبيه ان علياً علیه السلام ورث قتلى الجمل فورث ورثهم الاحیاء.

٢- عنه قال وانا يزيد أنا نصر بن طريف الباهلي عن يحيى ابن سعيدان قتلى الجمل والحررة ورث ورثهم الاحیاء - .

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن حزن بن بشير الشعسي عن أبيه ان علياً علیه السلام ورث رجلاً وابنه أو اخوين اصياد بصفين لا يدرى ايها قبل الآخر فورث بعضهم من بعض كذا قال ونحن انا نأخذ بالرواية الاولى.

٤- عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بکیر ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم انه لم يتواتر من قتل يوم الجمل و يوم صفين ويوم الحررة ثم كان يوم قدید فلم يتواتر احد من قتل منهم من صاحبه شيئاً الا من علم انه قتل قبل صاحبه قال مالك و ذلك الامر الذي لا اختلاف فيه عندنا ولا شك.

١٥- باب الميراث بالولاء

١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا محمد عن الشعبي قال كان عبد الله لا يورث موالى مع ذي رحم شيئاً وكان علي عليهما السلام وزيد يقولان إذا كان ذو رحم ذو سهم فله سهمه وما بقى فللموالى هم كلاله -

٢- عنه أخبرنا أبو العباس ثنا يحيى أنا يزيد أنا سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل قال رأيت المرأة التي ورثها علي عليهما السلام فاعطى الابنة النصف والموالى النصف - الرواية في هذا عن علي عليهما السلام مختلفة فروى عنه هكذا -

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن بن الفضلقطان بيغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج ثنا أبو عوانة عن منصور عن حيان بياع الانفاط قال كنت جالساً مع سويد بن غفلة قال يعقوب وحدثني يحيى ابن عيسى عن ابن المبارك عن سفيان عن حيان الجعفي قال كنت جالساً مع سويد بن غفلة فاتى في ابنة وامرأة ومولى فقال كان علي عليهما السلام يعطى الابنة النصف والمرأة الثمن ويرد ما بقى على الابنة.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا الحسن بن يعقوب العدل أنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا سفيان الثوري وشعبة عن منصور عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال كان عمر وعبد الله يورثان الارحام دون المولى فقلت افكان علي عليهما السلام يفعل فقال كان علي عليهما السلام أشد هم في ذلك -

- ٥- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليهما السلام عن النبي ﷺ قال الولاء من أعتق. رواه الطبراني في الأوسط.
- ٦- ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن أزهر قال ثنا مندل عن الأعمش عن إبراهيم قال: قال علي عليهما السلام: في امرأة تعتق الرجل: الولاء لولدها ولد ولدها ما بقي منهم ذكر فإن انقرضوا رجع إلى عصبتها.
- ٧- عنه حدثنا معتمر عن حجاج عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: يرجع الولاء إلى موالي الاب إذا أعتق، وحدث أن عمر وعثمان قضيا به وأن شريحا لم يقض به ثم قضى به.
- ٨- عنه حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه قضي فيه كما يقضي في المال، قال: وكان علي عليهما السلام وزيد يجعلانه للكبر.
- ٩- عنه حدثنا وكيع قال ثنا مسعود وسفيان عن عمران بن مسلم بن رياح الثقفي عن عبد الله بن معقل عن علي عليهما السلام قال: الولاء شعبة من الرق، فن أحرز الميراث أحرز الولاء.
- ١٠- عنه حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال علي عليهما السلام: الولاء بعزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب، أقروه حيث جعله الله تعالى.

المتابع:

- (١) سنن الكبرى: ٢٣١/٦ - ٢٤٠/٦ (٢) مجمع الزوائد: ٤/٢٤١، ٢٤٢ (٣) المصنف: ١١/٢٩٣ - ٢٩٨ - ٤٠٤ - ٤١٨

١٦- باب ميراث الجد و الإخوة و الأخوات

- ١- البهقي أخبرنا أبو سعيد أنا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيد بن نصلة أن على بن أبي طالب عليهما السلام كان يعطي الجد الثلث ثم تحول إلى السدس وإن عبد الله كان يعطيه السادس ثم تحول إلى الثلث -
- ٢- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنا وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال كتب ابن عباس إلى علي عليهما السلام يسألة عن سنة أخوة وجد فكتب إليه أجعله كاحدهم واجع كتامي.
- ٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا قيس بن الربيع عن أبي اسحاق الشيباني عن الشعبي قال كتب ابن عباس إلى علي عليهما السلام من البصرة في ستة أخوة وجد فكتب إليه علي عليهما السلام أن اعطه سبع المال -
- ٤- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أخبرنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة يحدث عن على بن أبي طالب عليهما السلام أنه كان يجعل الجد أخا حتى يكون سادسا -
- ٥- عنه أخبرنا أحمد بن علي الأصبهاني الحافظ أنا إبراهيم بن عبد

الله الاصبهاني ثنا اسماعيل بن ابراهيم بن الحارث القطان ثنا الحسن بن عيسى انا ابن المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم ان عليهما السلام كان يشرك الجد مع الاخوة إلى ستة هو سادسهم فإذا كثروا اعطوه السادس ويعطى كل صاحب فريضة فريضته ولا يورث اخا لام ولا اختا لام مع الجد ولا يقاسم باخ لاب اخا لاب وام ولا يزيد الجد مع الولد على السادس الا ان لا يكون غيره وإذا كانت اخت لاب وام واخ لاب وجده اعطي الاخت النصف.

وجعل النصف بين الجد والاخ وإذا كانت اخت لاب وام واخ واخت لاب وجده جعلها من عشرة للاخت من الاب والام النصف خمسة اسهم وللجد سهمنان وللأخ للاب سهمان وللاخت للاب سهم.

٦ - عنه أخبرنا احمد بن علي انا ابراهيم بن عبد الله انا اسماعيل بن ابراهيم ثنا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابراهيم والشعبي وعن ابراهيم والشعبي في ابنة واخت وجده في قول علي عليهما السلام للابنة النصف وللجد السادس وللاخت ما بقى وكذا قال في ابنة واختين وجده وفي ابنة وآخوات وجده.

١٧- باب ميراث الاخوة من الام والاخوة من الاب والام

- ١- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام انه جعل للاخوة من الام الثالث ولم يشرك الاخوة من الاب والام معهم وقال لهم عصبة ولم يفضل لهم شيء
- ٢- عنه بسانده قال أنا سفيان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سئل علي عليهما السلام عن الاخوة من الام فقال أرأيت لو كانوا مائة أكنتم تزیدون على الثالث شيئاً قالوا لا قال فاني لا انقصهم منه شيئاً
- ٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عمرو بن زرارة أنا يحيى بن ذكرياء أخبرني اسرائيل عن جابر عن عامر ان عليا عليهما السلام وابا موسى كانوا لا يشركونه ابداً ايضاً أبو مجلز عن علي عليهما السلام وحكيم بن جابر عن علي عليهما السلام موصولاً فهو عن علي عليهما السلام مشهور.

(١) سنن الكبرى: ٢٥٧/٦

١٨- باب ميراث ولد الملاعنة

١- البهق أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا يحيى بن أبي بكر حدثني إبراهيم بن طهان ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء قوم إلى علي عليهما السلام فاختصموا في ولد الملاعنين فجاء ولد أبيه يطلبون ميراثه قال فجعل ميراثه لامه وجعلها عصبة.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليهما السلام وعبد الله قالا عصبة ابن الملاعنة امه ترث ماله اجمع فان لم تكن له ام فعصبتها عصبة ولد الزنا بمنزلته وقال زيد بن ثابت للام الثالث وما بق ففي بيت المال)

٣- عنه بسانده عن الشعبي ان علياً عليهما السلام قال في ابن الملاعنة ترك اخاه وامه لامه الثالث ولاخيه السادس وما بق فهو رد عليها بحساب ما ورثا وقال عبد الله للاح السادس وما بق فلام فهى عصبة وقال زيد لامه الثالث ولاخيه السادس وما بق ففي بيت المال - .

٤- الهيثمي عن علي عليهما السلام وابن مسعود قال عصبة: ابن الملاعنة عصبة امه. رواه الطبراني وفيه من لم يسم .

٥- ابن أبي شيبة حدثنا عبد السلام عن الحارث بن حضيرة عن

زيد بن وهب قال: لما رجم علي عليهما السلام المرأة قال لاهلها: هذا ابنكم ترثونه ولا يرثكم، وإن جندي جنائية فعليكم.

٦- ابن أبي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليهما السلام وعبد الله في ابن الملاعنة: أمه عصبته وعصبتها عصبة وولد الزنا بعذله.

٧- عنه حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليهما السلام وعبد الله أنها قالا في ابن الملاعنة: عصبته عصبة أمه.

٨- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سمع الشعبي عن علي عليهما السلام وعبد الله أنها قالا في ابن ملاعنة مات وترك أمه وأخاه لامه، قال: كان علي يقول: للام الثلث، وللآخر السادس، ويرد ما بقي عليهما الثلثان والثلث، وكان ابن مسعود يقول: للام الثلث، وللآخر السادس، ويرد ما بقي على الام قال أبو بكر: بهذه من قولهم جمِيعاً تصير من ستة.

٩- عنه حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليهما السلام وعبد الله في ابن الملاعنة: أمه عصبته وعصبتها عصبة وولد الزنا بعذله.

المتابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٥٨/٦، (٢) مجمع الزوائد: ٤/٣٣٠.

(٣) المصنف: ١١/٢٤٧.

١٩ - باب ميراث الخالة

١- الحاكم ابو عبد الله حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا المحسن ابن على بن عفان العامري ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ عن هبيرة بن يريم عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ دعوا الجارية مع خالتها فان المخالة ام. هذا حديث صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه.

(١) المستدرك: ٤/٣٤٤.

٢٠ - باب ميراث الكافر

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن المبارك عن علي عليهما السلام: قال: لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر.
 ٢- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن المبارك عن علي عليهما السلام مثله، وزاد فيه: إلا أن يكون عبدا له فيرثه.

(١) المصنف: ١١/٣٧٢.

٢١- باب في الميراث

١- ابن عبد ربه: سأله عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب عليهما السلام، فقال: ما تقول في رجل أمه عند رجل آخر؟ فقال: يمسك عنها، اراد عمر أن الرجل يموت وأمة عند رجل آخر، وقول علي عليهما السلام يمسك عنها، يريد الزوج يمسك عن أم الميت حتى تستبرئ من طريق الميراث.

٢- المخطيب البغدادي أخبرنا بن التوزي أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن نصر بن محمد الكاتب المعروف بابن الباري حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا قطن بن بشير أبو عباد حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا عتبة الضرير حدثنا يزيد بن أصرم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال مات رجل من أهل الصفة وترك ديناراً ودرهماً فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال كيتان صلوا على صاحبكم.

المتابع:

(١) العقد الفريد: ٢٢٥/٢، (٢) تاريخ بغداد: ١٩/٦.

كتاب الجنائز

١- باب المرض

١- ابن ماجة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يونس بن محمد، ثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، ح وحدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عامر وأبو داود، قالا: ثنا فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الانصارية، قالت:

دخل علينا رسول الله ﷺ، ومعه علي بن أبي طالب عليهما السلام. وعلى ناقه من مرض، ولنا دوالى معلقة. وكان النبي ﷺ يأكل منها. فتناول على ليأكل. فقال النبي ﷺ: يا علي، إنك ناقه قالت: فصنعت للنبي ﷺ سلقاً وشعيراف قال النبي ﷺ: يا علي، يا علي، من هذا، فأصاب فإنه أنسع لك.

٢- أبو داود حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا أبو داود وأبو عامر، وهذا لفظ أبي عامر، عن فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الانصاري، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الانصارية، قالت: دخل رسول الله ﷺ ومعه علي عليهما السلام وعلى ناقه ولنا دوالى معلقة.

فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، وقام على ليأكل، فطفق رسول الله ﷺ لعلي: مه إنك ناقه حتى كف على عليهما السلام، قالت: وصنعت شعيرا وسلقا، فجئت به، فقال رسول الله ﷺ: يا علي أصلب من هذا فهو أفعى لك قال أبو داود قال هارون: العدوية.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل على مريض قال: أذهب البأس رب الناس، وشفت أنت الشافي، لا شفاء إلا أنت.

المراجع:

(١) سنن ابن ماجة: ١٢٣٩/٢

(٢) سنن أبي داود: ٣/٤

(٣) المصنف: ٤٠٥/٧

٢- باب عيادة المريض

١- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن يساران عمرو بن حرث عاد الحسن بن علي عليهما السلام فقال له على أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها فقال له عمرو انك لست برببي فتصرف قلبي حيث شئت قال على عليهما السلام أما ان ذلك لا يعنينا ان نؤدي اليك النصيحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

ما من مسلم عاد أخاه الا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه من أي ساعات النهار كان حتى يمسى ومن أي ساعات الليل كان حتى يصبح قال له عمرو كيف تقول في المشي مع الجنازة بين يديها أو خلفها فقال عليهما السلام.

ان فضل المشي من خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في جماعة على الوحدة قال عمرو فاني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمام الجنازة قال عليهما السلام انما اكرها ان يحرجا الناس.

٢- عبد الله بن يسار عن عمرو بن حرث انه عاد حسنا وعنده على فقال عليهما السلام يا عمرو أتعود حسنا وفي النفس ما فيها قال نعم انك لست برب قلبي فتصرفه حيث شئت.

قال اما ان ذلك لا يعنيني ان أؤدي اليك النصيحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلم يعود مسلما الا ابتعث الله سبعين ألف ملك

يصلون عليه أي ساعة من النهار كانت حتى يمسي وأى ساعة من الليل كانت حتى يصبح.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن يزيد ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن على فقال له علي عليهما السلام أعادك جئت أم زائرا فقال أبو موسى بل جئت عائدا فقال علي عليهما السلام سمعت رسول الله ﷺ يقول:

من عاد مريضا بكرًا شيعه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة وان عاده مساء شيعة سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن على عليهما السلام فقال له: علي عليهما السلام أعادك جئت أم زائرا قال: لا بل جئت عائدا قال علي عليهما السلام:

اما انه ما من مسلم يعود مريضا الا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له ان كان مصباحا حتى يمسي وكان له خريف في الجنة وان كان ممسيا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن رجل قال: دخل على علي عليهما السلام وعنده الأشعري فقال: ما غدا بك أيها الشيخ؟ قال: سمعت بوجع ابن أخي فأحببت أن أعوده فقال: اما انه لا يعنينا ما في أنفسنا ان نحدثك ما سمعنا، إنه من عاد مريضا نهارا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده ليلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح.

٦- عبد الرزاق عن ابن جرير قال: حدثني من أصدق أن عمرو بن

حرىث عاد حسین بن علی عليه السلام فلقي علیا، فقال علی عليه السلام لعمر: أعدت حسینا؟ قال: نعم، قال: على ما في النفس؟ قال: إنك يا أبا الحسن، لا تستطيع أن تخرج ما في النفس، قال:

أما أن ذلك لم يعنی نصيحة لك، أيها امرء عاد مريضا وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى مثلها من الغد، وإن جلس جلس في رياض الجنة وفي رحمة الله.

٧- ابن ماجة حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليل، عن علی عليه السلام، قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول من أتقى أخاه المسلم عائدا، مشى في خراقة الجنة حتى يجلس. فإذا جلس غمرته الرحمة. فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي. وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح.

٨- الترمذی حدثنا أحمد بن منیع أخبرنا الحسن بن محمد أخبرنا إسرائیل عن ثویر عن ابیه قال: أخذ علی عليه السلام بیدی فقال انطلق بنا إلى الحسین نعوده فوجدنا عنده أبا موسی فقال علی عليه السلام: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول: أم زائرا؟ فقال لا بل عائدا، فقال علی عليه السلام: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول: ما من مسلم يعود مسلماً غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده عشيّة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له خریف في الجنة.

٩- البیهقی أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وابو سعید بن ابی عمر و قالا ثنا أبو العباس محمد بن یعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابی لیلی قال: جاء أبو

موسى الأشعري يعود الحسن بن علي عليهما السلام اعائداً جئت أهـ شامتا فـ قال بل عائداً فـ قال على عليهما السلام فـ ان كنت جـت عـائـداً فـ اـنـي سـمعـتـ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتيـ الرجلـ أخـاهـ يـعودـهـ مشـىـ فيـ خـراـفةـ الجـنـةـ حـتـىـ يـجـلـسـ فـإـذـاـ جـلـسـ غـمـرـتـهـ الرـحـمةـ فـانـ كـانـ غـدوـةـ صـلـىـ عـلـيـهـ سـبـعـونـ الفـ مـلـكـ حـتـىـ يـسـيـ وـانـ كـانـ عـشـياـ صـلـىـ عـلـيـهـ سـبـعـونـ الفـ مـلـكـ حـتـىـ يـصـبـحـ وـخـالـفـهـ شـعـبـةـ فـروـاهـ عـنـ الـحـكـمـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ نـافـعـ عـنـ عـلـيـهـ سـبـعـونـ مـرـةـ مـرـفـوـعاـ وـمـرـةـ مـوـقـوـفاـ.

١٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أباً أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى عبد الله بن احمد بن زكرياء ثنا عبد الله بن يزيد المقربي ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال جاء أبو موسى الأشعري يعود الحسن بن علي عليهما السلام فـ قال له على عليهما السلام اجـتـ عـائـداـ اـمـ زـائـراـ فـ قال أـبـوـ مـوسـىـ جـتـ عـائـداـ فـ قال لـهـ عـلـيـهـ.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضاً بكرة شيعه سبعون الف ملك كلهم يستغفر له حتى يسي وكان له خريف في الجنة وان عاده مساء شيعه سبعون الف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة وكذلك رواه محمد بن أبي عدي عن شعبة مرفوعاً ورواه محمد بن أبي كثير عن شعبة موقعاً.

١١- أبو نعيم عن أحمد بن محمد بن الحسين أبو جعفر المعدل رئيس محثشم مطعام والد أبي محمد يروى عن العراقيين الحضرمي وأبي شعيب وأبان بن مخلد وغيرهم حدث عن أبان بن مخلد ثنا زنيع ثنا الحكم بن بشير ثنا عمرو بن قيس الملائقي عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه قال: أخذ على بن أبي طالب عليهما السلام بيده فأدخلني على الحسن بن

علي عليه السلام و هو مريض شاك وإذا أبو موسى عنده فقال أزائرا جئت أم عائدا
قال بل عائدا قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول: ما من مسلم يعود مسلما
إلا وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه إن كان مساء حتى يصبح وإن
كان صباحا حتى يمسى وجعل له خريف في الجنة.

١٢ - ابن عبدربه عن العتبى قال: أصابت الربع بن زياد نشابة في
جيئنه، فكانت تنتقض عليه كل عام، فأتاها على بن أبي طالب عليه السلام عائدا،
فقال له: كيف تجدرك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أجدرني لو كان لا يذهب ما بي
إلا بذهاب بصري لمنيذ ذهابه، قال له: و ما قيمة بصرك عندك؟ قال: لو
كانت لي الدنيا فديته بها قال:

لأجرم ليعطينك الله على قدر الدنيا لو كانت لك لانفقتها في سبيله إن
الله يعطى على قدر الألم و المصيبة، و عنده تضعيف كثير. قال له الربع: يا
أمير المؤمنين، ألا أشكوك إليك عاصم بن زياد؟ قال: و ماله؟ قال: لبس العباء،
و ترك الملاء، و غم أهله، و أحزن ولده فقال: على عاصمها. فلما أتاها عبس في
وجهه، و قال:

ويلك يا عاصم، أدى الله أباح لك اللذات و هو يكره منك أخذك منها
أنت أهون على الله من ذلك، أو ما سمعته يقول: «مرج البحرين يلتقيان.
بيneathما برزخ للا يعيان»، حتى قال «يخرج منها اللؤلؤ و المرجان» و تالله إن
ابتذال نعم الله بالفعال أحب إلى من ابتذالها بالمقابل.

و قد سمعته عزو جل يقول: «و أما بنعمه ربك فحدث» و يقول: «قل
من حرم زينة الله التي أخرج لعباده و الطيبات من الرزق». قال عاصم:
فعلام اقتصرت أنت يا أمير المؤمنين على لبس الخشن و أكل الحشف. قال:
إن الله افترض على آفة العدل أن يقدروا أنفسهم بالعوام لئلا يتسع على

الفقير فقره. قال: فما برح حتى ليس الملائكة وترك العباء.

١٣- الحاكم أبو عبد الله حدثني على بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية ثنا الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ ما من رجل يعود مريضا ممسيلا إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة ومن أتاه مصباحا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة هذا اسناد صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرج له جماعة من الرواة أو قوته.

١٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل على مريض قال: أذهب البأس رب الناس وشفت أنت الشافي لا شافي إلا أنت.

المراجع:

- (١) مسند احمد: ٩٧ - ١١٨ - ١٢١ (٢) المصنف: ٣/٥٩٤.
- (٣) سنن ابن ماجة: ٤٦٣/١، (٤) الجامع الصحيح: ٣٠٠/٣.
- (٥) سنن الكبرى: ٣٨٠/٣ - ٣٨١ (٦) أخبار اصفهان: ١٤٥/١.
- (٧) العقد الفريد: ٣٧٣/٢ و ٦/٢٢٤، (٨) المستدرك: ٣٤١/١.
- (٩) المصنف: ٣١٣/١٠.

٣- باب الإحتضار

١- عبد الرزاق عن الثوري قال: قال علي عليهما السلام: حرام على نفس أن تخرج حتى تعلم إلى الجنة أم إلى النار.

(١) المصنف: ٥١٧/٣.

٤- باب غسل الميت

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام
قال: من غسل ميتا فليغسل، وبه نأخذ.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن
علي عليهما السلام مثله.
- ٣- ابن ماجة حدثنا بشر بن آدم. ثنا روح بن عبادة، عن ابن
جريج، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، قال: قال
لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْرُزْ فَخْذُكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَخْذِ حَيٍّ وَلَا مَيْتَ.
- ٤- عنه حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الرحمن المحاربي. ثنا عباد بن
كثير، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة،
عن علي عليهما السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا وكفنه وحنطه
وحمله وصلى عليه، ولم يفش عليه ما رأى، خرج من خطيبته مثل يوم
ولدته أمه.
- ٥- عنه حدثنا يحيى بن خدام. ثنا صفوان بن عيسى. أنا معمر، عن
الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام، قال: لما غسل
النبي صلى الله عليه وسلم ذهب يلتمس منه ما يلتمس من الميت، فلم يجده. فقال: بأبي
الطيب. طبت حيا وطبت ميتا.
- ٦- عنه حدثنا عباد بن يعقوب. ثنا الحسين بن زيد بن علي بن

الحسين بن علي، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن علي عليهما السلام،
قال: قال رسول الله ﷺ إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب، من بئري، بئر
غرس.

٧- الحاكم اخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب غسلت رسول الله ﷺ فذهبت انظر ما يكون من الميت.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن
الحارث عن علي عليهما السلام قال من غسل ميتا فليغسل.

٩- عنه حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال من الستة أن من غسل ميتا اغتسل.

١٠ - عنه حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن رجلاً من أصحاب علي وأصحاب عبد الله غسل ميتاً فاغتسل الذي من أصحاب علي عليهما السلام وتوضاً الذي من أصحاب عبد الله.

المراجع:

(١) المصنف: ٤٠٧/٣، (٢) سنن ابي ماجة: ٤٦٩/١

(٣) المستدركة: ٣٦٢/١، (٤) المصنف: ٢٦٩/٣

٥- باب النظر إلى عورة الميت

١- عبد الله حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثني يزيد أبو خالد البيسري القرشي ثنا ابن جرير أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن أبي ضمرة عن علي عليهما السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت.

٢- البهقي أخبرنا أبو سعد المالياني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ أنباً احمد بن علي بن المثنى ثنا القواريري ثنا يزيد أبو خالد القرشي ثنا ابن جرير أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقربي أنبا الحسن بن محمد ابن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا محمد بن فضيل عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن علياً عليهما السلام غسل النبي صلى الله عليه وسلم وعلى النبي صلى الله عليه وسلم قميص وبيده على عليهما السلام خرقه يتبع بها تحت القميص.

٤- عنه أخبرنا علي بن محمد بن علي أنبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب عليهما السلام غسلت النبي صلى الله عليه وسلم فذهبت لانظر ما يكون من الميت فلم ار شيئاً وكان طيباً صلى الله عليه وسلم

حياً وميتاً وولى دفنه واجناته دون الناس أربعة على والعباس والفضل
وصالح مولى رسول الله ﷺ ولحد لرسول الله ﷺ لحداً أو نصب عليه
اللبن نصباً

٥- الحاكم حدثني على بن حمشاذ العدل ثنا اسماعيل بن اسحاق
القاضي وعلى بن الصقر السكري قالا ثنا ابراهيم ابن حمزة الزهري ثنا
ابراهيم بن على الرافعى حدثني على بن عمر بن على بن أبي طالب عليهما عن
ابيه عن جده ان النبي ﷺ قال عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على
الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل. هذا حديث
صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٦- عنه أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي ببرو ثنا الحارث بن أبي
اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم
ابن ضمرة عن علي عليهما السلام قال: قال النبي ﷺ لا تبرز فخذليك ولا تنظر إلى
فخذ حي ولا ميت.

المتابع:

- (١) مسند احمد: ١٤٦/١، (٢) سنن الكبرى: ٣٨٨/٣.
- (٣) المستدرك: ٤/١٨٠.

٦- باب الكفن

- ١- البهقي اخبرنا أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا عمرو أبو مالك الجنبي عن اسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال لا يغالي في كفن فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا.
- ٢- عنه اخبرنا أبو نصر بن قتادة انبأ أبو العباس محمد بن اسحاق ابن ايوب الصيفي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني حسين ابن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي عليهما السلام انه قال الكفن من رأس المال.
- ٣- الهيثمي عن علي عليهما السلام عن النبي ﷺ قال الكفن من جميع المال. رواه الطبراني في الاوسط وفيه عبدالله بن هارون الفروي وهو ضعيف.
- ٤- عنه عن علي عليهما السلام قال كفن النبي ﷺ في سبعة أثواب رواه أحمد وإسناده حسن.
- ٥- ابن أبي شيبة حدثنا سعيد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي عليهما السلام أن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب.

المراجع:

- (١) سنن الكبرى: ٤٠٣/٣ - و ٧/٤ (٢) مجمع الزوائد: ٢٣/٣
- (٣) المصنف: ٢٦٢/٣

٧- باب الحنوط

- ١- البهقي اخبرنا أبو عبد الله الحافظ انبأ أبو بكر بن اسحق انبأ محمد بن ايوب انبأ ابراهيم بن موسى ثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي ثنا الحسن بن صالح عن هارون بن سعيد عن أبي وائل قال كان عند علي عليه السلام مسك فأوصى ان يحيط به قال وقال علي عليه السلام هو فضل حنوط رسول الله ﷺ - وروينا في ذلك عن ابن عمر وانس ابن مالك.
- ٢- المحاكم اخبرنا أبو بكر بن اسحاق انبأ محمد بن ايوب ثنا ابراهيم ابن موسى ثنا حميد بن عبد الرحمن الراسى ثنا الحسن بن صالح عن هارون ابن سعد عن أبي وائل قال كان عند علي عليه السلام مسك فأوصى ان يحيط به قال وقال علي وهو فضل حنوط رسول الله ﷺ.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون ابن سعد أن علي عليه السلام أوصى أن يجعل في حنوطه مسك وقال هو فضل حنوط النبي ﷺ.

المتابع:

- (١) سنن الكبرى: ٤٠٥/٣، (٢) المستدرك: ٣٦١/١
 (١) المصنف: ٤٣٨/٣.

٨- باب النعش

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أتكره القطيفة
الصفراء للنعش؟ قال: لم أعلم، قال: فالحمراء؟ قال: قال علي بن أبي
طالب عليهما السلام: نهاني النبي ﷺ عن خاتم الذهب وعن القسي، يعني ثياباً من
الحرير، وقطيفة الارجوان والميثر، هيئة كانت تجعل تحت الرجل منزلة
الطنفسة ك الهيئة البرذعة اللطيفة ذات ذباذب حمر وصفر.

(١) المصنف: ٤٣٨/٣.

٩- باب الصلاة على الجنائز

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: إذا كان الرجال والنساء كان الرجال يلون الإمام، والنساء من وراء ذلك.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: الرجال قبل النساء، والكبار قبل الصغار.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي زي عن علي عليهما السلام أنه كان يقول على الميت: اللهم اغفر لاحيائنا وأمواتنا، وألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بیننا، واجعل قلوبنا على قلوب أخيارنا، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أرجعه إلى خير مما كان فيه.
اللهم عفوك، وكان إذا جاءه نعي الرجل الغائب قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم ارفع درجته في المهتدين، واخلفه في تركته في الغايبين، ونختسبه عندك يا رب العالمين، اللهم ولا تحرمنا أجره، ولا تفتتنا بعده.
- ٤- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل عن رجل قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال: ألا تقوم فتصلي على هذه الجنائز؟ فقال: إنا لقائون وما يصلى عليه إلا عمله.
- ٥- البهقي أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان بي بغداد أنبا عبد الله ابن جعفر تنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا العلاء ابن صالح

عن الحكم عن حنس قال مات سهل بن حنيف فاتى به الرحمة فصل عليه عليهما السلام فلما أتينا الجنازة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه أو في ناس من الانصار فقالوا يا أمير المؤمنين لم نشهد الصلاة عليه فقال صلوا عليه فصل علىهم فكان امامهم قرظة بن كعب.

٦- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضل ابا عبد الله بن جعفر ثنا
يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء ابا زائدة عن أبي اسحاق عن
علقمة ابن مرثد قال صل على عليهما السلام على يزيد بن المكف النخعي فجاء
قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصلوا عليه .

٧- الهيثمي عن الشعبي قال صل على عليهما السلام يوم صفين على عمار بن
ياسر و هاشم بن عتبة فكان عمار أقربهما إلى على وكان هاشم أقربهما إلى
القبلة. رواه الطبراني في الكبير وفيه سنان بن هرون وفيه كلام وقد وثق.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن
عبد الرحمن بن أبي زر قال كان علي يقول في الصلاة على الميت.
اللهم اغفر لاحيائنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا واصلح ذات بيتنا
واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ارجعه إلى
خير مما كان فيه اللهم عفوك.

٩- عنه حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب
له عليهما السلام أن علياً عليهما السلام كبر على جنازة خمساً.

١٠- عنه حدثنا ابن فضيل عن أبيوبن النعيم قال صليت خلف
زيد بن أرقم على جنازة فكبر عليها خمساً.

١١- عنه حدثنا حفص عن عبد الأعلى بن سلع عن عبد خير قال:
كان عليهما السلام يكبر على أهل بدر ستة وعلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

- خمساً وعلى سائر الناس أربعاً.
- ١٢ - عنه حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قالاً حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال صلى الله عليه وسلم على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً.
- ١٣ - عنه حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال: أخبرنا حصين عن الشعبي أن علياً عليه السلام صلى الله عليه وسلم بن حنيف فكبر عليه ستة.
- ١٤ - عنه حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعد قال صلى الله عليه وسلم على يزيد ابن المكفف فكبر عليه أربعاً وسلم تسلية خفية عن يمينه.
- ١٥ - عنه حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال صليت خلف علي عليه السلام على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم.
- ١٦ - عنه حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنازة تسلية.
- ١٧ - عنه حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن علي عليه السلام قال إذا اجتمع جنائز رجال ونساء جعل الرجال مما يلي الإمام والنساء مما يلي القبلة فالحر والعبد يجعل الحر مما يلي الإمام والعبد مما يلي القبلة.
- ١٨ - عنه عن وكيع عن سفيان عن منصور قال: حدثت عن عمير بن سعيد أن علياً عليه السلام أدخل ميتاً من قبل القبلة.
- ١٩ - عنه حدثنا مصعب بن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن بن الحكم عن أسماء بنت عباس عن أبيها عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن السقط ليزاغم ربه إذا دخل أبواه النار حتى يقال أبيها السقط المزاغم ربه إرفع فإني أدخلت أبويك الجنة قال فيجرهما بسرره حتى

يدخلها الجنة.

٢٠ - عنه حدثنا ابن غير عن أشعث عن أبي إسحاق أن علياً عليه السلام كان إذا صلى على جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلونه و النساء مما يلي القبلة و إذا دفthem قدم الرجل و آخر النساء.

٢١ - عنه حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة في الرجل و المرأة يدفنان في قبر واحد قال: يقدم الرجل أمامها.

٢٢ - عنه حدثنا هشيم أنا أشعث عن الشعبي قال جاء قرظة بن كعب في رهط مصر وقد صلى عليه السلام على علي بن حنيف و دفن فأمره على أن يصلّي هو وأصحابه على القبر ففعل.

٢٣ - عنه عن جعفر بن سليمان حدثنا عيينة عن يزيد بن أصم قال سمعت علياً عليه السلام يقول مات رجل من أهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك ديناراً أو درهماً فقال: كيتان فقال: صلوا على صاحبكم.

٢٤ - عنه حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى قال كان علي عليه السلام يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لاحيائنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا واصلح ذات بيتنا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ارجعه إلى خير مما كان فيه اللهم عفوك.

المنابع:

(١) المصنف: ٤٦٣/٣ - ٤٨٧ - ٥٢٨،

(٢) سنن الكبرى: ٢٩/٤ - ٤٥، (٣) مجمع الزوائد: ٣٦/٣

(٤) المصنف: ٢٩٢/٣ - ٣٠٣ - ٣٠٧ - ٣١٥ - ٣٢٨ - ٣٥٤ -

٣٦٠ - ٣٧٣ و ٤١٢/١٠.

١٠- باب التكبير على الجنائز

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عمر بن سعيد قال: كبر على عليه السلام على يزيد بن المكفف التخعي أربعا.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعت عبد الله بن مقل يقول: صلى على عليه السلام على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا.
- ٣- عبد الرزاق عن معمر عن حماد عن إبراهيم أن علياً عليه السلام كبر على جنازة خمسا.
- ٤- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي قال: حدثني عبد الله بن مقل أن علياً عليه السلام صلى على سهل حنيف، فكبر عليه ستا ثم التفت إلينا فقال: إنه بدري، قال الشعبي: وقدم علقة من الشام فقال لابن مسعود:

إن إخوتك بالشام يكبرون على جنائزهم خمسا، فلو وقتم لنا وقتات تابعكم عليه، فأطرق عبد الله ساعة ثم قال: انظروا جنائزكم فكبروا عليها ما كبر أئتكم لا وقت ولا عدد.

- ٥- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس ثنا محمد بن اسحق ثنا الفضل بن دكين ثنا مالك ابن مغول عن عمر بن سعيد قال صلى على عليه السلام على يزيد بن مكفف فكبر أربعا قال ثم حثا في قبره التراب.

- ٦- عنه قال: أخبرنا أبو نعيم ثنا شريك عن أبي مالك الأشعري عن عمر بن سعيد أنه رأى عليهما السلام في قبر ابن مكفف حثا ثنتين أو ثلاثا.
- ٧- عنه أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن علي الصناعي بمكة ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبرى أنبا عبد الرزاق أنبا ابن عبيدة عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبدالله بن مغفل أن عليهما السلام صلى الله عليه وسلم حنف فكبر عليه ستة ثم التفت علينا فقال انه من اهل بدر ورواه ابن عبيدة أيضاً عن ابن الأصبهانى وغيره عن عبدالله بن مغفل عن عليهما السلام.
- ٨- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضلقطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليهما السلام صلى الله عليه وسلم على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً وكان بدريراً - هكذا روي وهو غلط لأن أبي قتادة بقي بعد عليهما السلام مدة طويلة وروينا عن عليهما السلام أنه كبر على يزيد بن المكفف أربعاً -
- ٩- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين ابن اسماعيل ثنا أبو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير عن عليهما السلام انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب محمد عليهما السلام خمساً وعلى سائر الناس أربعاً -
- ١٠- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو أحمد الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون أنبا الحجاج ابن ارطاة عن عمر بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب عليهما السلام جنازة يزيد بن مكفف فكبر عليه أربعاً وسلم واحدة.
- ١١- الهيثمي عن عبدالله بن مغفل أن عليهما السلام صلى الله عليه وسلم سهل بن

حنيف فكبر عليه ستا ثم التفت اليها فقال: انه بدرى. رواه الطبرانى في الكبير ور.

١٢- الخطيب عن احمد بن رزق أخبرنا عثمان بن احمد الدقاد حدثنا حنبل ابن اسحاق حدثنا غسان بن الريبع مع أبي عبدالله حدثنا أبو اسزائيل عن الحكم عن حنش. قال: صليت خلف علي عليه السلام في الرحبة و صلى على سهل ابن حنيف، فكبر ستا.

المنابع:

- (١) المصنف: ٤٨٠/٣ - ٤٨١،
- (٢) سنن الكبرى: ٤١٠/٣ و ٣٧/٤ - ٣٧ - ٤٣،
- (٣) مجمع الزوائد: ٣٤/٣، (٤) تاريخ بغداد: ٢٣٠/١٢.

١١- باب تشيع الجنازة

١- عبد الرزاق عن الشوري عن عروة بن الحارث عن زائدة ابن أوس الكندي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه قال: كنت مع علي في جنازة، قال: وعلي آخذ بيدي ونحن خلفها، وأبوبكر وعمر يمشيان أمامها، فقال:

إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها، كفضل صلاة الجمعة على صلاة الفد، وإنما لعلهان من ذلك ما أعلم ولكنها لا يحياناً أن يشقا على الناس.

٢- البخاري حدثنا عثمان قال: حدثني جرير عن منصور عن سعد ابن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي عليهما السلام قال: كنا في جنازة في بقى الغرقد فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصره فنكحه فجعل ينكت بمخصرته ثم قال: ما منكم من أحد ما من نفس منفوسه إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإنما قد كتب شقيّة أو سعيدة.

فقال: رجل يا رسول الله أفلأ نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة، ثم قرأ فأما من أعطى واتق الآية.

٣- عنه حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الله بن شعبة عن

منصور والأعمش سمعاً سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي عليهما السلام
عن النبي ﷺ أنه كان في جنازة فأخذ عوداً فجعل ينكث في الأرض
فقال: ما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا ألا تشك؟
قال: أعملوا فكل ميسر فأما من أعطى واتق الآية.

٤- ابن ماجة حدثنا هناد بن السري ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي عليهما السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: للMuslim على المسلم ستة بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه ويجيبه إذا دعا، ويشرمه إذا عطس، ويعوده إذا مرض وز يتبع جنازته إذا مات ويرجع له ما يجب لنفسه.

٥- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن بالوليه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق أباؤ شعبة عن أبي فروة الجهي قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزي عن أبيه أن أباً بكر وعمر كانوا يمشيان أمام الجنازة وكان علي عليهما السلام يمشي خلفها فقيل لعلي عليهما السلام إنها يمشيان أمامها فقال إنها يعلمان أن المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فذا ولكنها سهلان يسهلان للناس -

٦- الهيثمي أبي سعيد الخدري قال: سألت على بن أبي طالب عليهما السلام
فقلت يا أبا الحسن أيها أفضل المشي خلف الجنازة أو أمامها فقال: لى يا أبا سعيد و مثلك يسأل عن هذا إلى مثلى إنى رأيت أبا بكر و عمر يمشيان أمامها فقال: رحمهما الله و غفر لها و الله لقد سمعاكما سمعنا و لكنهما كانوا سهلين يحبان السهولة.

يا أبا سعيد إذا مشيت خلف أخيك المسلم فانت و فكر في نفسك
كأنك قد صرت مثله أخوك كان يشاحك على الدنيا خرج منها حزينا

سلبياً ليس له إلا ما تزود من عمل صالح فإذا بلغت القبر فجلس الناس فلا تجلس ولكن قم على شفير قبره فقل.

بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم عبدك نزل بك وأنت خير منزول به خلف الدنيا خلف ظهره فاجعل ما قدم عليه خيراً مما خلف فانك قلت و ما عند الله خير للأبرار ثم احث عليه ثلات حثيات.

- ابن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: للMuslim على المسلم أن يعوده إذا مرض ويحضر جنازته.

المتابع:

(١) المصنف: ٤٤٦/٣ - ٤٤٧،

(٢) صحيح البخاري: ١٢٠/٢ و ١٩٥/٩،

(٣) سنن ابن ماجة: ٤٦١/١، (٤) سنن الكبرى: ٢٥/٤،

(٥) بجمع الروايد: ٤٤/٣، (٦) المصنف: ٢٣٥/٣

١٢ - باب القيام للجنائز

١- عبد الله حدثني أبي تنا اسماعيل بن يريم عن محمد بن عمرو قال: حدثني و معد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال: شهدت جنازة في بنى سلمة فقمت فقال: لي نافع بن جبير اجلس فاني سأخبرك في هذا بثت.

حدثني مسعود بن الحكم الرزق انه سمع على ابن أبي طالب عليه السلام برحبة الكوفة و هو يقول كان رسول الله صلوات الله عليه و آله و سلام أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك و أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك و أمرنا بالجلوس.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد عن أبي معمر قال: كنا مع علي عليه السلام فن جنازة فقام لها ناس. فقال على: من أفتاكم بهذا؟ فقالوا: أبو موسى، فقال: إنما فعل ذلك رسول الله صلوات الله عليه و آله و سلام مرة، وكان يتشبه بأهل الكتاب فلما نهي انتهى.

٣- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن أبيه أنه شهد جنازة مع علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة فرأى ناسا قياما ينتظرون الجنازة أن توضع، فأشار إليهم بدرة معه أو سوط: اجلسوا فإن رسول الله صلوات الله عليه و آله و سلام قد جلس بعد ما كان يقوم.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع ابن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي عليه السلام أن رسول الله صلوات الله عليه و آله و سلام قام عند القبر ثم

جلس.

٥- ابن ماجة حدثنا على بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المكندر عن مسعود بن الحكم عن على بن أبي طالب عليهما السلام قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا حتى جلس فجلسنا.

٦- النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يحيى بن واقد عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن على بن أبي طالب عليهما السلام أنه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع فقال: على بن أبي طالب عليهما السلام قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد.

٧- عنه أخبرنا أسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني محمد بن المكندر عن مسعود بن الحكم عن علي عليهما السلام قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقمنا ورأيناه قعد فقعدنا.

٨- الترمذى حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد وهو ابن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام انه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع. فقال علي عليهما السلام: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد.

٩- البهقى أخبرنا أبو زكريا ابن أبي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبا الريبع أبا الشافعى أبا مالك عن يحيى ابن سعيد ح و أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر أبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة.

ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبد الله بن سعد بن معاذ وفي حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام انه

ذكر القيام على الجنازة حتى توضع.

فقال علي بن أبي طالب عليهما السلام قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية مالك قال عن علي بن أبي طالب عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد.

١٠ - عنه اخبرنا أبو عبد الله المأذن وأبو سعيد بن أبي عمرة قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن أبيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الجنائز قام لها.

ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنازة إذا رأها ورواه عبد الوهاب الثقي وابن زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالوا في الحديث نحو ما من رواية قتيبة عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

١١ - عنه اخبرنا أبو ذر يا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامه ابن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقاني عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال.

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالقعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامر بالقعود -

١٢ - عنه اخبرنا أبو الحسن علي بن احمد بن عمر المقربي ببغداد انبأ احمد بن سليمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشير بن عمر ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال

قام رسول الله ﷺ فقمنا وقعد فقعدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن شعبة.

١٣ - عنه اخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدآبادي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن أبيه انه شهد مع علي بن أبي طالب عليهما السلام بالكوفة فرأى علي بن أبي طالب عليهما السلام الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار إليهم بدرة معه أو سوط ان اجلسوا فان رسول الله ﷺ قد جلس بعد ما كان يقوم.

١٤ - ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن غير عن حجاج عن أبي إسحاق قال كان أصحاب علي عليهما السلام وأصحاب عبد الله لا يقومون للجناز إذا مرت بهم.

١٥ - عنه عن وكيع عن شعبة عن محمد بن المكندر عن مسعود بن الحكم قال: قال علي عليهما السلام: قام رسول الله ﷺ للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا.

المتابع:

- (١) مسند احمد: ١، ٨٤/١، (٢) المصنف: ٤٥٩/٣ - ٤٦٠..
- (٣) سنن ابن ماجة: ١، ٤٩٣/٤، (٤) سنن النسائي: ٤/٧٨..
- (٥) الجامع الصحيح: ٣٦١/٣، (٦) سنن الكبرى: ٤/٢٧ - ٢٨..
- (٧) المصنف: ٣٥٩/٣

١٣ - باب حمل الجنائز

١ - عبد الرزاق عن حسين بن مهران عن المطرح أبي المهلب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن أبا سعيد الخدري قال لعلي عليه السلام: يا أبا حسن، أرأيت إن شهدت الجنائز حملها واجب على من شهدتها؟ قال:

لا ولكن خير، فهن شاء أخذ ومن شاء ترك، فإذا أنت شهدت جنازة فقدمها بين يديك، واجعلها نصبا بين عينيك، فإنما هي موعضة، وتذكرة، وعبرة، فإن بدا لك أن تحمل، فانظر إلى مقدم السرير، وانظر إلى جانبه الأيسر، فاجعله على منكبك اليسين.

.٥١٢/٣) المصطفى:

١٤- باب التعجيل في حمل الجنازة

- ١- ابن ماجة حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سعيد بن عبد الله الجهني، أن محمد بن عمر بن على بن أبي طالب حدثه عن أبيه، عن جده على بن أبي طالب عليهما السلام، أن رسول الله ﷺ قال: لا تؤخروا الجنازة إذا حضرت.
- ٢- الترمذى حدثنا قتيبة أخبرنا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عبد الله الجهنى، عن محمد بن عمر بن على بن أبي طالب، عن أبيه، عن على بن أبي طالب عليهما السلام: أن رسول الله ﷺ قال له يا على ثلا ثلا ثلا كفوا الصلاة إذا آنت والجنازة إذا حضرت والaim إذا وجدت لها كفوا.

المتابع:

(١) سنن ابن ماجة: ٤٧٦/١، (٢) الجامع الصحيح: ٣٨٧/٣.

١٥ - باب النساء في تشيع الجنائز

١- ابن ماجة حدثنا محمد بن المصنف، ثنا أحمد بن خالد، ثنا إسرائيل، عن إسماعيل ابن سليمان، عن دينار أبي عمر، عن ابن الحنفية، عن علي عليه السلام، قال: خرج رسول الله ﷺ فإذا نسوة جلوس فقال ما يجلسن؟ قلن: نتظر الجنائز. قال هل تغسلن؟ قلن: لا. قال: هل تحملن؟ قلن: لا. قال هل تدللن فيمن يدللي؟ قلن: لا قال فارجعن مأذورات، غير مأجورات.

٢- البهقي أخبرنا أبو علي الروذباري أنـا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء أنـا اسرائيل ح و أخبرنا أبو عبد الله الحافظ و أبو صادق بن أبي الفوارس ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد.

ثنا اسود بن عامر ثنا اسرائيل عن اسماعيل بن سليمان عن دينار أبي عمر عن محمد بن الحنفية عن على بن أبي طالب عليهما السلام أنـي ﷺ خرج في جنائز فرأى نسوة جلوسا.

قال ما يجلسن في الجنائز فقال اتحملن فيمن يحمل قلن لا قال افتدعن فيمن يدللي قلن لا قال فتغسلن فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن مأذورات غير مأجورات وفي حديث الروذباري موزورات.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي

طالب ثنا إسحاق بن منصور عن إسرائيل فذكره بأسناده أن النبي ﷺ
 مر بنسوة فقال ما لكم قلن ننتظر الجنازة فذكر الحديث إلا أنه قال فتحثين
 فيمن يحيثو قلن لا ولم يذكر الغسل .-

المراجع:

- (١) سنن ابن ماجة: ١/٥٠٢، (٢) سنن الكبرى: ٤/٧٧.

١٦- باب الصلاة على المرحوم

١- عبد الرزاق عن الثوري عن علقة بن مرثد عن الشعبي قال: لما رجم على شراحة الهمدانية جاء أولياؤها فقالوا: كيف نصنع بها؟ فقال لهم: أصنعوا بها ما تصنعون بموتاكم، يعني غسلها، والصلاة عليها، وما أشبه ذلك. قال الثوري: وأخبرني سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع علي عليه السلام حين رجم شراحة فقلت: ماتت هذه على شر أحواها، قال:

فضربني بقضيب كان في يده، فقلت: أوجعتنى، قال: وإن أوجعتك، إنها لن تعذب بعدها أبداً، لأن الله لم ينزل في القرآن حداً فاقيم على صاحبه إلا كان كفارة له كالدين بالدين.

(١) المصنف: ٥٣٧/٣.

١٧- باب الشهيد

١- عبد الرزاق عن إسراويل وغيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليهما السلام قال: ينزع من القتيل خفاه، وسراويله، وكمته أو قال عمامته ويزاد ثوبا، أو ينقض ثوبا حتى يكون وترا.

(١) المصنف: ٥٤٧/٣.

١٨- باب اللحد

١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي بكر وعلي عليهما السلام أنه لحد النبي ﷺ وعرض عليه البن ونصب.

(١) المصنف: ٤٧٩/٣.

١٩- باب الدعاء عند ادلاء الميت

١- عبد الرزاق عن إسرائيل عن إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليهما السلام أنه كان يقول: إذا أدخل الميت في قبره، باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبه نأخذ.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن عمر بن سعد أن علياً عليهما السلام أخذ يزيد بن المكفف من قبل القبلة، وبه نأخذ.

٣- البهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ابناً محمد بن عبد الله الزاهد يعني ابا عبد الله الصفار ثنا البرقي يعني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم عن عمير بن سعيد النخعي قال:

شهدت علي بن أبي طالب عليهما السلام وقد ادخل ميتاً في قبره فقال اللهم
عبدك ابن عبده نزل بك وانت خير منزول به ولا نعلم به الا خيراً وانت
اعلم به كأن يشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له
ذنبه ووسع له في مدخله -

٤- ابن أبي شيبة حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوق عليه ثم دعا ثم انصرف.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن قيس بن سالم عن عمير

ابن سعيد أن علياً عليهما السلام قام على قبر حتى دفن وقال ليكن لاحدكم قيام على قبره حتى يدفن.

٦- عنه حدثنا عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليهما السلام قال: كان يقول عند النمام إذا نام: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ﷺ، ويقوله إذا دخل الرجل في قبره.

٧- عنه حدثنا عبد الرحيم بن إسماعيل بن أبي خالد عن جبير بن عدي قال: أخبرت أن علي بن أبي طالب عليهما السلام كان يقول إذا دخل الميت في قبره بسم الله وعلى ملة رسول الله ﷺ وتصديق كتابك ورسلك واليقين بالبعث بعد الموت اللهم ارحب عليه قبره وبشره بالجنة.

٨- عنه حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد أن علياً عليهما السلام كبر على يزيد بن المكفف أربعاً قال اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم وأنت خير منزل به اللهم وسع له مدخله واغفر ذنبه فإننا لا نعلم إلا خيراً وأنت أعلم به.

المتابع:

(١) المصنف: ٤٩٧/٣ - ٤٩٩، (٢) سنن الكبرى: ٤/٥٦.

(٣) المصنف: ٤٣٦ - ٣٣٦ - ٣٣١ - ٤٢٥/١٠ - ٤٣٦.

٤٠- باب دخول القبر

١- البهقي اخبرنا أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال غسل رسول الله ﷺ على عَلَيْهِ الْكِبَرِ والفضل واسامة بن زيد وهم ادخلوه قبره قال وحدثني مرحباً أو ابن أبي مرحباً انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف فلما فرغ على عَلَيْهِ الْكِبَرِ قال انا يلي الرجل اهله - .

٢- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ انبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب عَلَيْهِ الْكِبَرِ غسلت رسول الله ﷺ فذهبت انظر ما يكون من الميت.

فلم ار شيئاً وكان طيباً حياً وميتاً عَلَيْهِ الْكِبَرِ وولي دفنه واجنانه دون الناس اربعة على وال Abbas والفضل وصالح مولى رسول الله عَلَيْهِ الْكِبَرِ ولحد لرسول الله ﷺ لحداً ونصب عليه اللبن نصباً -

٣- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمر و قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال: حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال:

كان الذين تزلوا في قبر رسول الله ﷺ على بن أبي طالب عَلَيْهِ الْكِبَرِ

والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله ﷺ وقد قال اوس ابن خولي لعلي بن ابي طالب عليهما السلام .

يا علي انشدك الله وحظنا من رسول الله ﷺ فقال له انزل فنزل مع القوم فكانوا خمسة قال الشيخ وشقران هو صالح مولى رسول الله ﷺ لقبه شقران . -

(١) سنن الكبرى: ٤/٥٣.

٤١- باب النياحة على الميت

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي عليهما السلام قال نهى عن النوح.
- ٢- عنه حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن عبد الله عن علي عليهما السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النوح.

(١) المصنف: ٣٩٠/٣.

٢٢- باب الصبر و التعزية

- ١- ابن قتيبة كان على عليهما السلام إذا عزى رجلاً يقول: إن تجزع فأهل ذلك الرحيم، وإن تصبر ففي الله عوض من كل فائت؛ وصلى الله على محمد، وعظم الله أجركم.
 - ٢- المبرد: أتى على بن أبي طالب عليهما السلام لأشعره يعزيه عن أبنه، فقال: إن تحزن فقد استحقت ذلك منك الرحيم، وإن تصبر فإن في الله خلفاً من كل هالك، مع أنك إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور، وإن جزعت جرى عليك القدر وأنت آثم.
 - ٣- ابن عبد ربه عزى على بن أبي طالب عليهما السلام الأشعث بن قيس عن أبنه فقال: أن تحزن فقد استحقت ذلك منك الرحيم، وإن تصبر ففي الله خلف من كل هالك، مع أنك إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور، وإن جزعت جرى عليك القدر وأنت موزور، سرك الله وهو بلاء وفتنة، وحزنك وهو ثواب ورحمة.
 - ٤- التوبيري وقف على عليهما السلام على قبره عليه السلام ساعة دفن و قال: إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع لقبيح إلا عليك، وإن المصائب بك لجليل، وأنه قبلك وبعده لجلل. وقد ألم الشعراً بهذا المغني؛ فقال إبراهيم بن إسماعيل في على ابن موسى الرضا عليهما السلام:
- إن الرزية يابن موسى لم تدع في العين بعده للمصائب مدمعا

و الصبر يحمد في المواطن كلها والصبر أن تبكي عليك و تخزعا.

المنابع:

- (١) عيون الاخبار: ٦١/٣، (٢) الكامل: ٢/٤،
- (٣) العقد الفريد: ٢٤١/٣
- (٤) نهاية الارب: ١٦٧/٥ - ١٦٩.

٢٣- باب زيارة القبور

١- الرافعى: إسماعيل بن عبد الوهاب أبو سهل، حدث بقزوين عن داؤد بن سليمان الغازى، وحدث عنه أبو بكر بن المعزل قرأت على والدى ليلة الخميس التاسع عشر من ذى الحجة، سنة خمس و ستين و خمسائه أخبركم أبو الفضل عبد الملك بن سعد بن عتر التميمي أنبا أبو عثمان إسماعيل ابن محمد بن أحمد الواعظ.

أنبا الخطيب أبو منصور عبدالرازاق بن أحمد ابن عبد الرحمن ثنا أبو بكر محمد بن على بن محمد الغزال ثنا أبو الحسن على ابن محمد بن مهروية، وابن سهل إسماعيل بن عبد الوهاب بقزوين، سنة ثلاثين و ثلاثة، ثنا داؤد بن سليمان الغازى.

أنبا على بن موسى الرضا، حدثني أبي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن على عن أبيه الحسين عن أبيه الحسين بن على عن أبيه بن أبي طالب عليهما السلام، قال رسول الله ﷺ: من مر على المقابر فقرأ فيها إحدى عشر مرة «قل هو الله أحد» ثم وهب أجره للأموات أعطى من الأجر بعد الأموات.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبد الرحمن عن زاذان قال: كان علي عليه السلام إذا دخل المقابر قال السلام على من في هذه الديار من المؤمنين وال المسلمين أنتم لنا فرط

ونحن لكم تبع وإنما بكم لا حقول وإنما الله وإنما إليه راجعون.

٣ - عنه حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن ابن أشوع عن حنش الكنافي قال دخل على عليه السلام علي صاحب شرطته فقال انطلق فلا تدع زخرفا إلا أقيته ولا قبرا إلا سويته ثم دعاء فقال هل تدرى إلى أين بعثتك إلى ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤ - عنه حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النافعه عن أبيه عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور.

٥ - احمد بن حنبل أنينا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة ابن النافعه عن أبيه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور وعن الاوعية.

وان تحبس لحوم الاضحى بعد ثلاث ثم قال انى كت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الآخرة ونهيتكم عن الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا اكل ما أسكر ونهيتكم عن لحوم الاضحى ان تحبسوها بعد ثلاث فاحبسوا ما بدللكم.

٦ - عنه حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن ربيعة بن النافعه عن أبيه عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور فذكر معناه الا انه قال واياكم وكل مسکر.

المتابع:

(١) التدوين: ٢٩٧/٢، ٣٤٣ - ٣٣٩/٣ المصنف:



كتاب نسب أمير المؤمنين

عليه السلام

احوال جده، ابيه، امه، اخوانه، اخواته،
اعمامه، عماته، ازواجه و اولاده



١- باب اخبار عبدالمطلب

١- الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان عبد المطلب يفرش له بقناة الكعبة لا يفرش لأحد غيره وكان له ولد يقومون على رأسه فيمنعون من دنا منه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو طفل يدرج حتى جلس على فخذيه فأهوى بعضهم إليه لينحيه عنه فقال له عبد المطلب دع ابني فإن الملك قد أتاه.

٢- عنه عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمran و هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال لما أقبل صاحب الحبسة بالفيل يريد هدم الكعبة مروا بابل لعبد المطلب فاستاقوها فتوجه عبد المطلب إلى أصحابهم يسألهم رد إبله عليه فاستأذن عليه فأذن له و قيل له إن هذا شريف قريش أو عظيم قريش وهو رجل له عقل و مروءة فأكرمه وأدناه.

ثم قال لترجمانه سله ما حاجتك فقال له إن أصحابك مروا بابل لي فاستاقوها فأحببت أن تردها علي قال فتعجب من سؤاله إياه رد الإبل و قال هذا الذي زعمتم أنه عظيم قريش و ذكر تم عقله يدع أن يسألني أن انصرف عن بيته الذي يعبد him أما لو سألي أن أنصرف عن هذه لانصرف له عنه فأخبره الترجمان بمقالة الملك فقال له عبد المطلب:

إن لذلك البيت ربا يعنده وإنما سألك رد إبلي لحاجتي إليها فأمر بردتها عليه ومضى عبد المطلب حتى لقي الفيل على طرف الحرم فقال له محمود فحرك رأسه فقال له أتدرى لما جيء بك فقال برأسه لا: فقال جاءوا بك لتهدم بيت ربك أفتفعل فقال برأسه لا قال فانصرف عنه عبد المطلب و جاءوا بالفيل ليدخل الحرم فلما انتهى إلى طرف الحرم امتنع من الدخول فضربوه فامتنع.

فأداروا به نواحي الحرم كلها كل ذلك يمتنع عليهم فلم يدخل وبعث الله عليهم الطير كالخطاطيف في مناقيرها حجر كالعدسة أو نحوها فكانت تحاذى برأس الرجل ثم ترسلها على رأسه فتخرج من دبره حتى لم يبق منهم أحد إلا رجل هرب.

فجعل يحدث الناس بما رأى إذا طلع عليه طائر منها فرفع رأسه فقال هذا الطير منها و جاء الطير حتى حاذى برأسه ثم ألقاها عليه فخرجت من دبره فمات.

٣ - عنه عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال سمعت أبا إبراهيم عليهما السلام يقول لما احتفر عبد المطلب زرم و انتهى إلى قعرها خرجت عليه من إحدى جوانب البئر رائحة متننة أفطعته.

فأبى أن ينشي و خرج ابنه الحارث عنه ثم حفر حتى أمعن فوجد في قعرها عينا تخرج عليه برائحة المسك ثم احتفر فلم يحفر إلا ذراعا حتى تجلأ النوم فرأى رجلا طويلا الباع حسن الشعر جميل الوجه جيد الثوب طيب الرائحة وهو يقول:

احفر تغنم و جد تسلم و لا تدخرها للملقب الأسياف لغيرك و البئر

لَكَ أَنْتَ أَعْظَمُ الْعَرَبِ قَدْرًا وَ مِنْكَ يَخْرُجُ نَبِيًّا وَ وَلِيًّا وَ الْأَسْبَاطُ النَّجَاءُ
الْحَكَمَاءُ الْعُلَمَاءُ الْبَصَرَاءُ وَ السَّيُوفُ لَهُمْ وَ لَيْسُوا إِلَيْهَا مِنْكَ وَ لَا لَكَ وَ لَكُنْ فِي
الْقَرْنِ الثَّانِي مِنْكَ بِهِمْ يَنْهَا اللَّهُ الْأَرْضَ وَ يَخْرُجُ الشَّيَاطِينُ مِنْ أَقْطَارِهَا وَ
يَذْهَا فِي عَزَّهَا وَ يَهْلِكُهَا بَعْدَ قُوَّتِهَا وَ يَذْلِلُ الْأَوْثَانَ وَ يَقْتَلُ عَبَادَهَا حِيثُ
كَانُوا.

ثُمَّ يَبْقَى بَعْدَهُ نَسْلٌ مِنْ نَسْلِكَ هُوَ أَخُوهُ وَ وزِيرُهُ وَ دُونُهُ فِي السُّنْنِ وَ قَدْ
كَانَ الْقَادِرُ عَلَى الْأَوْثَانِ لَا يَعْصِيهِ حَرْفًا وَ لَا يَكْتُمُهُ شَيْئًا وَ يَشَارِهُ فِي كُلِّ
أَمْرٍ هَجْمٌ عَلَيْهِ وَ اسْتَعِيَا عَنْهَا عَبْدُ الْمَطْلَبِ فَوُجِدَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ سِيفًا مَسْنَدًا
إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْذَهَا وَ أَرَادَ أَنْ يَبْثُثَ فَقَالَ وَ كَيْفَ وَ لَمْ يَأْلِمْ الْمَاءَ ثُمَّ حَفَرَ فَلَمْ
يَحْفَرْ شَبْرًا حَتَّى بَدَأَ لَهُ قَرْنُ الْغَزَالِ وَ رَأْسَهُ فَاسْتَخْرَجَهُ وَ فِيهِ طَبَعٌ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ لِيَ اللَّهُ فَلَانَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فَسَأَلَهُ
فَقَلَّتْ فَلَانٌ مَتَى كَانَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ قَالَ لَمْ يَجِئِ بَعْدَ وَ لَا جَاءَ شَيْءٌ مِنْ
أَشْرَاطِهِ فَخَرَجَ عَبْدُ الْمَطْلَبِ وَ قَدْ اسْتَخْرَجَ الْمَاءَ وَ أَدْرَكَهُ وَ هُوَ يَصْعُدُ فَإِذَا
أَسْوَدَ لَهُ ذَنْبٌ طَوِيلٌ يَسْبِقُهُ بَدَارًا إِلَى فَوْقِ فَضْرِبِهِ فَقُطِعَ أَكْثَرُ ذَنْبِهِ.

ثُمَّ طَلَبَهُ فَفَاتَهُ وَ فَلَانَ قَاتِلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ مَنْ رَأَيَ عَبْدَ الْمَطْلَبِ أَنْ
يَبْطِلَ الرُّؤْيَا الَّتِي رَأَاهَا فِي الْبَئْرِ وَ يَضْرِبَ السَّيُوفَ صَفَائِحَ الْبَيْتِ فَأَتَاهُ اللَّهُ
بِالنَّوْمِ فَفَشَيْهُ وَ هُوَ فِي حَجْرِ الْكَعْبَةِ فَرَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعِينَهُ وَ هُوَ يَقُولُ يَا
شَيْبَةُ الْحَمْدُ لِهُمْ رَبِّكُمْ إِنَّهُ سَيَجْعَلُكَ لِسَانَ الْأَرْضِ وَ يَتَبعُكَ قَرِيشٌ خَوْفًا وَ
رَهْبَةً وَ طَمْعًا ضَعُّ السَّيُوفِ فِي مَوَاضِعِهَا وَ اسْتِيقْظَ عَبْدُ الْمَطْلَبِ فَأَجَابَهُ أَنَّهُ
يَأْتِيَنِي فِي النَّوْمِ.

إِنْ يَكُنْ مِنْ رَبِّي فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ وَ إِنْ يَكُنْ مِنْ شَيْطَانًا فَأَظْنَهُ مَقْطُوعَ
الذَّنْبِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا وَ لَمْ يَسْمَعْ كَلَامًا فَلَمَّا أَنْ كَانَ اللَّيلُ أَتَاهُ فِي مَنَامِهِ بَعْدَهُ مِنْ

رجال و صبيان فقالوا له نحن أتباع ولدك و نحن من سكان السماء السادسة
السيوف ليست لك تزوج في مخزوم تقو و اضرب بعد في بطون العرب فإن
لم يكن معك مال فلك حسب.

فادفع هذه الثلاثة عشر سيفا إلى ولد المخزومية ولا ي بيان لك أكثر من
هذا و سيف لك منها واحد سيقع من يدك فلا تجد له أثرا إلا أن يستجنه
جبل كذا وكذا فيكون من أشراط قائم آل محمد صلى الله عليه و عليهم
فاتبيه عبد المطلب و انطلق و السيوف على رقبته فأتي ناحية من نواحي
مكة ففقد منها سيفا كان أرقها عنده فيظهر من ثم.

ثم دخل معتمرا و طاف بها على رقبته و الغزالين أحدا و عشرين
طوافا و قريش تنظر إليه و هو يقول اللهم صدق وعدك فأثبت لي قولي و
انشر ذكري و شد عضدي و كان هذا ترداد كلامه و ما طاف حول البيت
بعد رؤياه في البئر بيت شعر حتى مات ولكن قد ارتخز على بنيه يوم أراد
نحر عبد الله.

فدفع الأسياف جميعها إلىبني المخزومية إلى الزبير و إلى أبي طالب و
إلى عبد الله فصار لأبي طالب من ذلك أربعة أسياف سيف لأبي طالب و
سيف لعلي و سيف لجعفر و سيف لطالب و كان للزبير سيفان و كان لعبد
الله سيفان ثم عادت فصارت لعلي الأربعية الباقيه اثنين من فاطمة واثنين
من أولادها فطاح سيف جعفر يوم أصيب فلم يدر في يد من وقع حتى
الساعة و نحن نقول:

لا يقع سيف من أسيافنا في يد غيرنا إلا رجل يعين به معنا إلا صار
فحما قال و إن منها واحدا في ناحية يخرج كما تخرج الحية فيبين منه ذراع و
ما يشبهه فتبرق له الأرض مرارا ثم يغيب فإذا كان الليل فعل مثل ذلك

فهذا دأبه حتى يجيء صاحبه ولو شئت أن أسمى مكانه لسميته ولكن أخاف عليكم من أن أسميه فتسموه فينسب إلى غير ما هو عليه.

٤- علي بن إبراهيم في تفسيره «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمُّ تَرْ» ألم تعلم يا محمد «كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ» قال نزلت في الحبشة حين جاءوا بالفيل ليهدموها به الكعبة..

الذي جاء بالفيل ليهدم الكعبة هو ابرهة ملك اليمن من قبل النجاشي قال مقاتل بن سليمان السبب الذي جر اصحاب الفيل إلى مكة ان فئة من قريش خرجوا تجارة إلى ارض النجاشي فساروا حتى دنوا من ساحل البحر وفي حقف من احقافها بيعة للنصارى.

تسميتها قريش الهيكل ويسمىها النجاشي واهل ارضه «ماسرخشان» فنزل القوم فجمعوا حطبا ثم اججوا نارا واشتروا لها فلما ارتحلوا تركوا النار كما هي في يوم عاصف فذهبت الرياح بالنار فاضطرم الهيكل نارا.

فغضب النجاشي لذلك فبعث ابرهة لهدم الكعبة، وكان معهم فيل واحد اسمه محمود وقيل ثانية وقيل اثنا عشر فيلا وكان في العالم الذي ولد فيه رسول الله ﷺ وكانت الحجارة اكبر من العدسة وأصغر من الحمصة، وقال عبد الله بن مسعود صاحت الطير فرمتهما بالحجارة فبعث الله ريحًا فضررت الحجارة فزادتها من باب المسجد قال له عبد المطلب أتدرى أين يوم بك قال برأسه لا..

فقال أتوا بك لتهدم كعبة الله أتفعل ذلك فقال برأسه لا، فجهدت به الحبشة ليدخل المسجد فامتنع فحملوا عليه بالسيوف وقطعوه فأرسل الله عليهم «طِئْرًا أَبَايِيلَ» قال بعضها على أثر بعض «تَزْمِيْهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّنْ سِجْيِلٍ».

قال كان مع كل طير ثلاثة أحجار حجر في منقاره و حجران في مخاليبه وكانت ترفرف على رءوسهم و ترمي في دماغهم فيدخل الحجر في دماغهم و يخرج من أدبارهم و تنتقض أجسادهم فكانوا كما قال الله «فَجَعَلْنَاهُمْ كَعَضْفٍ مَا كُوِلٌ» قال العصف التين و المأكول هو الذي يبقى من فضله.

٥- الصدوق حدثنا أحمد بن محمد الصائغ قال: حدثنا محمد بن أيوب، عن صالح بن أسباط عن إسماعيل بن محمد، وعلي بن عبد الله، عن الربيع بن محمد المсли، عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباته قال: سمعت أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول:

والله ما عبد أبي ولا جدي عبد المطلب ولا هاشم ولا عبد مناف صنا
قط، قيل له: فما كانوا يعبدون؟ قال: كانوا يصلون إلى البيت على دين
إبراهيم عليهما السلام متمسكين به.

٦- عنه حدثنا علي بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا أبي، عن سعيد ابن مسلم، عن قمار مولى لبني مخزوم، عن سعيد بن أبي صالح، عن أبيه، عن ابن عباس قال:

سمعت أبي العباس يحدث قال: ولد لابي عبد المطلب عبد الله فرأينا في وجهه نورا يزهر كنور الشمس، فقال أبي: إن لهذا الغلام شأنًا عظيمًا، قال: فرأيت في منامي أنه خرج من منخره طائر أبيض فطار فبلغ المشرق والمغرب.

ثم رجع راجعا حتى سقط على بيت الكعبة، فسجدت له قريش كلها،
فبينما الناس يتأملونه إذا صار نورا بين السماء والأرض وامتد حتى بلغ
المشرق والمغرب،

فلما انتبهت سالت كاهنة بني مخزوم فقالت لي: يا عباس لئن صدقت رؤياك ليخرج من صلبه ولد يصير أهل المشرق والمغرب تبعا له، قال أبي: فهمني أمر عبد الله إلى أن تزوج بأمنة وكانت من أجمل نساء قريش وأتقها خلقا فلما مات عبد الله ولدت آمنة رسول الله ﷺ أتيت فرأيت النور بين عينيه يزهرا فحملته وتركت في وجهه.

فوجدت منه ريح المسك، وصرت كأني قطعة مسك من شدة ريحه، فحدثني آمنة وقالت لي: إنه لما أخذني الطلق واشتدى بي الأمر سمعت جلة وكلاما لا يشبه كلام الأدميين، فرأيت على من سندس على قضيب من ياقوت قد ضرب بين السماء والارض، ورأيت نورا يسطع من رأسه.

حتى بلغ السماء، ورأيت قصور الشامات كلها شعلة نور، ورأيت حولي من القطاة أمرا عظيما قد نشرت من أججتها حولي ورأيت تابع شعيرة الاسدية قد مررت وهي تقول: آمنة ما لقيت الكهان والاصنام من ولدك، ورأيت رجلا شابا من أتم الناس طولا وأشدهم بياضا وأحسنهم ثيابا ما ظننته إلا عبد المطلب قد دنامي.

فأخذ المولود فتغل في فيه ومعه طست من ذهب مضروب بالزمرد ومشط من ذهب فشق بطنه شقا ثم أخرج قلبه فشققه فأخرج منه نكتة سوداء فرمى به ثم أخرج صرة من حريرة خضراء ففتحها فإذا فيها كالذريرة البيضاء فحشاء..

ثم رده إلى ما كان، ومسح على بطنه واستنبطه فنطق فلم أفهم ما قال إلا أنه قال: في أمان الله وحفظه وكلاءه، وقد حشوت قلبك إيمانا وعلما وحلما وبيقينا وعقلا وحكما فأنت خير البشر، طوبى لمن اتبعك وويل لمن تخلف عنك، ثم أخرج صرة أخرى من حريرة بيضاء ففتحها فإذا فيها خاتم

فضرب به على كتفيه، ثم قال::

أمرني ربِّي أنْ أنفخ فيك من روح القدس، فنفخ فيه، وألْبَسَه قبيصاً
وقال: هذا أمانك من آفات الدنيا، فهذا ما رأيت يا عباس بعیني، فقال
العباس: وأنا يومئذ أقرء فكشفت عن ثوبه فإذا خاتم النبوة بين كتفيه، فلم
أزل أكتم شأنه ونسأط الحديث فلم أذكره إلى يوم إسلامي حتى ذكرني
رسول الله ﷺ.

٧- عنه حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال: حدثني عمِّي محمد ابن
أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن علي بن حكيم، عن عمرو بن
بكار العبسي، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وحدثنا
محمد بن علي ابن محمد بن حاتم البوفكى قال: حدثنا أبو منصور محمد بن
أحمد بن أزهر بهراوة قال::

حدثنا محمد بن إسحاق البصري قال: أخبرنا علي بن حرب قال:
حدثني أحمد بن عثمان ابن حكيم قال: حدثنا عمرو بن بكر، عن أحمد بن
القاسم، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما ظفر
سيف بن ذي يزن بالحبشة وذلك بعد مولد النبي ﷺ بستين أتاها وفد
العرب وأشرافها وشعراؤها بالتهنئة وتمدحه و تذكر ما كان من بلائه و طلبه
بشار قومه.

فأتاه وفد من قريش ومعهم عبد المطلب بن هاشم وأمية بن عبد
شمس وعبد الله بن جذعان وأسد بن خويلد بن عبد العزى و وهب ابن عبد
مناف في اناس من وجوه قريش فقدموا عليه صناء فاستأذنوا فإذا هو في
رأس قصر يقال له: غمدان، وهو الذي يقول فيه امية بن أبي الصلت:
اشرب هنئا عليك التاج مرتفعا في رأس غمدان دارا منك محللا

فدخل عليه الآذن فأخبره بع坎هم، فأذن لهم فلما دخلوا عليه دنا عبد المطلب منه فاستأذنه في الكلام فقال له: إن كنت من يتكلّم بين يدي الملوك فقد أذنا لك، قال: فقال عبد المطلب: إن الله قد أحلك أيها الملك محلاً رفيعاً صعباً منيعاً شامخاً باذخاً وأنبتك منبتاً.

طابت أرومنته، وعذبت جرثومته وثبت أصله وبسق فرعه في أكرم موطن وأطيب موضع وأحسن معدن، وأنت أبيت اللعن. ملك العرب وريبعها الذي تخصب به. وأنت أيها الملك رأس العرب الذي له تنقاد، وعمودها الذي عليه العياد ومعقلها الذي يلجم إلية العباد.

سلفك خير سلف، وأنت لنا منهم خير خلف، فلن يحمل من أنت سلفه، ولن يهلك من أنت خلفه، نحن أيها الملك أهل حرم الله وسدنته بيته أشخاصنا إليك الذي أبهجنا من كشف الكرب الذي فدحنا فنحن وقد التهنئة لا وقد المرزئة.

قال: وأيهما أنت أيها المتكلّم؟ قال: أنا عبد المطلب بن هاشم، قال: ابن اختنا؟ قال: نعم، قال: ادن، فدنا منه، ثم أقبل على القوم وعليه فقال: مرحباً وأهلاً، وناقة ورحلة، ومستاخا سهلاً، وملكاً ورجلة، قد سمع الملك مقالتكم وعرف قرابتكم وقبل: وسيلتكم.

فأنتم أهل الليل وأهل النهار، ولكم الكرامة ما أقتلم، والحباء إذا ظعنتم. قال: ثم انہضوا إلى دار الضيافة والوفود فأقاموا شهراً لا يصلون إليه ولا يأذن لهم بالانصراف، ثم اتباهه لهم فأرسل إلى عبداً المطلب فأدّني مجلسه وأخلاقه، ثم قال له:

يا عبد المطلب إني مفوض إليك من سر علمي أمراً ما لو كان غيرك لم أبح له به ولكنني رأيتك معدنه فاطلعتك طلعة فليكن عندك مطويها حتى

يأذن الله فيه فان الله بالغ أمره، إني أجد في الكتاب المكتون والعلم المخزون الذي اخترناه لأنفسنا واحتاجنا دون غيرنا خبرا عظيما وخطرا جسما، فيه شرف الحياة وفضيلة الوفاة، للناس عامة، ولرهطك كافة ولك خاصة.

فقال عبد المطلب: مثلك أيها الملك من سر وبر، فما هو فداك أهل الوبر زمرا بعد زمر، فقال: إذا ولد بتهمة غلام بين كتفيه شامة، كانت له الامامة ولكم به الدعامة إلى يوم القيمة. فقال له عبد المطلب: أبيت اللعن لقد ابت بخیر ما آب بثله وافد، ولو لا هيبة الملك وإجلاله وإعظامه لسألته عن مساره إياي ما ازداد به سرورا.

فقال ابن ذي يزن: هذا حينه الذي يولد فيه أو قد ولد فيه، اسمه محمد، يموت أبوه وأمه ويكلفه جده وعمه، وقد ولد سرارا، والله باعثه جهارا، وجعل له منا أنصارا، ليعزهم أولياؤه، ويذل بهم أعداءه، يضرب بهم الناس عن عرض، ويستفتح بهم كرائم الأرض، يكسر الاوثان، ويمحمد النيران، ويعبد الرحمن، ويدحر الشيطان، قوله فصل، وحكمه عدل، يأمر بالمعروف ويفعله، وينهى عن المنكر ويبيطله.

فقال عبد المطلب: أيها الملك عز جدك وعلا كعبك، ودام ملوكك، وطال عمرك فهل الملك ساري بافصاح فقد أوضح لي بعض الإيضاح، فقال ابن ذي يزن: والبيت ذي الحجب والعلامات على النصب إنك يا عبد المطلب لجده غير كذب. قال: فخر عبد المطلب ساجدا فقال له::

ارفع رأسك ثلوج صدرك وعلا أمرك، فهل أحسست شيئاً بما ذكرته؟
قال: كان لي ابن وكنت به معجباً وعليه رفيقاً فزوجته بكرية من كرام قومي اسمها آمنة بنت وهب فجاءت بغلام سميته محمد، مات أبوه وأمه وكفلته أنا وعمه، فقال ابن ذي يزن:

إِنَّ الَّذِي قَلْتُ لَكَ كَمَا قَلْتُ لَكَ، فَاحْتَفِظْ بِابنِكَ وَاحْذِرْ عَلَيْهِ الْيَهُودْ
فَإِنَّهُمْ لَهُ أَعْدَاءٌ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُمْ سَبِيلًا، وَاطْوُ مَا ذَكَرْتُ لَكَ دُونْ
هُؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ مَعَكَ، فَإِنِّي لَسْتُ آمِنًا أَنْ تَدْخُلْهُمْ النَّفَاسَةَ مِنْ أَنْ تَكُونَ
لَهُ الرَّئِاسَةُ.

فَيَطْلُبُونَ لَهُ الْغَوَائِلَ وَيَنْصِبُونَ لَهُ الْحَبَائِلَ، وَهُمْ فَاعِلُونَ أَوْ أَبْنَاوْهُمْ،
وَلَوْ لَا عِلْمِي بِأَنَّ الْمَوْتَ مُجْتَاهِي قَبْلَ مَبْعَثِهِ لَسْرَتْ بَخِيلِي وَرَجْلِي حَتَّى
صَرَتْ بِيَثْرَبْ دَارَ مَلْكِهِ نَصْرَةً لَهُ، لَكِنِّي أَجَدُ فِي الْكِتَابِ النَّاطِقِ وَالْعِلْمِ
الْسَّابِقِ.

أَنْ يَثْرَبْ دَارَ مَلْكِهِ، وَبِهَا اسْتَحْكَامَ أَمْرِهِ وَأَهْلَ نَصْرَتِهِ وَمَوْضِعَ قَبْرِهِ،
وَلَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ فِيهِ الْاِفَاتِ وَأَحْذِرُ عَلَيْهِ الْعَاهَاتِ لَا عُلِّنْتَ عَلَى حَدَائِثِ
سَنَهِ أَمْرِهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَلَا وَطَئَ أَسْنَانُ الْعَربِ عَقْبَهُ. وَلَكِنِّي صَارَفْ إِلَيْكَ
عَنْ غَيْرِ تَقْصِيرٍ مِنِّي بَنْ مَعَكَ.

قَالَ: شَمْ أَمْرَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ بِعَشْرَةِ أَعْبُدْ وَعَشْرِ إِمَاءٍ وَحَلْتَيْنِ مِنَ
الْبَرُودِ، وَمَائَةً مِنَ الْأَبْلِ، وَخَمْسَةَ أَرْطَالَ ذَهَبٍ وَعَشْرَةَ أَرْطَالَ فَضَّةٍ وَكَرْشَ
مَمْلُوءَةٌ عَنْبَرًا. قَالَ: وَأَمْرَ لِعَبْدِ الْمَطْلَبِ بِعَشْرَةِ أَضْعَافِ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِذَا حَالَ
الْحَوْلُ فَاقْتُنِي، فَاتَّابَنِي ذِي يَزْنَ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْحَوْلَ، قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ
الْمَطْلَبِ كَثِيرًا مَا يَقُولُ:.

يَا مَعْشِرَ قَرِيشٍ لَا يَغْبَطْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ بِجَزِيلِ عَطَاءِ الْمَلِكِ وَإِنْ كَثُرَ
فَإِنَّهُ إِلَى نَفَادِهِ، وَلَكِنْ يَغْبَطْنِي بِمَا يَبْقَى لِي وَلِعَقْبِي مِنْ بَعْدِي ذَكْرِهِ وَفَخْرِهِ
وَشَرْفِهِ. وَإِذَا قِيلَ مَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: سَتَعْلَمُنَّ نَبَأًا مَا أَقُولُ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. وَفِي
ذَلِكَ يَقُولُ أَمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ شَمْسٍ يَذْكُرُ مَسِيرَهُمْ إِلَى ابْنِ ذِي يَزْنَ:.
جَلَبْنَا الضَّحْنَ تَحْمِلْهُ الْمَطَابِيَا عَلَى أَكْوَارِ أَجْمَالِ وَنُوقِ

مغلغلة مغالقها تغالي إلى صناعه من فج عميق
 يوم بنا ابن ذي يزن ويهدي ذات بطنها أم الطريق
 وتزجي من مخائله بروقا مواصلة الوميض إلى بروق
 فلما وافقت صناعه صارت بدار الملك والحسب العريق.
 إلى ملك يدر لنا العطايا بحسن بشاشة الوجه الطليق

-٨ أبو جعفر الطوسي في التبيان - يسْمِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ أَمْ تَرَ
 كَيْفَ فَعَلَ رَبِّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ (١) أَمْ يَجْعَلُ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢)
 وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَايِلَ (٣) تَرْمِيْهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجْلِيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ
 كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (٥) خمس آيات.

هذا خطاب من الله تعالى لنبيه محمد ﷺ ويتوجه إلى جميع المكلفين من قومه، يقول لهم على وجه التنبية على عظم الآية التي اظهرها والمعجزة التي فعلها، منبها بذلك على توحيده ووجوب إخلاص العبادة له، فقال «ألم تر» ومعناه ألم تعلم، فالرؤبة - ه هنا - بمعنى العلم، لأن رؤية البصر لا تتعلق بما قد تقضى وعدم، كأنه قال: «ألم تعلم».

كيف فعل ربك باصحاب الفيل، الذين قصدوا هدم البيت وهلاك أهله، فا هلكهم الله تعالى، وكان الذي قصد هدم البيت ابرهه ابن الصباح. وهو المعروف بابرهه الاشرم، ويكنى أبا يكسوم. وقيل: إنه لم يسلم من قومه غيره، فولى إلى أهله فكل ما نزل منزلات تساقط منه عضو فلما وصل إليهم أخبرهم الخبر ثم هلك.

وكان ابرهه رجلا من اليمن ملكته الحبشة عليهم، وكان سبب قصده إياها لتخري بها أنه بني كنيسة عظيمة أراد أن يحج إليها بدل الكعبة. وقال الحسن: كان السبب في ذلك أن العرب هدمت كنيسة للحبشة، وهم

نصارى، فأراد تخريب الكعبة في مقابلة ذلك، فاقبل في جمع كثيف معه أفيلاة، فجعل الله كيدهم في تضليل عما قصدوا له من تخريب الكعبة «وأرسل عليهم طيرا أبابيل» فمعنى أبابيل جماعات في تفرقه زمرة وزمرة لا واحد لها - في قول أبي عبيدة والفراء - كما لا واحد للعباديد والشهاطيط. وزعم أبو جعفر الرواسي أنه يسمع في واحدها أبالة.

وقال الكسائي: سمعت النحويين يقولون واحده ابول مثل عجول
وقال بعضهم: ابيل.

وقال ابن عباس معنى أبابيل يتبع بعضها بعضا. وقال قتادة: معنى أبابيل كثيرة متتابعة. وقيل: إنها كانت سود الجرية تحمل في مناقيرها واكتفها الحجارة - في قول عبيد بن عمر - وقيل: كان مع كل طائر ثلاثة أحجار إثنان في رجليه وواحد في منقاره،

وقال موسى بن أبي عائشة: كانت الحجارة أكبر من العدسة وأصغر من الحمصة وقيل كان الحجر يقع على رأس الرجل فيخرج من دبره.
وقيل: إن المعروف بأبرهة الاشرم الذي ملكته الحبشة كان يكنى أبا يكسوم.

وقيل: إنه لم يسلم من قومه غيره فولى إلى أهله وكلما نزل منزلة تساقط منه عضو فلما وصل إليهم أخبرهم الخبر ثم هلك.

وقيل كان الفيل إذا وجهوه نحو مكة وقف ولم يسر، وإذا وجهوه إلى جهة غيرها سار إنذارا من الله لهم وموعظة، وكان هذا من أعظم المعجزات في ذلك الوقت أظهره الله تعالى ليدل به على وجوب معرفته وإخلاص عبادته.

وقال قوم: إنه كان معجزة النبي كان في ذلك الزمان، ويجوز أن يكون

ذلك خالد بن سنان. وقيل انه كان ذلك توطئاً لنبوة نبينا صلوات الله وسلامه عليه، لانه كان ولد في عام الفيل. قوله: «ترميهم بحجارة» أي تقدفهم بحجارة «من سجيل» قال أبو عبيدة كل شديد سجين. قال ابن مقبل:.

ضرباً تواصي به الابطال سجيلاً

وقيل هي حجارة من الجحيم وهي «سجين» ثم ابدلـت النون لاما، كما قالوا في أصilan أصيلـلـ. وقيل: معنى من «سجل» أي من طين مطبوخ كالاجر. وقيل: هو سنـلـ وكل بلـغـةـ الفرسـ. فأعربـ، وكـذـلـكـ روـيـ عنـ ابنـ عـبـاسـ.

وقـولـهـ «فـجـعـلـهـمـ كـعـصـفـ مـأـكـولـ»ـ العـصـفـ وـرـقـ الزـرـعـ -ـ فـيـ قولـ اـبـيـ عـبـيدـةـ -ـ وـهـوـ عـصـيفـةـ،ـ لـاـنـ الرـيـحـ تـعـصـفـهـ أـيـ تـذـهـبـ بـهـ يـيـنـاـ وـشـهـلاـ،ـ وـقـيلـ:ـ مـعـنـىـ «كـعـصـفـ مـأـكـولـ»ـ أـيـ مـأـكـولـ التـرـةـ كـمـاـ يـقـالـ:ـ فـلـانـ حـسـنـ أـيـ حـسـنـ الـوـجـهـ،ـ فـاجـريـ مـأـكـولـ عـلـىـ عـصـفـ مـنـ أـجـلـ اـكـلـ ثـرـتـهـ،ـ لـاـنـ مـعـنـىـ مـعـلـومـ لـلـايـجـازـ.

وقـالـ قـتـادـةـ:ـ العـصـفـ التـبـنـ،ـ وـمـعـنـىـ مـأـكـولـ قدـ أـكـلـتـ بـعـضـهـ المـوـاشـيـ وـكـسـرـتـ بـعـضـهـ.ـ وـقـالـ الزـجاجـ:ـ مـعـنـىـ مـأـكـولـ وـقـعـ فـيـهـ الـاـكـالـ.ـ وـقـيلـ العـصـفـ التـبـنـ بـلـغـةـ بـنـيـ حـنـيـفـةـ،ـ وـبـلـسـانـ قـرـيـشـ النـحـالـةـ.

وـقـصـةـ أـصـحـابـ الـفـيلـ مـنـ الـاـدـلـةـ الـواـضـحـةـ وـالـحـجـجـ الـلـائـحةـ عـلـىـ الـمـلـحـدـيـنـ،ـ وـمـنـ أـنـكـرـ الصـانـعـ،ـ لـاـنـهـ لـاـ يـكـنـ نـسـبـ ذـلـكـ إـلـىـ طـبـيـعـةـ وـلـاـ مـوـجـبـ كـمـاـ تـأـوـلـواـ الـزـلـازـلـ وـالـرـيـاحـ وـالـخـسـوفـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ أـهـلـكـ اللهـ بـهـ الـأـمـمـ،ـ لـاـنـهـ لـيـسـ فـيـ الطـبـيـعـةـ إـقـبـالـ طـيـرـ بـأـحـجـارـ وـتـقـصـدـ اـقـوـامـاـ دـوـنـ غـيـرـهـمـ حـتـىـ تـهـلـكـهـمـ بـاـ تـرـمـيـهـ بـهـ،ـ وـلـاـ تـعـدـىـ إـلـىـ غـيـرـهـمـ،ـ بـلـ ذـلـكـ مـنـ أـوـضـحـ الـاـدـلـةـ عـلـىـ أـنـهـ فـعـلـ اللهـ تـعـالـىـ،ـ وـلـيـسـ لـاـ حـدـ أـنـ يـضـعـفـ ذـلـكـ وـيـنـكـرـ الـخـبـرـ بـهـ..ـ

لان النبي ﷺ لما قرأ على أهل مكة هذه السورة، كانوا قربى عهد بالفيل، فلو لم يكن كذلك ولم يكن له اصل لانكروه، فكيف وهم ارخوا به كما أرخوا بنیان الكعبة وموت قصي وغيره، وقد نظم الشعراء في قصة الفيل الشعر ونقلته الرواية، فلا يمكن جحد ذلك، لانه مکابرة.

٩- شاذان بن جبرئيل قال الواقدي فلما أتى على رسول الله ﷺ في بطن أمه سبعة أشهر جاء سواد بن قارب إلى عبد المطلب فقال له أعلم يا ابا الحارث اني كنت البارحة بين النوم واليقظة فرأيت أبواب السماء مفتوحة ورأيت الملائكة ينزلون إلى الأرض معهم الوان الثياب يقولون زينوا الأرض فقد قرب خروج من اسمه محمد وهو نافلة عبد المطلب رسول الله إلى الأرض وإلى الأسود والأسمر والأصفر والصغير والكبير والذكر والأنثى.

صاحب السيف القاطع والسمهم النافذ فقلت لبعض الملائكة من هذا الذي تزعمون فقال ويحك هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف فهذا ما رأيت فقال له عبد المطلب اكتم الرؤيا ولا تخبر بها أحدا لتنظر ما يكون.

قال الواقدي فعندها قامت آمنة وفتحت الباب وصاحت صيحة وغشى عليها ثم دعت بامها برة وابيها وهب وقالت ويحكما اين انتما أما رأيتها ما جرى علي اني وضعتم ولدي وكان كذا وكذا تصف لها ما رأته قال فقام وهب ودعا بغلام وقال:

اذهب إلى عبد المطلب وبشره وأهل مكة على المنابر وقد صعدوا الصروح ينظرون إلى الذي رأوا من العجائب ولا يدركون ما الخبر وكذلك عبد المطلب قد صعد مع اولاده فما شعرو بشيء حتى قرع الغلام الباب

ودخل على عبد المطلب وقال:

يا سيدنا ابشر فان آمنة وضعت ذكرها فاستبشر بذلك وقال قد علمت ان هذه براهين ودلائل ملولودي فذهب عبد المطلب إلى آمنة مع أولاده ونظروا إلى وجه رسول الله ﷺ ووجهه كالقمر ليلة القدر يسبح ويكبر في نفسه فتعجب منه عبد المطلب.

قال الواقدي: واصبح عبد المطلب في يوم الثاني ودعا بأمنة وقال هاتي ولدي وقرة عيني وثرة فؤادي فجاءت آمنة ومحمد ﷺ على ساعدها فقال عبد المطلب اكتميه يا آمنة ولا تبديه لاحظ فان قريشا وبني أمية يرصدون في أمره.

قالت له آمنة السمع والطاعة فجاء عبد المطلب و Mohamed ﷺ على ساعده واتى به إلى بيت الحرام واراد ان يسح بدنها باللات والعزى لتسكن دمدمة قريش وبني هاشم ودخل عبد المطلب بيت الله الحرام فلما وضع رجله في البيت سمع النبي ﷺ وهو يقول:

بسم الله وبإلهه وإذا البيت يقول السلام عليك يا محمد ورحمة الله وبركاته وإذا بهاتف يهتف ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهقا فتعجب عبد المطلب من صغر سنه وكلامه وما قال له البيت فتقدم عبد المطلب لخزنة البيت وأمرهم أن يكتموا ما سمعوا من البيت و محمد ﷺ).

قال الواقدي فتقدم عبد المطلب إلى اللات والعزى واراد ان يسح بدن النبي ﷺ باللات والعزى فجذب من ورائه فالتفت إلى ورائه فلم ير أحدا فتقدم ثانيا فجذبه من ورائه الجاذب فنظر إلى ورائه فلم ير أحدا ثم تقدم ثالثا فجذبه الجاذب جذبة شديدة حتى اقعده على عجزه وقال:

مه يا أبا الحارت اتسح بدننا طاهرا بيدن نجس.

قال الواقدي فعند ذلك وقف عبد المطلب على باب بيت الله الحرام
والنبي ﷺ على ساعده وانشأ يقول:،
الحمد لله الذي اعطا

هذا الغلام الطيب الارдан

قد ساد في المهد على الغلام

اعيذه بالبيت ذي الاركان

حتى أراه مبلغ الفتیان

اعيذه من كل ذي شنان

حتى يكون بلغة الغشيان

من حاسد ذي ناظر معان

قال الواقدي وخرج عبد المطلب مفتکرا مما سمع ورد محمد ﷺ إلى

امه وقد وقعت الدمدمة بين قريش وبني هاشم بسبب محمد ﷺ.

قال الواقدي فلما كان اليوم الثالث اشتري عبد المطلب مهدا من خيزران أسود مشبكات من عاج مرصع بالذهب الاحمر وله بكرتان من فضة بيضاء ولونه من جزع اصفر وغشاه بجلال ديساج أبيض مكوب بالذهب وبعث إليها من الدر واللؤلؤ الكبار الذي تلعب به الصبيان في المهد وبعث باللون الفرش وكان النبي ﷺ إذا اتبه من نومه يسبح الله تعالى بتلك الخرز.

قال الواقدي: فلما كان اليوم الرابع جاء سواد بن قارب إلى عبد المطلب وكان عبد المطلب قاعدا على باب بيت الله الحرام وقد حف به قريش وبنو هاشم فدنا سواد بن قارب وقال يا أبا الحارت اعلم اني قد

سمعت انه ولد لعبد الله ذكر وانهم يقولون فيه عجائب.

فأريده ان انظر إلى وجهه هنيئة وكان سواد بن قارب رجلا إذا تكلم سمع وكان رجلا صدوقا فقام عبد المطلب وسواد بن قارب وجاء إلى دار آمنة عليهما السلام ودخلها جميعا والنبي ﷺ كان نائما فلما دخلوا القبة قال عبد المطلب اسكت يا سواد حتى ينتبه من نومه.

فسكت فدخلها قليلا قليلا حتى دخلوا القبة ونظرها إلى وجه النبي ﷺ وهو في مهده نائم وعليه هيبة الانبياء فلما كشف الغطاء عنه برق وجهه برقة شق السقف بنوره والتزق في عنان السماء فالق عبد المطلب وسواد اكتماها على وجههما من شده الضوء فعندما انكب سواد على النبي ﷺ وقال لعبد المطلب.

أشهد على نفسي اني آمنت بهذا الغلام بما يأتي به من عند ربه ثم قبل وجنات النبي ﷺ وخرجا جميعا ورجع سواد إلى موضعه وبقي عبد المطلب فرحا نشيطا.

قال محمد بن عمر الواقدي: فلما أتى على النبي ﷺ شهر كان إذا نظر إليه الناظر يتوجه أنه من أبناء سنة لوقارة جسمه و تمام فهمه صلوات الله عليه وآله وكانوا يسمعون من التسبيح والتجيد والثناء على الله تعالى.

قال الواقدي: فلما أتى على رسول الله ﷺ شهران مات وهب جده أبو أممه آمنة وجاء عبد المطلب وجماعة من قريش وبني هاشم وغسلوا وهيا وحنطوه وكفنه ودفنه على ذيل الصفا.

قال الواقدي: فلما أتى على رسول الله ﷺ أربعة أشهر ماتت امه آمنة عليهما السلام فبقى النبي ﷺ بلا أم ولا أب وهو من أبناء أربعة أشهر فبقي يتيم في حجر جده عبد المطلب أبي أبيه فاشتد على عبد المطلب موت آمنة ليتم

محمد ﷺ فلم يأكل ولم يشرب ثلاثة أيام.

فبعث عبد المطلب إلى عند بناته عاتكة وصفية وقال لها خذَا
محمدًا ﷺ والنبي لا يزداد إلا بكاء ولا يسكن وكانت عاتكة تلعق
النبي ﷺ عسلا صافيا ولا يزداد النبي ﷺ إلا قاديا في البكاء، قال
الواقدى فضجر عبد المطلب فصار لا يتهدأ أن ينظر إلى النبي ﷺ وهو في
تلك الحالة.

قال لابنته عاتكة أحضرى نساء قريش فلعله ان يقبل ثدي واحدة
منهن ويرضعن ولدى وقرة عيني محمدًا فقالت ابنته عاتكة السمع والطاعة
يا أبتي فبعثت عاتكة بالجواري والعبيد نحو نساء بني هاشم وقريش
ودعنهن إلى أرض النبي ﷺ فجئن إلى عاتكة واجتمعن عندها في
أربعاء وستين جارية من بناة صناديد قريش واصل بني هاشم.

فتقدمت كل واحدة ودفعن أرداهن عن رسول الله ﷺ ووضعن
ثديهن في فم رسول الله ﷺ فما قبل واحدة وبقين متغيرات.

وكان عبد المطلب جالسا فامر باخراجهن فخرجن والنبي ﷺ لا
يزداد إلا بكاء وحزنا لغيبة اللبن عنه ﷺ فخرج عبد المطلب من الدار
مهما معموما إلى الكعبة وقعد عند استارها ورأسه بين ركبتيه كأنه امرأة
شكلى وإذا بعقيل ابن أبي وقاص قد اقبل وهو شيخ من قريش وأسرهم.
فلما رأى عبد المطلب معموما قال له يا أبا الحارث مالي اراك معموما
قال له عبد المطلب يا سيد قريش اعلم ان نافلتي يبكي ولا يسكن شوقا
إلى اللبن من حين ماتت أمه وانا لا اتهنا ب الطعام ولا بشراب.

محزون على ولدي محمد ﷺ وعرضت عليه نساء قريش وبيني
هاشم فلم يقبل ثدي واحدة منهن وذلك انه ما من امرأة إلا وبها عيب وان

محمدًا لا يقبل ثدي من بها عيب فلهذا امتنع فتحيرت وانقطعت حيلتي.
 فقال عقيل يا أبا الحارث أني لا عرف في أربعة وأربعين صناديده من
 صناديده العرب امرأة عاقلة افصح لساناً وأصبح وجهها وارفع حسناً ونسباً
 وهي حليمة بنت أبي ذويب ابنة عبد الله بن الحارث بن سخنة بن ناصر بن
 سعد بن بكر بن زهر بن منصور بن عكرمة بن قيس ابنة مضر بن نزار بن
 معد بن عدنان بن اكرد بن سخيب بن يعرب بن اسماعيل بن ابراهيم خليل
 الرحمن.

قال الواقدي: قال عبد المطلب يا سيدى وسيد قريش لقد نبهتني
 بأمر عظيم وفرجت عني ثم دعا عبد المطلب بغلام أسمه شمر دل وقال له قم
 يا غلام واركب ناقتك واخرج نحو حي بني سعد بن أبي بكر وادع لي أبا
 ذويب بن عبد الله بن الحارث السعداوي فذهب الغلام واستوى على ظهر
 ناقته وكان حي بني سعد من مكة على ثمانية عشر ميلاً في طريق جدة.

قال فذهب الغلام نحو حي بني سعد فلحق بهم وإذا خيمتهم من
 مسح وخوص وكذلك خيم الاعراب في البوادي فدخل شمر دل الحي
 وسأل عن خيمة عبد الله بن الحارث فاعطوه الاثر فذهب شمر دل إلى
 الخيمة فإذا بخيمة عظيمة رضية زاجة في الهواء من خوص وإذا على باب
 الخيمة غلام أسود.

فاستأذن شمر دل في الدخول فدخل الغلام وقال انعم صباحاً يا
 أبا ذويب قال فحياه عبد الله وقال له ما الخبر يا شمر دل فقال اعلم يا سيدى
 ان مولاي أبا الحارث عبد المطلب قد وجهني نحوك وهو يدعوك فان رأيت
 يا سيدى ان تجيئه فافعل قال عبد الله السمع والطاعة.

وقام عبد الله من ساعته ودعا بفتح المخزنة وعطى الناج ففتح باب

الخزانة وآخر جو شنة فافرغه على نفسه فاخرج بعد ذلك درعا
فاصلاً فافرغه على نفسه فوق جوشنه استخرج بيضة عادية فقلبها على
رأسه وتقلد بسيفين واعتل رمحا ودعا بنجيب فركبه كالدكة وجاء نحو عبد
المطلب.

فلما دخل تقدم شمر دل وآخر عبد المطلب وكان جالساً مع رؤساء
مكة مثل عتبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وعقبة بن أبي معيط وجماعة من
قريش فلما رأى عبد المطلب عبد الله قام على قدميه واستقبله وعائقه
وصافحه واقعده على جنبه والزق ركبتيه بركتيه ولم يتكلم حتى استراح ثم
قال له عبد المطلب يا أبا ذؤيب اتدرى بماذا دعوتني قال.

يا سيدى وسيد قريش ورئيس بنى هاشم حتى تقول فاسمع منك
واعمل باحسنه قال اعلم يا بادوي ان نافلتي محمد بن عبد الله مات ابوه
ولم يبن عليه اثر ثم ماتت امه وهو ابن اربعة اشهر وهو لا يسكن من البكاء
إلى اللbn.

وقد عرضت عليه اربعة وستين جارية من اشرف واجل بنى هاشم
فلم يقبل لواحدة منهن لبنا والآن سمعنا ان لك بنتا ذات لبن.

فان رأيت ان تنفذها لترضع ولدي محمد عليه السلام فان قبل لبنتها فقد
جاءتك باسرها وعلى غناك وغنى اهلك وعشيرتك وان كان غير ذلك
ترى مما رأيت من النساء غيرها فافعل ففرح عبد الله فرحاً شديداً ثم قال
يا أبا الحارث ان لي بنتين فايها تريدين قال عبد المطلب اريد اكمليها عقلاً
واكثر لبنا واصون عرضاً.

فقال عبد الله هاتيك حليمة لم تكن كاخواتها بل خلقها الله تعالى
اكملاً عقلاً واتهم فيها وافصح لساناً واثج لبناً واصدق لهجة وارحم قلباً منها

جميعاً.

قال الواقدي: فقال عبد المطلب أني ورب السماء ما رأيت إلا تلك
فقال عبد الله السمع والطاعة فقام من ساعته واستوى على متن جواده
واخذ نحو بني سعد بعد ان اضافه فلما أن وصل إلى منزله دخل على ابنته
حليمة وقال لها ابشرى فقد جاءتك الدنيا باسرها فقالت حليمة ما الخبر
قال عبد الله اعلمك ان عبد المطلب رئيس قريش وسيد بني هاشم سألكي
انفاذك إليه لترضعي ولده وتبشرني بالعطاء الجزيل والسير الجميل.

قال ففرحت حليمة بذلك وقامت من وقتها وساعتها واغتسلت
وتطيبت وتبخرت وفرغت من زينتها فلما ذهب من الليل نصفه قام عبد الله
وزين ناقته وكانت مشرفة فركبت عليها حليمة وركب عبد الله فرسه
وكذلك زوجها بكر بن سعد السعدي وخرجوا من دارهم في داج من الليل.
فلما أصبحوا كانوا على باب مكة ودخلوها وذهبت حليمة إلى دار
عاتكة وكانت تلاطف محمد صلى الله عليه وسلم وتلعقه العسل والزبد الطري فلما
دخلت الدار وسمع عبد المطلب بجيئها جاء من ساعته ودخل الدار ووقف
بين يدي حليمة ففتحت حليمة جيئها وأخرجت ثديها الأيسر واخذت
رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فوضعته في حجرها ووضعت ثديها في فمه والنبي صلى الله عليه وسلم يترك ثديها
الأيسر ويضطرب إلى ثديها اليمين، فأخذت حليمة ثديها اليمين من النبي
صلى الله عليه وسلم ووضعت ثديها الأيسر في فمه، وذلك ان ثديها اليمين كان جها مالم
يكن فيه لبن، وخافت حليمة ان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مص الثدي اليمين ولم يوجد
فيه شيئاً لا يأخذ بعده الأيسر، فيأمر عبد المطلب باخراجها من الدار،
فلما الحت على النبي أن يأخذ الأيسر والنبي يمبل إلى اليمين صاحت

عليه يا ولدي مص الاين حتى تعلم انه سيكون جهاما يابسا لا شيء فيه، قال فضبط النبي على ثديها واخرج خلف الاين حتى امتلات فانفتح باللين حتى ملا شد قيه كفم رأس الزق بأمر الله تعالى وببركته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فضجت حليمة وقالت واعجبنا منك يا ولدي وحق رب السماء ربيت بشدي الايسرا ثم عشر ولدا وما ذاقوا من ثدي الاين شيئا والآن قد انفتح ببركتك، واحترت بذلك عبد الله فأمرها بكثان ذلك فلما شبع النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ترك الخلف من ساعته.

قال عبد المطلب تكونين عندي نأمر لك بسافراغ دار بجنب داري واعطيك كل شهر الف درهم بيض ودست ثياب رومية وكل يوم عشرة امنان خبز حوارى ولحم مشويا، فلما سمع أبوها عبد الله ذلك أوحى لها ان لا تقيمي عنده قالت.

يا أبا الحارت لو جعلت لي مال الدنيا ما اقت عندك وتركت الزوج والأولاد قال عبد المطلب فان كان هكذا فادفع اليك محمدا على شرطين قالت وما الشرطان قال عبد المطلب ان تحسني إليه وتنوميه إلى جنبك وتدثريه بيسمينك وتتوسيمه بيسارك ولا تتبذيه وراء ظهرك.

قالت حليمة وحق رب السماء اني منذ وقع نظري عليه قد ثبت حبه في فؤادي فلك السمع والطاعة يا أبا الحارت ثم قال واما الشرط الثاني ان تحمليه إلي في كل جمعة حتى اتفتح برأيته فاني لا اقدر على مفارقه قال افعل ذلك ان شاء الله تعالى فأمر عبد المطلب ان تغسل رأس محمد بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فغسلت رأسه وزرقت جبينه ولفته في خرق السندرس.

ثم ان عبد المطلب دفعه إليها وأخذ اربعة آلاف درهم وقال لها تعالى يا حليمة غضي إلى بيت الله الحرام حتى اسلمه اليك فيه فحمله على ساعده

ودخل وطاف بالنبي ﷺ سبعاً وهو على ساعده ملفوف بخرق السنديس ثم انه دفعه إليها ومعه اربعة آلاف درهم بيض واربعون ثوباً من خواص كسوته ووهب لها اربع جوار رومية وحلل سنديس.

ثم ان عبد الله بن الحارث أتى بالناقة فركبتها حليمة واخذت حليمة رسول الله ﷺ في حجرها وشيعه عبد المطلب إلى خارج مكة ثم اخذت حليمة رسول الله إلى جنبها من داخل خمارها فلما بلغت حليمة إلى حي بني سعد كشفت عن وجه رسول الله ﷺ فابرق من وجنته نور فارتفع في الهواء طولاً وعرضأ حق الترق إلى عنان السماء).

قال الواقدي فلما رأى الخلق ذلك لم يبق في حي بني سعد صغير ولا كبير ولا شيخ ولا شاب إلا استقبلوا حليمة وهناؤها بما رزقها الله تعالى من الكرامة الكبرى، فذهبت حليمة إلى باب خيمتها وبركت الناقة والنبي ﷺ في حجرها فما وضعته عند الصغير إلا وحمله الكبير وما وضعته عند الكبير إلا وآخذه الصغير وذلك كله لحبة النبي ﷺ.

١٠- الكراجكي اخبرني شيخي أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن علي الواسطي قال: أخبرني أبو محمد هارون بن موسى السعكري قال: أخبرني محمد بن همام وأحمد بن هوذة جمیعاً عن أبي محمد الحسن بن محمد ابن جمهور القمي.

قال: حدثنا أبي عن الحسن بن محبوب الزراد عن عبد الرحمن بن الحاج عن هارون بن خارجة عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال.

لما ظهرت الحبشة بالین وجه يكسوم ملك الحبشة بقائدين من قواده يقال لاحدهما ابرهة والآخر ارياط في عشرة من الفيلة كل فيل في عشرة

آلاف هدم بيت الله الحرام فلما صاروا بعض الطريق وقع باسمهم بهم
وأختلفوا فقتل ابرهه ارباط واستولى على الجيش.

فلما قارب مكة طرد اصحابه عيرا العبد المطلب بن هاشم فصار عبد
المطلب الى ابرهه وكان ترجمان ابرهه والمستولي عليه ابن داية العبد المطلب
فقال الترجمان لا برهه.

هذا سيد العرب وديانها فاجله واعظمه ثم قال لكاتبه سله ما حاجته
فسئله فقال ان اصحاب الملك طردوالي نعما فامر بردها ثم اقبل على
الترجمان فقال قل له عجا لقوم سودوك وراسوك عليهم حيث تسألني في
عيرا لك وقد جئت لا هدم شرفك ومجدك ولو سألتني الرجوع عنه لفعلت.
فقال ايها الملك ان هذه العيرا لي وانا ربها فسألتك اطلاقها وان هذه
البيت ربا يدفع عنها قال فاني غاد هدمها حتى انتظر ماذا يفعل فلما انصرف
عبد المطلب حل ابرهه بجيشه فإذا هاتف يهتف في السحر الاكبر يا أهل
مكة اتاكم أهل عكة بمحفل جرار يلاه لاندار ملا الجفار فعلهم لعنة
الجبار فانشا عبد المطلب يقول:

كلما قلت وما بي من صمم
من يرده باثام يصطلم
حمير والخي من آل ارم
بعد طسم وجديس وجشم
ليس أمر الله بالامر الام
لم يزل ذاك على عهد ابرههم
صلة الرحم ونوف بالذم
يدفع الله بها عنها النقم

ايها الداعي لقد اسمعتني
ان للبيت لرب ما نعا
رامه تبع في اجناده
هلكت بالبغي فيهم جرهم
وكذاك الامر فيمن كاده
نحن آل الله فيما قد خلا
نعرف الله وفيينا شيمة
لم ينزل الله وفيانا حجة

ولنا في كل دور كرة
فإذا ما بلغ الدور إلى
كتاب فصلت آياته
فلياً أصبح عبد المطلب جمع بنيه وارسل الحرس ابنه الاكبر الى اعلى
جبل أبي قبيس فقال انظر يا بني ماذا ياتيك من قبل البحر فرجع فلم ير
 شيئاً فارسل واحداً بعد آخر من ولده فلم ياته أحد منهم عن البحر بخبر
قدعا ولده عبد الله وانه لغلام حين ايفع وعليه ذئابه تضرب الى عجزه.
قال له: اذهب فداك أبي وامي فاعل أبا قبيس وانظر ماذا ترى يجيء
من البحر فنزل مسرعاً فقال.

يا سيد النادي رأيت سحاباً من قبل البحر مقبلاً يسلق تارة ويرتفع
آخرى ان قلت غياً قلته وان قلت جهاً ما خلته يرتفع تارة وينحدر اخرى،
فنادى عبد المطلب يا معاشر قريش ادخلوا منازلكم فقد اتاكم الله بالنصر
من عنده.

فاقتلت الطير البابيل في منقار كل طير حجر وفي رجليه حجران
فكان الطائر الواحد يقتل ثلاثة من اصحاب ابرهة كان يلقي الحجر في قمة
راس الرجل فيخرج من دبره وقد قص الله تبارك وتعالى نباهم فقال
سبحانه.

الْمَّتَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبِّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ (١) إِنْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢)
وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَا بَيْلَ (٣) تَرْمِيْهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجَّيلٍ (٤) فَجَعَلْهُمْ
كَعْضٍ مَا كُوْلٍ (٥).

السجيل الصلب من الحجارة والغضاف ورق الزرع وما كول يعني كانه قد اخذ ما فيه من الحب فاكل وبقي لا حب فيه.

وقيل ان الحجارة كانت إذا وقعت على رؤسهم وخرجت من ادبارهم
بقيت اجوافهم فارغة خالية حتى يكون الجسم كفشر الحنظلة.

١١ - عنه روى انه قيل لاكم بن صيفي وكان حكيم العرب انك لا علم
اهل زمانك واحكمهم واعقلهم واحلمهم فقال وكيف لا اكون كذلك وقد
جالست أبا طالب بن عبد المطلب دهره وهاشما دهره وعبد مناف دهره
وقصيا دهره وكل هؤلاء سادات ابنا سادات فتخلقت بأخلاقهم وتعلمت
من حلمهم واقتفيت سُؤددِهم واتبعت آثارهم وكان اكم بن صيفي من
المعمرین.

١٢ - عنه جاء في الحديث ان الله تعالى بعث الى عبد المطلب في منامه
ملكا فقال له يا عبد المطلب احفر زمزم قال وما زمزم قال تراث ابيك آدم
عليه السلام وجدك الاقدم عند الفرات والدم عند الغراب الاعصم وان عبد
المطلب راي ذلك في منامه ثلاث ليال متواليات واصبح اليوم الرابع فقعد
عند البيت الحرام.

فبينا هو قاعد إذا بقرة قد افلتت من بعض الجزارين في اعلا الابطح
من وثاقها حتى جاءت الى موضع زمزم فوقفت هناك فجزرت مكانها
وسقط غراب اعصم على الفرات والدم.

فقال عبد المطلب هذا تأويل رؤياني فحفرها في موضعها فصعب
عليه الحفر فقال اللهم ان لك على نذرا ان اقرب ببعض ولدي ان انبسط
الماء.

فلما نبع الماء عزم على ان يقرب بعض ولده فجاء بنو مخزوم وسائل
قريش فقالوا له اقرع بين ولدك فخرجت القرعة على عبد الله فقال بنو
مخزوم له افدى ولدك بالله فاقرع بينه وبين عشرة من الايل فخرجت القرعة

على عبد الله فجعلها عشرين وقرع بينه وبينها فخرجت القرعة على عبد الله فما زال كذلك حتى صارت الأبل مائة.

١٣ - عنه في حديث آخر أنها بلغت الفا وهي دية الملوك فعند ذلك وقعت القرعة على الأبل فقربها فجعلها هدية.

١٤ - عنه أخبرني شيخي أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله قال: أخبرني أبو محمد بن هارون بن موسى قال: أخبرني محمد بن همام عن أبي محمد الحسن بن جمهور قال: حدثني أبي قال: حدثني الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن مالك بن عطية قال لما حفر عبد المطلب بن هاشم زرم وانبط منها الماء أخرج منها غزاليين من ذهب وسيوفاً وأدراعاً فجعل الغزاليين زينة للكعبة وأخذ السيوف والدروع وقال هذه وديعة كان أودعها مضاض الجرهمي بن الحرت بن عمرو بن مضاض.

والhardt الذي يقول:

كأن لم يكن بين الحجون الى الصفا

انيس ولم يسم بكة سامر

بلى نحن كنا اهلها فابادنا

صروف الليالي والمجدود العوائر

ويعنينا من كل فج نريده

اقب كسر حان الاباء ضامر

وكل لجو في الحراء طمره

كعجزاء فتحاء الجناحين كاسر

والقصيدة طويلة فحسدته قريش بذلك فقالوا نحن شركاؤك فيها

فقال هذه فضيلة نسبت بها دونكم رأيتها في منامي ثلاثة ليال تباعاً.

قالوا: فحاكمنا الى من شئت من حكام العرب فخرجوا الى الشام
يريدون أحد كهانها وعلمائها فأصابهم عطش شديد فأوصى بعضهم الى
بعض فيينا هم على تلك الحال إذ برقت ناقة عبد المطلب فنبع الماء من بين
أخافتها فشربوا وتزودوا وقالوا يا عبد المطلب ان الذي سقاك في هذه
الاودية الفقر هو الذي سقاك بعكة فرجعوا وسلموا له هذه المائة.

١٥ - الزمخشري في تفسير قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضليلٍ
(٢) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَا ابْيلَ (٣) تَرْمِيمِهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجْلٍ (٤)
فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (٥)

روى أن أبرهة بن الصباح الأشرم ملك اليمن من قبل أصحمة
النجاشي ببني كنيسة بصناعة وسماها القليس، وأراد أن يصرف إليها الحاج،
فخرج رجل من كنانة فقعد فيها ليلاً، فأغضبه ذلك. وقيل: أتجهت رفقة
من العرب ناراً فحملتها الريح فأحرقتها، فحلف ليهد من الكعبة فخرج
بالحبشة و معه قيل له اسمه محمود، وكان قوياً عظيماً، واثنا عشر فيلاً غيره.
وقيل: ثانية.

وقيل: كان معه ألف فيل، وكان وحده، فلما بلغ المغمس خرج إليه
عبد المطلب وعرض عليه ثلث أموال تهامة ليرجع، فأبى وعبأ جيشه و
قدم الفيل، فكانوا كلما وجهوه إلى الحرم برؤك ولم يبرح، وإذا وجهوه إلى
اليمن أو إلى غيره من الجهات هرول، فأرسل الله طيراً سوداً. وقيل خضرا
وقيل: بيضاً. مع كل طائر حجر في منقاره، وحجران في رجليه أكبر من
العدسة وأصغر من الحمصة.

١٦ - عنه عن ابن عباس أنه رأى منها عند أم هانيٌ نحو قفيز مخططة

بحمرة كالجزع الظفاري، فكان الحجر يقع على رأس الرجل فيخرج من دبره، و على كل حجر اسم من يقع عليه، ففروا فهلكوا في كل طريق ومنهل، و دوى أبرهة فتساقطت أنامله و آرائه، و ما مات حتى انصدح صدره عن قلبه. و انفلت وزير أبو يكسوم و طائره يحلق فوقه، حتى بلغ النجاشي فقص عليه القصة،

فلما أتتها وقع عليه الحجر فخر ميتا بين يديه. و قيل: كان أبرهة جد النجاشي الذي كان في زمن رسول الله ﷺ بأربعين سنة، و قيل: بثلاث و عشرين سنة. و عن عائشة: رأيت قائد الفيل و سائسه أعمى مقيدين يستطعوان. و فيه أن أبرهة أخذ لعبد المطلب مائتي بعير، فخرج إليه فيها. فجهره و كان رجلا جسيا و سريا و قيل: هذا سيد قريش و صاحب عير مكة الذي يطعم الناس في السهل و الوحش في رؤوس الجبال، فلما ذكر حاجته قال: سقطت من عيني، جئت لأهدم البيت الذي هو دينك و دين آبائك و عصمتكم و شرفكم في قديم الدهر، فأهلاك عنه ذود أخذ لك، فقال: أنارب الإبل، و للبيت رب سيمنعه، ثم رجع و أتى بباب البيت فأخذ بحلقته و هو يقول:

أهله فامنح حلالك و محالهم عدوا محالك فأمر ما بحالك يا رب فأمنع منهم حماكا.	لأهـم إـنـ المرءـ يـمـنـعـ لا يـغـلـبـنـ صـلـيـبـهـمـ إـنـ كـنـتـ تـارـكـهـمـ وـ كـعـبـتـنـاـ يـاـ رـبـ لاـ أـرـجـوـ لـهـمـ سـوـاـكـاـ
---	---

فالتفت و هو يدعوه فإذا هو بطيئ من نحو اليمن فقال: و الله إنها لطير غريبة ما هي ببحرية ولا تهامية. وفيه: أن أهل مكة قد احتووا على أموالهم، و جمع عبد المطلب من جواهرهم و ذهبهم الجور، و كان سبب يساره.

١٧ - عنه عن أبي سعيد الخدري أنه سئل عن الطير فقال: حمام مكة منها و قيل جاءت عشة ثم صحبتهم وعن عكرمة: من أصحابه جدرته وهو أول جدرى ظهر. و قرئ: ألم تر، بسمون الراء للجذفى إظهار أثر المجاز: و المعنى: أنك رأيت آثار فعل الله بالحبشة، و سمعت الأخبار به متواترة، فقامت لك مقام المشاهدة.

و كيف في موضع نصب بفعل ربك، لا بأملر، لما في كيف من معنى الاستفهام في تضليل في تضييع و إبطال. يقال: ضلل كيده، إذا جعله ضالا ضائعا. و مشه قوله تعالى و ما كيد الكافرين إلا في ضلال و قبل لامرئ القيس: الملك الضليل، لأنه ضلل ملك أبيه، أي ضيغه، يعني: أنهم كادوا البيت أولاً ببناه القليس، وأرادوا أن ينسخوا أمره بصرف وجوه الحاج إليه. فضل كيدهم بإيقاع الحريق فيه، و كادوه ثانياً يارادة هدمه، فضل بإرسال الطير عليهم أبابيل حزائق، الواحدة: إبالة و في أمثالهم: ضفت على إبالة، وهي: الحزمة الكبيرة، شبهت الحزمة من الطير في تضامتها بالإبالة. و قيل: أبابيل مثل عباديد، و شهاطيط لا واحد لها. وقرأ أبو حنيفة يرميه، أي الله تعالى أو الطير، لأنه اسم جمع مذكر، وإنما يؤثر على المعنى.

و سجيل: بأنه علم للديوان الذي كتب فيه عذاب الكفار، كما أن سجيننا علم لديوان أعمالهم، بأنه قيل: بمحارة من جملة العذاب المكتوب المدون، و اشتقاقه من الإسجال و هو الإرسال، لأن العذاب موصوف بذلك، و أرسل عليهم طيرا، فأرسلنا عليهم الطوفان. و عن ابن عباس من طين مطبوخ كما يطبخ الأجر. و قيل: هو معرب من «سنگ گل». و قيل: من شديد عذابه، و رووا بيت ابن مقبل:

خربا توافت به الأبطال سجيلا.

و إنما هو سجيننا، والقصيدة نونية مشهورة في ديوانه، و شبها بورق الزرع إذا أكل، أي: وقع فيه الأكال: و هو أن يأكله الدود. أو بتبن أكلته الدواب وراثته، ولكن جاء على ما عليه آداب القرآن، كقوله: «كانا يأكلان الطعام» أو أريد: أكل حبه فبقى صفرا منه.

١٨ - عنه عن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قرأ سورة الفيل أفاء الله أيام حياته من الخسف والمسخ.

١٩ - القرطبي في تفسير قوله تعالى: «أَلمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ» فيه خمس مسائل: الأولى: قوله تعالى: ألم تر أي ألم تخبر. وقيل ألم تعلم. وقال ابن عباس: ألم تسمع؟ واللفظ استفهام، والمعنى تقرير. والخطاب للنبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكنه عام.

أي ألم تروا ما فعلت بأصحاب الفيل، أي قد رأيتم ذلك، وعرفتم موضع منتي عليكم، فا لكم لا تؤمنون؟ وكيف في موضع نصب بفعل ربك لا بألم تر كيف في معنى الاستفهام.

الثانية: قوله تعالى: بأصحاب الفيل الفيل معروف، والجمع أفيال: وفيول، وفيلة. قال ابن السكيت: ولا تقل أفيلة. والانثى فيلة وصاحبها فيال. قال سيبويه: يجوز أن يكون أصل فيل فعلا، فكسر من أجل اليماء، كما قالوا: أبيض وبهض. وقال الأخفش:

هذا لا يكون في الواحد، إنما يكون في الجمع. ورجل فيل الرأي، أي ضعيف الرأي. والجمع أفيال. ورجل فال، أي ضعيف الرأي، مخطئ الفراسة. وقد فال الرأي يفيلي، وفيل رأيه تفيلي: أي ضعفه، فهو فيل الرأي.

الثالثة: في قصة أصحاب الفيل، وذلك أن أبرهة بن القليس بصناعة، وهي كنيسة لم ير مثلها في زمانها بشيء من الأرض، وكان نصرانيا، ثم

كتب إلى النجاشي: إني قد بنيت لك أيمها الملك كنيسة لم يبن مثلها لملك كان قبلك، ولست بمنته حتى أصرف إليها حج العرب.

فلما تحدثت العرب بكتاب أبرهه ذلك إلى النجاشي، غضب رجل من النساء، فخرج حتى أقى الكنيسة، فقعد فيها - أي أحدث - ثم خرج فلحق بأرضه، فأخبر بذلك أبرهه، فقال: من صنع هذا؟ فقيل: صنعه رجل من أهل هذا البيت، الذي تحج إليه العرب عككة، لما سمع قولك:) أصرف إليها حج العرب غصب،

فجاء فقعد فيها. أي أنها ليست لذلك بأهل. فغضب عند ذلك أبرهه، وحلف ليسرين إلى البيت حتى يهدمه، وبعث رجالاً كان عنده إلىبني كنانة يدعوههم إلى حج تلك الكنيسة، فقتلت بنو كنانة ذلك الرجل، فزاد أبرهه ذلك غضاً وحنقاً، ثم أمر الحبشة فتهيأت وتجهزت، ثم سار وخرج معه بالفيل، وسمعت بذلك العرب..

فأعظموه وفظعوا به، ورأوا جهاده حقاً عليهم، حين سمعوا أنه يريد هدم الكعبة بيت الله الحرام. فخرج إليه رجل من أشراف أهل اليمن وملوكهم، يقال له ذو نفر، فدعا قومه ومن أجايه من سائر العرب إلى حرب أبرهه، وجاهده عن بيت الله الحرام، وما يريد من هدمه وإخرايه، فأجايه من أجايه إلى ذلك، ثم عرض له فقاتلته، فهزم ذو نفر وأصحابه، وأخذ له ذو نفر فاتي به أسيراً، فلما أراد قتله قال له ذو نفر: أيمها الملك لا تقتلني، فإنه عسى أن يكون بقائي معك خيراً لك من قتلي، فتركه من القتل، وحبسه عنده في وثاق، وكان أبرهه رجلاً حليماً.

ثم مضى أبرهه على وجهه ذلك، يريد ما خرج له، حتى إذا كان بأرض خثعم عرض له نفيل ابن حبيب المخشعبي في قبيلتي خثعم: شهران

وناهس، ومن تبعه من قبائل العرب، فقاتلته فهزمه أبرهة، وأخذ له نفيل أسيرا، فأتي به، فلما هم بقتله قال له نفيل: أيها الملك لا تقتلني فإني دليلك بأرض العرب، وهاتان يداي لك على قبيلتي خثعم: شهران وناهس،
بالسمع والطاعة،

فخلى سبيله. وخرج به معه يدلله، حتى إذا مر بالطائف خرج إليه مسعود بن معتب في رجال من ثقيف، فقالوا له: أيها الملك، إنما نحن عبيدك، سامعون لك مطاعون، ليس عندنا لك خلاف، وليس بيتنا هذا البيت الذي تريده - يعنون اللات - إنما تريد البيت الذي بعكته.

نحن نبعث معك من يذلك عليه، فتجاوز عنهم. وبعثوا معه أبي رغال، حتى أنزله المغمس فلما أنزله به مات أبو رغال هناك، فرجمت قبره العرب، فهو القبر الذي يرجم الناس بالمغمس، وفيه يقول الشاعر:

وارجم قبره في كل عام كرجم الناس قبر أبي رغال
 فلما نزل أبرهة بالمغمس، بعث رجلا من الحبشة يقال له الاسود بن مقصود على خيل له، حتى انتهى إلى مكة فساق إليه أموال أهل تهامة من قريش وغيرهم، وأصاب فيها مائتي بعير لعبد المطلب بن هاشم، وهو يومئذ كبير قريش وسيدها، فهمت قريش وكناة وهذيل ومن كان بذلك الحرم بقتاله، ثم عرفوا أنهم لا طاقة لهم به، فتركوا ذلك. وبعث أبرهة حنطة الحميري إلى مكة، وقال له:

سل عن سيد هذا البلد وشريفهم، ثم قل له: إن الملك يقول: إنني لم آت لحربكم، إنما جئت هدم هذا البيت، فإن لم تعرضوا لي بحرب، فلا حاجة لي بدمائكم، فإن هو لم يرد حرباً فأتنى به. فلما دخل حنطة مكة، سأله عن سيد قريش وشريفها، فقيل له: عبد المطلب بن هاشم.

فجاءه فقال له ما أمره به أبرهة، فقال له عبد المطلب: والله ما ترید
حربه، وما لنا بذلك منه طاقة، هذا بيت الله الحرام، وبيت خليله إبراهيم
عليه السلام، أو كما قال، فإن يمنعه منه فهو حرم وبيته، وإن يحل بيته وبينه،
فوالله ما عندنا دفع عنه. فقال له حنطة:.

فانطلق إليه، فإنه قد أمرني أن آتيه بك، فانطلق معه عبد المطلب،
ومعه بعض بنيه، حتى أتى العسكر، فسأل عن ذي نفر، وكان صديقا له،
حتى دخل عليه وهو في محبسه، فقال له: يا ذا نفر، هل عندك من غناء فيها
نزل بنا؟ فقال له ذو نفر، وما غناء رجل أسير بيدي ملك، ينتظر أن يقتله
غدوا وعشيا.

ما عندي غناء في شيء مما نزل بك، إلا أن أنيسا سائس الفيل صديق
لي، فسأرسل إليه، وأوصيه بك، وأعظم عليه حرقك، وأسألة أن يستأذن لك
على الملك، فتكلمه بما بدا لك، ويشفع لك عنده بخير إن قدر على ذلك، فقال
حسبي. بعث ذو نفر إلى أنيس، فقال له:.

إن عبد المطلب سيد قريش، وصاحب عين مكة، ويطعم الناس
بالسهل، والوحوش في رءوس الجبال، وقد أصاب له الملك مائة بعير،
فاستأذن له عليه، وانفعه عنده بما أستطعت، فقال: أفعل. فكلم أنيس أبرهة،
فقال له: أيها الملك، هذا سيد قريش ببابك، يستأذن عليك، وهو صاحب
عين مكة، يطعم الناس بالسهل، والوحوش في رءوس الجبال، فأذن له
عليك، فيكلمك في حاجته. قال: فأذن له أبرهة.

وكان عبد المطلب أوسم الناس، وأعظمهم وأجملهم، فلما رأه أبرهة
أجله، وأعظمه عن أن يجلسه تحته، فنزل أبرهة عن سريره، فجلس على
بساطه وأجلسه معه عليه إلى جنبه. ثم قال لترجمانه: قل له: حاجتك؟ فقال

له ذلك الترجمان، فقال: حاجتي أن يرد على الملك مائتي بعير أصاها لي. فلما قال له ذلك، قال أبرهة لترجمانه: قل له لقد كنت أعجبتني حين رأيتك، ثم قد زهدت فيك حين كلمتني، أتكلمني في مائتي بعير أصبتها لك، وترك بيتك هو دينك ودين آبائك، قد جئت هدمه؟ لا تكلمني فيه، قال له عبد المطلب:

إني أنا رب الأبل، وإن للبيت ريا سيمنعه. قال: ما كان ليمنع مني، قال أنت وذاك. فرد عليه إبله. وانصرف عبد المطلب إلى قريش، فأخبرهم الخبر، وأمرهم بالخروج من مكة والتحرز في شعف الجبال والشعاب، تخوفاً عليهم معركة الجيش.

ثم قام عبد المطلب فأخذ بحلقة باب الكعبة؛ وقام معه نفر من قريش، يدعون الله ويستنصرونه على أبرهة وجنده، فقال عبد المطلب وهوأخذ بحلقة باب الكعبة:

لا هم إن العبد ي	نـع رـحـلـه فـامـنـع حـلـالـك
لا يـغـلـبـنـ صـلـيـبـهـمـ	وـحـاـلـهـمـ عـدـوا مـحـالـكـ
إـنـ يـدـخـلـوا الـبـلـدـ الـحـراـ	مـفـأـمـرـ مـاـ بـدـالـكـ

يقول: أي: شيء ما بدا لك، لم تكن تفعله بنا. والحلال: جمع حل. والحال: القوة وقيل: إن عبد المطلب لما أخذ بحلقة باب الكعبة قال:

يـاـ رـبـ لـاـ أـرـجـوـ لـهـمـ سـوـاـكـاـ	يـاـ رـبـ فـامـنـعـ مـنـهـمـ حـمـاـكـاـ
إـنـ عـدـوـ الـبـيـتـ مـنـ عـادـاـكـاـ	إـنـهـمـ لـنـ يـقـهـرـواـ قـوـاـكـاـ

وقال عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي:

لا هـمـ أـخـرـ الـاسـوـدـ بـنـ مـقـصـودـ الـاخـذـ الـهـجـمـةـ فـيـهاـ التـقـلـيدـ

بين حراء وثبيط فالبيه
يحسها وهي أولات التطريد
فضمها إلى طهاطم سود قد أجمعوا ألا يكون معبد
ويهدموا البيت الحرام المعبد والمرزوتين والمشاعر السود
أخفره يا رب وأنت محمود

٢٠ - عنه قال ابن إسحاق: ثم أرسل عبد المطلب حلقة باب الكعبة، ثم أنطلق هو ومن معه من قريش إلى شعف الجبال، فتحرزوا فيها، يتظرون ما أبرهة فاعل بكة إذا دخلها. فلما أصبح أبرهة تهيأ لدخول مكة، وهيا فيله، وعبأ جيشه، وكان اسم الفيل محمودا، وأبرهة مجتمع لهدم البيت، ثم الانصراف إلى اليمن..

فلما وجهوا الفيل إلى مكة، أقبل نفيل بن حبيب، حتى قام إلى جنب الفيل، ثم أخذ بأذنه فقال له: ابرك محمود، وارجع راشدا من حيث جئت، فإنك في بلد الله الحرام. ثم أرسل أذنه، فبرك الفيل. وخرج نفيل بن حبيب يشتد، حتى أصعد في الجبل. وضرروا الفيل ليقوم فأبى.

اضربوا في رأسه بالطبرzin ليقوم فأبى، فأدخلوا محاجن لهم في مراقه، فبغوه بها ليقوم، فأبى، فوجهوه راجعا إلى اليمن، فقام يهرول ووجهوه إلى الشام، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى المشرق، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى مكة فبرك. وأرسل الله عليهم طيرا من البحر، أمثال المخطاطيف والبلسان، مع كل طائر منها ثلاثة أحجار.

حجر في منقاره، وحجران في رجليه، أمثال الحمض والعدس، لا تصيب منهم أحدا إلا هلك، وليس كلهم أصابت. وخرجوا هاربين يبتدرؤن الطريق التي جاءوا منها، ويسألون عن نفيل ابن حبيب، ليدهم على الطريق إلى اليمن. فقال نفيل بن حبيب حين رأى ما أنزل الله بهم من تقمته:

أين المفر والاله الطالب والاشرم المغلوب ليس الغالب
وقال أيضاً:

حمدت الله إذ أبصرت طيراً وخفت حجارة تلق علينا
فكل القوم يسأل عن نفيل كأن علي للجبان دينا
فخرجوا يتسلطون بكل طريق، ويملكون بكل مهلك على كل
سهل، وأصيب أبرهة في جسده، وخرجوا به معهم يسقط أفلة أفلة، كلما
سقطت منه أفلة أتبعتها منه مدة تمت قيحاً ودماً، حتى قدموا به صناء وهو
مثل فرخ الطائر، فما مات حتى أندفع صدره عن قلبه، فيما يزعمون.

- ٢١ - عنه قال الكلبي ومقاتل بن سليمان - يزيد أحدهما وينقص -
سبب الفيل ما روي أن فتية من قريش خرجوا تجارة إلى أرض النجاشي،
نزلوا على ساحل البحر إلى بيعة للنصارى، تسمىها النصاري الهيكل،
فأوقدوا ناراً لطعامهم وتركوها وارتحلوا، فهبت ريح عاصف على النار
 فأضرمت البيعة ناراً، فاحتربت.

فأتى الصريح إلى النجاشي فأخبره، فاستشاط غضباً. فأتاه أبرهة بن
الصباح وحجر بن شرحبيل وأبو يكسوم الكنديون، وضمنوا له إحراق
الكعبة ونبي مكة. وكان النجاشي هو الملك، وأبرهة صاحب الجيش، وأبو
يكسوم نديم الملك، وقيل وزير، وحجر بن شرحبيل من قواده، وقال
مجاحد: أبو يكسوم هو أبرهة ابن الصباح.

فساروا ومعهم الفيل. قال الأكثرون: هو فيل واحد. وقال الضحاك:
هي ثانية فيلة. ونزلوا بذى الحجاز، واستقاوا سرح مكة، وفيها إبل عبد
المطلب. وأتى الراعي نذيراً، فصعد الصفا، فصاح: واصباحاً، ثم أخبر الناس
بمجئ الجيش والفييل. فخرج عبد المطلب، وتوجه إلى أبرهة، وسائله في إبله.

واختلف في النجاشي، هل كان معهم،
فقال قوم كان معهم. وقال الاكثرون: لم يكن معهم. ونظر أهل مكة
بالطير قد أقبلت من ناحية البحر، فقال عبد المطلب: إن هذه الطير غريبة
بأرضنا، وما هي بنجدية ولا تهامية ولا حجازية وإنها أشباء اليعasis.
وكان في مناقيرها وأرجلها حجارة، فلما أطلت على القوم ألقتها عليهم، حتى
هلكوا.

قال عطاء بن أبي رباح: جاءت الطير عشية، فباتت ثم صبحت
بالغداة فرمتهم. وقال الكلبي: في مناقيرها حصى كحصى المخذف، أمام كل
فرقة طائر يقودها، أحمر المنقار، أسود الرأس، طويل العنق. فلما جاءت
عسکر القوم وتواترت،

أهالت ما في مناقيرها على من تحتها، مكتوب على كل حجر اسم
صاحب المقتول به. وقيل: كان كل حجر مكتوب: من أطاع الله نجا، ومن
عصاه غوى. ثم انصاعت. راجعة من حيث جاءت.

٢٢ - عنه قال العوفي: سألت عنها أبا سعيد الخدري، فقال: حمام مكة
منها. وقيل: كان يقع الحجر على بيبة أحد هم فيخرقها، ويقع في دماغه،
ويخرق الفيل والدابة. ويغيب الحجر في الأرض من شدة وقوعه. وكان
 أصحاب الفيل ستين ألفا، لم يرجع منهم أحد إلا أميرهم، رجع ومعه شرذمة
لطيفة. فلما أخبروا بما رأوا هلكوا.

٢٣ - عنه قال الواقدي: أبرهة جد النجاشي الذي كان في زمان رسول
الله ﷺ، وأبرهة هو الاشرم، سمي بذلك لأنَّه تفانٌ مع أرياط، حتى
تزاحفا.

ثم اتفقا على أن يلتقيا بشخصيهما، فمن غالب فله الامر. فتبارزا -

وكان أرياط جسماً عظيماً، في يده حربة، وأبرهه قصيراً حادراً حلماً ذا دين في النصرانية، ومع أبرهه وزير له يقال له عتودة - .

فلما دنوا ضرب أرياط بحربته رأس أبرهه، فووقيع على جبيه، فشرمت عينه وأنفه وجبيه وشفته، فلذلك سمي الاشرم. وحمل عتودة على أرياط فقتله. فاجتمعت الحبشة لابرهه، فغضب النجاشي، وحلف ليجزن ناصية أبرهه، ويقطن بلاده. فجز أبرهه ناصيته وملا مزوداً من تراب أرضه، وبعث بها إلى النجاشي، وقال:

إنا كان عبدك، وأنا عبدك، وأنا أقوم بأمر الحبشة، وقد جزرت ناصيتي، وبعثت إليك بتراب أرضي، لتطأه وتبر في يمينك، فرضي عنه النجاشي. ثم بنى أبرهه كنيسة بصنعاء، ليصرف إليها حج العرب، على ما تقدم.

٢٤ - عنه قال علينا: كانت قصة الفيل فيما بعد من معجزات النبي ﷺ وإن كانت قبله وقبل التحدي، لأنها كانت توكيداً لامرء، وتمهيداً لشأنه. ولما تلا عليهم رسول الله ﷺ هذه السورة، كان يمكّه عدد كثير ممن شهد تلك الواقعة، وهذا قال:

ألم تر ولم يكن يمكّه أحد إلا وقد رأى قائد الفيل وسائقه أعميين يتکففان الناس. وقالت عائشة مع حداثة سنها: لقد رأيت قائد الفيل وسائقه أعميين يستطعن الناس. وقال أبو صالح: رأيت في بيت أم هانى بنت أبي طالب نحواً من قفيزين من تلك الحجارة، سوداً مخططة بحمرة.

قوله تعالى: «ألم يجعل كيدهم في تضليل» أي في إبطال وتضييع، لأنهم أرادوا أن يکيدوا قريشاً بالقتل والسب، والبيت بالتخريب والهدم.

٢٥ - عنه فحكي عن عبد المطلب أنه بعث ابنه عبد الله على فرس له،

ينظر ما لقوا من تلك الطير، فإذا القوم مشدixin جميعاً، فرجع يركض
فرسه، كاشفاً عن فخذه، فلما رأى ذلك أبوه قال: إن ابني هذا أفسس العرب.
وما كشف عن فخذه إلا بشيراً أو نذيراً. فلما دنا من ناديهم بحيث يسمعهم
الصوت، قالوا: ما وراءك؟ قال:

هلكوا جميعاً، فخرج عبد المطلب وأصحابه، فأخذوا أموالهم، وكانت
أموال بنى عبد المطلب منها، وبها تكاملت رياسته عبد المطلب، لانه احتمل
ما شاء من صفاء وبيضاء، ثم خرج أهل مكة بعده ونهبوا، وقيل: إن عبد
المطلب حفر حفرتين.

فلاهما من الذهب والجوهر، ثم قال لابي مسعود الشقفي - وكان خليلاً لعبد المطلب -: اختر أيهما شئت. ثم أصاب الناس من أموالهم حتى ضاقوا ذرعاً، فقال عبد المطلب عند ذلك:

أنت منعت الجيش والافيالا
وقد رعوا بكرة الا جبالا
وقد خشينا منهم القتالا
وكل أمر لهم معايلا
شكرا وحاما لك ذا الجلالا

٢٦- قال ابن إسحاق: ولما رد الله الحبشة عن مكة عظمت العرب
قريشا، وقالوا: هم أهل الله، قاتل الله عنهم وكفاهم مئونة عدوهم. وقال
عبد الله ابن عمرو بن مخزوم، في قصة أصحاب الفيل:

أنت الجليل ربنا لم تدنس
أنت حبست الفيل بالغمس
من بعد ما هم بشر مبلس
حبسته في هيئة المكركس
وما لهم من فرج ومنفس

قوله تعالى: وأرسل عليهم طيراً أبايل قال سعيد بن جبير: كانت طيراً من السماء لم ير قبلها، ولا بعدها مثلها. وروى جوير عن الضحاك

٢٧ - عنه عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنها طير بين السماء والارض تعشش وتفرخ.

وعن ابن عباس: كانت لها خراطيم كخراطيم الطير، وأكف كأكف الكلاب. وقال عكرمة: كانت طيرا خضرا، خرجمت من البحر، لها رءوس كرعوس السباع. ولم تر قبل ذلك ولا بعده. وقالت عائشة: هي أشبه شيء بالخطاطيف.

وقيل: بل كانت أشباه الوطاويط، حمراء وسوداء.

٢٨ - عنه عن سعيد بن جبير أيضا: هي طير خضر لها مناقير صفر. وقيل: كانت بيضا. وقال محمد ابن كعب: هي طير سود بحرية، في مناقيرها وأظفارها الحجارة. وقيل: إنها العنقاء المغرب التي تضرب بها الامثال، قال عكرمة: أبابيل أي مجتمعة. وقيل: متابعة، بعضها في إثر بعض، قاله ابن عباس ومجاحد. وقيل مختلفة متفرقة، تجئ من كل ناحية من هنا وها هنا، قاله ابن مسعود وابن زيد والاخفش. قال النحاس: وهذه الاقوال متفقة، وحقيقة المعنى: أنها جمادات عظام. يقال::

فلان يؤبل على فلان، أي يعظم عليه ويكثر، وهو مشتق من الإبل، واختلف في واحد أبابيل، فقال الجوهري: قال الاخفش يقال: جاءت إيلك أبابيل، أي فرقا، وطيرا أبابيل. قال: وهذا يجيئ في معنى التكثير، وهو من الجمع الذي لا واحد له.

قال بعضهم: واحده أبول. مثل عجول. وقال بعضهم - وهو المبرد -: إيل مثل سكين. فال: ولم أجده العرب تعرف له واحدا في غير الصحاح. وقيل في واحده إبال. وقال رؤبة بن العجاج في الجمع:

ولعبت طير بهم أبابيل فصروا مثل كعصف مأكول

وقال الاعشى:

طريق وجبار رواه أصolle عليه أبابيل من الطير تنعب
وقال آخر:

كادت تهد من الا صوات راحلتي

إذ سالت الارض بالجerd الابايل

وقال آخر:

تراهم إلى الداعي سراعا كأنهم

أبابيل طير تحت دجن مسخن

قال الفراء: لا واحد له من لفظه. وزعم الرؤاسي - وكان ثقة - أنه سمع في واحدها إبالة مشددة. وحكي الفراء إبالة مخففا. قال: سمعت بعض العرب يقول: ضفت على إبالة. يريد: خصبا على خصب.

قال: ولو قال قائل إبالي كان صوابا، مثل دينار ودنانير. وقال إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل: الابايل: مأخوذه من الإبل المؤيلة، وهي الاقاطيع.

قوله تعالى: ترميم بحجارة من سجيل.

في الصحاح: حجارة من سجيل قالوا: حجارة من طين، طبخت بنار جهنم، مكتوب فيها أسماء القوم، لقوله تعالى: لنرسل عليهم حجارة من طين. مسومة. وقال عبد الرحمن ابن أبي زبي: من سجيل: من السماء، وهي الحجارة التي نزلت على قوم لوط. وقيل من الجحيم. وهي سجين ثم أبدلت اللام نونا، كما قالوا في أصيلان أصيلال. قال ابن مقبل:

ضربا تواصت به الابطال سجيننا

وإنما هو سجيلا. وقال الزجاج: من سجيل أي مما كتب عليهم أن

يعدوا به، مشتق من السجل. وقد مضى القول في سجيل في هود. مستوفي. قال عكرمة: كانت ترميهم بحجارة معها، فإذا أصاب أحدهم حجر منها خرج به الجدرى لم ير قبل ذلك اليوم. وكان الحجر كالحمصة وفوق العدسة.

وقال ابن عباس: كان الحجر إذا وقع على أحدهم نقط جلده، فكان ذلك أول الجدرى. وقراءة العامة ترميهم بالثاء، لتأنيث جماعة الطير. وقرأ الأعرج وطلحة يرميهم بالياء، أي يرميهم الله، دليلاً قوله تعالى: ولكن الله رمى الانفال؛ ويجوز أن يكون راجعاً إلى الطير، لخلوها من علامات التأنيث، ولأن تأنيتها غير حقيقي.

قوله تعالى: فجعلهم كعصف مأكول.

أي جعل الله أصحاب الفيل كورق الزرع إذا أكلته الدواب، فرمي به من أسفل. شبه تقطيع أو صاهم بتفرق أجزائه. روى معناه عن ابن زيد وغيره. وقد مضى القول في العصف في سورة الرحمن. وما يدل على أنه ورق الزرع قول علقة:

تسقي مذائب قد مالت عصيفتها حدورها من أتى الماء مطحوم

وقال رؤبة بن العجاج:

ومسهم ما مس أصحاب الفيل

ترميهم حجارة من سجيل

ولعبت طير بهم أبابيل

فصروا مثل كعصف مأكول

العصف: جمع، واحدته عصفة وعصافة، وعصيفة. وأدخل الكاف في عصف للتشبيه مع مثل، نحو قوله تعالى: ليس كمثله شيء الشوري: ومعنى

مأكول مأكول حبه. كما يقال: فلان حسن، أي حسن وجهه. وقال ابن عباس: فجعلهم كعصف مأكول أن المراد به قشر البر، يعني الغلاف الذي تكون فيه حبة القمح.

ويروى أن الحجر كان يقع على أحدهم فيخرج كل ما في جوفه، فيبقى كقشر الحنطة إذا خرجت منه الحبة. وقال ابن مسعود: لما رمت الطير بالحجارة، بعث الله ريحًا فضررت الحجارة فزالتها شدة، فكانت لا تقع على أحد إلا هلك، ولم يسلم منهم إلا رجل. من كندة، فقال:

فإنك لو رأيت ولم تر
لدى جنب المغمس ما لقينا
خشيت الله إذ قد بث طيرا
وظل سحابة مرت علينا
وباتت كلها تدعوا بحق
كأن لها على المبشان دينا

ويروى أنها لم تصبهم كلهم، لكنها أصابت من شاء الله منهم. وقد تقدم أن أميرهم رجع وشر ذمة لطيفة معه، فلما أخبروا بما رأوا هلكوا. فالله أعلم. وقال ابن إسحاق: لما رد الله الحبشه عن مكة، عظمت العرب قريشاً وقالوا: أهل الله، قاتل عنهم، وكفاهم مئونة عدوهم، فكان ذلك نعمة من الله عليهم.

٢٩ - السيوطي في الدر المنثور: أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال

أنزل ألم تركيف فعل ربك بمكة.

٣٠ - عنه أخرج ابن أبي حاتم وأبو نعيم في الدلائل عن عثمان بن المغيرة بن الأخنس قال كان من حديث أصحاب الفيل أن أبرهه الاشرم الحبشي كان ملك اليمن وان ابن ابنته أكسوم بن الصباح المميري خرج حاجاً فلما انصرف من مكة نزل في كنيسة بنجران فغداً عليها ناس من أهل مكة.

فأخذوا ما فيها من الحلوي وأخذوا متعة أكسوم فانصرف إلى جده

مغضباً ببعث رجلاً من أصحابه يقال له شهر بن معقود على عشرين ألفاً من خولان والأشعريين فساروا حتى نزلوا بارض خثعم فتنجت خثعم عن طريقهم فلما دنا من الطائف.

خرج إليه ناس من بني خثعم ونصر وثقيف فقالوا ما حاجتك إلى طائفنا وأنما هي قرية صغيرة ولكننا نذلك على بيت عكة يعبد وحرز من لجا إليه من ملكه تم له ملك العرب فعليك به ودعنا منك فاتاه حتى إذا بلغ المغمس وجد أبلا عبد المطلب مائة ناقة مقلدة فاتهها بين أصحابه فلما بلغ ذلك عبد المطلب جاءه وكان جميلاً وكان له صديق من أهل اليمن يقال له ذو عمرو.

فسأله أن يرد عليه أبله فقال أني لا أطيق ذلك ولكن ان شئت أدخلتك على الملك فقال عبد المطلب افعل فادخله عليه فقال له إن لي إليك حاجة قال قضيت كل حاجة تطلبها قال:

انا في بلد حرام وفي سبيل بين أرض العرب وارض العجم وكانت مائة ناقة لي مقلدة ترعى بهذا الوادي بين مكة وتهامة عليها غير أهلها وتخرج إلى تجارتكم وتشتمل من عدونا عدا عليها جيشك فاخذوها وليس مثلك يظلم من جاوره.

فالتفت إلى ذي عمرو ثم ضرب بأحدى يديه على الأخرى عجباً فقال لو سألكني كل شيء أحوذه أعطيته أياه أما أبلك فقد ردنا إليك ومثلها معها فما يمنعك أن تكلمي في بنيتكم هذه وبلدكم هذه فقال له عبد المطلب أما بنيتنا هذه وبلدنا هذه فان لها رباً ان شاء أن ينبعها منها ولكنني اذا أكلمك في مالي فامر عند ذلك بالرحيل وقال لتهدم الكعبة ولتهب مكة فانصرف عبد المطلب وهو يقول:

لاهم ان المرء يمنع رحله فامنع حلالك
 لا يغلبن صليبهم ومحالهم عدوا محالك
 فإذا فعلت فربما تخمى فامر ما بدا لك
 فإذا فعلت فانه أمر تم به فعالك
 وغدوا غدا بجموعهم والفيل كى يسبوا عيالك
 فإذا تركتهم وكعبتا فوا حربا هنالك
 فلما توجه شهر وأصحاب الفيل وقد أجمعوا ما أجمعوا طفق كلها
 وجهوه أناخ وبرك فإذا صرفوه عنها من حيث أتي أسرع السير فلم يزل
 كذلك حتى غشيم الليل وخرجت عليهم طير من البحر لها خراطيم كأنها
 البليس شبيهة بالوطواط حمر وسود.

فلما رأوها أشفقوا منها وسقط في أيديهم فرمتهم بحجارة مد حرجة
 كالبندق تقع على رأس الرجل فتخرج من جوفه فلما أصبحوا من الغد
 أصبح عبد المطلب ومن معه على جبالهم فلم يروا أحداً غشيم فبعث ابنه
 على فرس له سريع ينظر ما لقوا فإذا هم مشدixin جميعاً فرجع يرفع رأسه
 كاسفاً عن فخذه فلما رأى ذلك أبوه قال:

ان ابني افرس العرب وما كشف عن فخذه الا بشيراً او نذيراً فلما دنا
 من ناديه قالوا ما وراءك قال هلكوا جميعاً فخرج عبد المطلب وأصحابه
 فاخذوا أموالهم وقال عبد المطلب شعراً في المعنى:

أنت منعت الجيش والافيا
 وقد رعوا بكرة الافيا
 وقد خشينا منهم القتالا
 وكل أمر منهم معضا
 شكرنا وحمدنا لك ذا الجلالا

فانصرف شهر هارباً وحده فاول منزل نزله سقطت يده اليمني ثم نزل

منزلا آخر فسقطت رجله اليمنى فاقى متزله وقومه وهو جسد لا أعضاء له فاخبرهم الخبر ثم فاضت نفسه وهم ينظرون.

٣١ - عنه أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معا في الدلائل عن ابن عباس قال جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصفاح فأتاهم عبد المطلب فقال أن هذا بيت الله لم يسلط عليه أحد قالوا: لا نرجع حتى نهدمه وكانوا لا يقدمون عليهم إلا تأخر فدعوا الله الطير البابيل فاعطاها حجارة سوداء عليهم الطين فلما حاذتهم رمتهم مما بقي منهم أحد إلا أخذته الحكة فكان لا يحيك انسان منهم جلدته إلا تساقط لحمه

٣٢ - عنه أخرج ابن المنذر والحاكم وصححه وأبو نعيم والبيهقي عن ابن عباس قال أقبل أصحاب الفيل حتى إذا دنو من مكة استقبلهم عبد المطلب فقال لملوكهم ما جاء بك علينا ألا بعثت فناتيك بكل شيء أردت فقال:

أخبرت بهذا البيت الذي لا يدخله أحد إلا أمن فجئت أخيف أهله فقال أنا ناتيك بكل شيء تريده فارجع فابي أن يرجع إلا ان يدخله وانطلق يسير نحوه وتختلف عبد المطلب فقام على جبل فقال لاأشهد مهلك هذا البيت وأهله ثم قال:

اللهم ان لكل الله حلالا فامنع حلالك

لا يغلبن محالهم أبدا محالك
اللهم فان فعلت فامر ما بدا لك فاقبليت مثل السحابة من نحو البحر حتى أظلتهم طيرا أبابيل التي قال الله ترميهم بحجارة من سجيل فجعل الفيل يقع عجا فجعلهم كعصف ماكول.

٣٣ - عنه أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ألم تركيف فعل ربك

باصحاب الفيل قال أقبل ابرهة الاشرم بالحبشة ومن تبعه من غواة أهل اليمن إلى بيت الله ليهدموه من أجل بيعة لهم أصاها العرب بارض اليمن فاقبلوا بفيهم حتى إذا كانوا بالصفاح فكانوا إذا وجهوه إلى بيت الله ألقى بجرانه إلى الأرض.

فإذا وجهوه قبل بلادهم انطلق وله هرولة حتى إذا كانوا ببجالة اليمانية بعث الله عليهم طيراً أبابيل بيضا وهي الكبيرة فجعلت ترميهم بها حتى جعلهم الله كعصف مأكول فنجا أبو يكسوم فجعل كلما نزل أرضاً تساقط بعض لحمه حتى إذا أتي قومه فأخبرهم الخبر ثم هلك.

٣٤ - عنه أخرج ابن المذري عن ابن جرير في قوله ألم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل قال أبو يكسوم جبار من الجبارية جاء بالفيل يسوقه معه الحبش ليهدم - زعم - بيت الله من أجل بيعة كانت هدمت باليمن فلما دنا الفيل من الحرم ضرب بجرانه فإذا أرادوا به الرجعة عن الحرم أسرع الهرولة.

٣٥ - عنه أخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير قال أقبل أبو يكسوم صاحب الحبشة ومعه الفيل فلما انتهى إلى الحرم بر克 الفيل فابى أن يدخل الحرم فإذا وجه راجعاً أسرع راجعاً وإذا ارتد على الحرم أبي فارسل الله عليهم طيراً صغراً بيضاً في أفواهها حجارة أمثال الحمص لا تقع على أحد إلا هلك.

٣٦ - عنه أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصفاح فأتاهم عبد المطلب فقال إن هذا بيت لم يسلط عليه أحد قالوا لا نرجع حتى نهدمه وكانوا لا يقدمون فيهم إلا تأخر فدعوا الله الطير البابيل فاعطاها حجارة سوداء عليها الطين فلما حاذت بهم صفت عليهم ثم

رمتهم فما بقي منهم أحد إلا أصابته الحكة وكانوا لا يحک انسان منهم جلده إلا تساقط جلده.

٣٧ - عنه أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال لما أرسل الله الحجارة على أصحاب الفيل جعل لا يقع منها حجر إلا سقط وذلك أول ما كان المجري ثم أرسل الله سيلاً فذهب بهم فالقاهم في البحر قيل فما الأبابيل قال الفرق.

٣٨ - عنه أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود طيراً أبابيل قال هي الفرق.

٣٩ - عنه أخرج الفريابي وعبد بن حميد عن ابن عباس طيراً أبابيل قال فوجاً بعد فوج كانت تخرج عليهم من البحر.

٤٠ - عنه أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله طيراً أبابيل قال خضر لها خراطيم كخراطيم الأبل وأنف كأنف الكلاب.

٤١ - عنه أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس طيراً أبابيل قال لها أكف الرجل وأنيات كانياب السباع.

٤٢ - عنه أخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم والبيهقي معاً في الدلائل عن عبيد بن عمير الليثي قال لما أراد الله أن يهلك أصحاب الفيل بعث الله عليهم طيراً نشأت من البحر كأنها الخطاطيف بكف كل طير منها ثلاثة أحجار مجزعة في منقاره حجر وحجران في رجليه.

ثم جاءت حتى صفت على رؤسهم ثم صاحت وألقت ما في أرجلها ومناقيرها فما من حجر وقع منها على رجل إلا خرج من الجانب الآخر ان

وقع على رأسه خرج من دبره وان وقع على شيء من بدنـه خرج من الجانب الآخر وبعث الله ريحـا شديدة فضرـبت أرجلـها فزـادـها شـدة فـاحـلـكـوا جـمـيعـا.

٤٣ - عنه أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن عكرمة طيراً أبابيل قال طير بيض وفي لفظ خضر جاءت من قبل البحر كان وجوهـها وجـوهـ السـبـاع لم تـرـ قبل ذلك ولا بـعـدهـ فـاثـرـتـ في جـلـودـهـمـ مثلـ الجـدـريـ فـانـهـ أـوـلـ ماـ رـؤـيـ الجـدـريـ.

٤٤ - عنه أخرج ابن مردوـيـهـ عن ابن عباس ألم تـرـ كـيفـ فعلـ ربـكـ باـصـحـابـ الفـيـلـ لـماـ أـقـبـلـ أـصـحـابـ الفـيـلـ يـرـيدـونـ مـكـةـ وـرـأـسـهـ أبوـ يـكـسـومـ الـحـبـشـيـ حتـىـ أـتـواـ المـغـمـسـ أـتـهـمـ طـيرـ فيـ منـقـارـ كـلـ طـيرـ حـجـرـ وـفـيـ رـجـلـهـ حـجـرـانـ فـرـمـتـهـ بـهـاـ فـذـلـكـ قـوـلـهـ وـأـرـسـلـ عـلـيـهـ طـيرـ أـبـاـبـيلـ يـقـولـ يـتـبعـ بـعـضـهـاـ بـعـضـاـ تـرـمـيـهـمـ بـحـجـارـةـ مـنـ سـجـيلـ يـقـولـ مـنـ طـيـنـ.

قال وكانت من جزع أظفار مثل بعر الغنم فرمـتـهـ بـهـاـ فـجـعـلـهـمـ كـعـصـفـ مـأـكـوـلـ وـهـوـ وـرـقـ الزـرـعـ الـبـالـيـ الـمـأـكـوـلـ يـقـولـ خـرـقـتـهـمـ الـحـجـارـةـ كـمـاـ يـتـخـرـقـ وـرـقـ الزـرـعـ الـبـالـيـ الـمـأـكـوـلـ قال وـكـانـ اـقـبـالـ هـؤـلـاءـ إـلـىـ مـكـةـ قـبـلـ انـ يـوـلدـ النـبـيـ ﷺـ بـثـلـاثـ وـعـشـرـيـنـ سـنـةـ.

٤٥ - عنه أخرج ابن المنذر عن أبي الكنود ترمـيـهـمـ بـحـجـارـةـ مـنـ سـجـيلـ قال دونـ الـحـمـصـةـ وـفـوـقـ الـعـدـسـةـ.

٤٦ - عنه أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن عمر ان طـيرـ أـبـاـبـيلـ قال طـيرـ كـثـيرـةـ جـاءـتـ بـحـجـارـةـ كـثـيرـةـ أـكـبـرـهـاـ مـثـلـ الـحـمـصـةـ وـأـصـغـرـهـاـ مـثـلـ الـعـدـسـةـ.

٤٧ - عنه أخرج أبو نعيم في الدلائل من طريق عكرمة عن ابن

عباس في قوله ترميم بحجارة من سجيل قال بحجارة مثل البندق وبها نضح حمرة مختمة مع كل طائر ثلاثة أحجار حجران في رجليه وحجر في منقاره حلقت عليهم من السماء ثم أرسلت تلك الحجارة عليهم فلم تعد عسكرهم.

٤٨ - عنه أخرج أبو نعيم عن نوفل بن معاوية الديلمي قال رأيت الحصى التي رمى بها أصحاب الفيل حصى مثل الحمص وأكبر من العدس حمر مختمة كأنها جزع ظفار.

٤٩ - عنه أخرج أبو نعيم عن حكيم بن حزام قال كانت في المقدار من الحمصة والعدسة حصى به نضح أحمر مختمة كالجزع فلو لا انه عذب به قوم أخذت منه ما اتخذه لى مسجدا وهي بكرة كثير.

٥٠ - عنه أخرج أبو نعيم عن أم كرز الخزاعية قالت رأيت الحجارة التي رمى بها أصحاب الفيل حمرا مختمة كأنها جزع ظفار فمن قال غير ذلك فلم ير منها شيئاً ولم يصبهم كلهم وقد أفلت منهم.

٥١ - عنه أخرج أبو نعيم عن محمد بن كعب القرظى قال جاؤا بفيلين فاما محمود فربض وأما الآخر فشجع فحسب.

٥٢ - عنه أخرج أبو نعيم عن عطاء بن يسار قال: حدثني من كلم قائد الفيل وسائسه قال لها أخبراني خبر الفيل قالا أقبلنا به وهو فيل الملك النحاشي الاكبر لم يسر به قط إلى جمع الا هزمهم فلما دنا من الحرم جعلنا كلها نوجهه إلى الحرم يربض فتارة نضربه فيهبط وتارة نضربه حتى غل ثم نتركه.

فلما انتهى إلى المغمس ربض فلم يقم فطلع العذاب فقلنا نجا غير كما قالا نعم كلهم أصابه العذاب وولى أبرهة ومن تبعه يريد بلاده كلها

دخلوا أرضا وقع منهم عضو حتى انتهوا إلى بلاد خشم وليس عليه غير رأسه فمات.

٥٣ - عنه أخرج أبو نعيم من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس أن أبرهة الأشرم قدم من اليمن يريد هدم الكعبة فارسل الله عليهم طيرا أبيض ي يريد مجتمعة لها خراطيم تحمل حصاة في منقارها وحصاتين في رجليها ترسل واحدة على رأس الرجل فيسيل لحمه ودمه وتبقى عظاما خاوية لا لحم عليها ولا جلد ولا دم.

٥٤ - عنه أخرج أبو نعيم عن عثمان بن عفان انه سأله رجلا من هذيل قال: أخبرني عن يوم الفيل فقال بعثت يوم الفيل طليعة على فرس لي أني فرأيت طيرا خرجت من الحرم في كل منقار طير منها حجر وفي رجل كل طير منها حجر وهاجت ريح وظلمة حتى قعدت بي فرسني مرتين فساحتهم مسحة كلفته كرداك وانجلت الظلمة وسكت الريح قال فنظرت إلى القوم خامدين.

٥٥ - عنه أخرج ابن مردويه وأبو نعيم عن أبي صالح انه رأى عند أم هانى بنت أبي طالب من تلك الحجارة نحوا من قفيز مخططة بحمرة كأنها جزع ظفار مكتوب في الحجر اسمه واسم أبيه.

٥٦ - عنه أخرج ابن جرير و ابن المنذر و البهقي في الدلائل عن ابن عباس فجعلهم كعصف يقول كالتبن.

٥٧ - عنه أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر و البهقي في الدلائل عن ابن عباس فجعلهم كعصف ما كقول قال هو التبن.

٥٨ - عنه أخرج الفريابي و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر عن مجاهد كعصف ما كقول قال ورق الخنطة.

- ٥٩- عنه أخرج الفريابي و عبد بن حميد و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال العصف المأكول ورق الحنطة.
- ٦٠- عنه أخرج عبد بن حميد عن طاوس كعصف مأكول قال ورق الحنطة فيها النقب.
- ٦١- عنه أخرج عبد بن حميد عن عكرمة كعصف مأكول قال إذا أكل فصار أجوف.
- ٦٢- عنه أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم و أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس كعصف مأكول قال هو الطيور عصافه الزرع
- ٦٣- عنه أخرج ابن إسحاق في السيرة و الواقدي و ابن مردويه و أبو نعيم و البهقي عن عائشة قالت لقد رأيت سائس الفيل و قائدته بمكة أعميين مقعدين يستطمان.
- ٦٤- عنه أخرج عبد بن حميد و البهقي في الدلائل عن ابن أبي زبي قال ولد النبي ﷺ عام الفيل.
- ٦٥- عنه أخرج ابن إسحاق و أبو نعيم و البهقي عن قيس بن مخرمة قال ولدت أنا و رسول الله ﷺ عام الفيل و أخرج البهقي عن محمد بن جبير بن مطعم قال ولد رسول الله ﷺ عام الفيل و كانت عكاذا بعد الفيل بخمس عشرة سنة و بني البيت على رأس خمس و عشرين سنة من الفيل و تنبأ رسول الله ﷺ على رأس أربعين من الفيل.
- ٦٦- عنه حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن ابن إسحاق عن العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس عن بعض أهله أن عبد المطلب توفي ورسول الله ﷺ ابن ثانى سنين وكان بعضهم يقول توفي عبد المطلب ورسول الله ابن عشر سنين.

المراجع:

- (١) الكافي: ٤٤٨/١ و ٤٤٢/٢، (٢) تفسير القمي: ٤٤٢/٢،
- (٣) كمال الدين: ١٧٤، إلى ١٨١، (٤) فضائل ابن شاذان: ١٨،
- (٥) كنز الفوائد: ١٨٤/١ - ٢٣٣، (٦) التبيان: ٤٠٩/١٠،
- (٧) الكشاف: ٧١٧/٤، (٨) الجامع لاحكام القرآن: ١٨٧/١٠،
- (٩) الدر المنشور: ٥٧٢/٨.

٢- باب أخبار أبي طالب

١- الكلبي عن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن هلال، عن أمية بن علي القيسي قال: حدثني درست ابن أبي منصور أنه سأله أبا الحسن الأول عليهما السلام أكان رسول الله عليهما السلام محجوجاً بأبي طالب؟ فقال: لا ولكنك كان مستودعاً للوصايا فدفعها إليه عليهما السلام.

قال: قلت: فدفع إليه الوصايا على أنه محجوج به؟ فقال لو كان محجوجاً به ما دفع إليه الوصية، قال: فقلت: فما كان حال أبي طالب؟ قال أقر بالنبي وبما جاء به ودفع إليه الوصايا ومات من يومه.

٢- عنه عن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد الثقي، عن علي بن المعلى، عن أخيه محمد، عن درست بن أبي منصور، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: لما ولد النبي عليهما السلام مكت أيا ما ليس له لbin، فألقاه أبو طالب على ثدي نفسه، فأنزل الله فيه لينا فرسع منه أياماً حتى وقع أبو طالب على حليمة السعدية فدفعه إليها.

٣- عنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف أسروا الأئمان وأظهروا الشرك فاتاهم الله أجرهم مرتين.

٤- عنه عن الحسين بن محمد و محمد بن يحيى، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الأزدي، عن إسحاق بن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قيل له: إنهم يزعمون أن أبا طالب كان كافرا؟ فقال: كذبوا كيف يكون كافرا وهو يقول:

ألم تعلموا أنا وجدنا محمدا نبياً كموسى خط في أول الكتب
وفي حديث آخر كيف يكون أبو طالب كافرا وهو يقول:
لقد علموا أن ابنتنا لا مكذب

لدينا ولا يعبأ بقول إلا باطل

وأبيض يستنق الغمام بوجهه

ثال اليتامي عصمة للارامل

٥- عنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمر، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: بينما النبي ﷺ في المسجد الحرام وعليه ثياب له جدد فألقى المشركون عليه سلانقة فلتوها ثيابه بها، فدخله من ذلك ما شاء الله فذهب إلى أبي طالب فقال له: يا عم كيف ترى حسي فيكم؟ فقال له:

وماذا يا ابن أخي؟ فأخبره الخبر، فدعا أبو طالب حمزة وأخذ السيف وقال لحمزة: خذ السلام ثم توجه إلى القوم والنبي معه فأتى قريشاً وهم حول الكعبة، فلما رأوه عرفوا الشر في وجهه، ثم قال لحمزة: أمر السلام على سبابهم ففعل ذلك حتى أتى على آخرهم، ثم التفت أبو طالب إلى النبي ﷺ فقال: يا ابن أخي هذا حسبك فينا.

٦- عنه عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي نصر، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرار، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: لما توفي أبو طالب

نزل جبرئيل على رسول الله ﷺ فقال: يا محمد اخرج من مكة، فليس لك فيها ناصر، وثارت قريش بالنبي ﷺ، فخرج هارباً حتى جاء إلى جبل عكلة يقال له الحجون فصار إليه.

- ٧ - عنه عن علي بن محمد بن عبد الله، و محمد بن يحيى، عن محمد ابن عبد الله رفعه، عن أبي عبد الله عليهما السلام، قال: إن أبو طالب أسلم بحساب الجمل؟ قال: بكل لسان.

- ٨ - عنه عن محمد بن يحيى، عن أحمد و عبد الله أبى محمد بن عيسى، عن أبيهما، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: أسلم أبو طالب بحساب الجمل و عقد بيده ثلاثة و ستين.

- ٩ - الصدوق حدثنا محمد بن موسى بن المتوك رحمه الله، قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، قال: حدثنا سهل بن زياد الأدمي، عن محمد ابن سنان، عن عمرو بن ثابت، عن حبيب بن أبي ثابت، رفعه، قال: دخل رسول الله ﷺ على عمه أبي طالب وهو مسجى، فقال: يا عم، كفلت بيها، وربست صغيراً، ونصرت كبيراً، فحزاك الله عنك خيراً. ثم أمر عليهما السلام بغسله.

- ١٠ - عنه عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا أبي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن علي بن جعفر عن محمد ابن عمر الجرجاني، قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام: أوّل جماعة كانت أن رسول الله ﷺ كان يصلّى و أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام به و جعفر معه.

فقال: يا بني صل جناح ابن عمك فلما أحسه رسول الله ﷺ تقدمها و انصرف أبو طالب مسروراً و هو يقول:

ان علياً و جعفراً ثقي
عند ملم الزمان و الكرب
والله لا اخذل النبي ولا
يخذله من نبي ذو حسب
لا تخذ لا وانصرأ ابن عمكما
أخي لامي من بينهم وأبي
قال: فكانت اول جماعة جمعت ذلك اليوم.

١١ - عنه حدثنا أبي، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد
ابن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن خلف بن حماد الأسدي، عن أبي
الحسن العبدى، عن الأعمش، عن عبایة بن ربعي، عن عبد الله بن عباس،
عن أبيه، قال:

قال أبو طالب للنبي ﷺ: يا بن أخي، الله أرسلك؟ قال: نعم. قال:
فارني آية. قال: ادع لي تلك الشجرة. فدعها فأقبلت حتى سجدت بين
يديه، ثم انصرفت. فقال أبو طالب: أشهد أنك صادق، يا علي صل جناح
ابن عمك.

١٢ - عنه حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال: حدثني
الحسن بن متيل الدقاد، قال: حدثني الحسن بن علي بن فضال، عن مروان
ابن مسلم، عن ثابت بن دينار الثالى، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن
عباس، أنه سأله، رجل فقال له: يا بن عم رسول الله، أخبرني عن أبي
طالب.

هل كان مسلماً؟ فقال: وكيف لم يكن مسلماً، وهو القائل:
وقد علموا أن ابنتنا لا مكذب لدinya ولا يعبأ بقيل الا باطل
إن أبا طالب كان مثله كمثل أصحاب الكهف حين أسرروا الایمان
وأظهروا الشرك، فآتاهم الله أجراهم مرتين.

١٣ - عنه حدثنا أبو الفرج محمد بن المظفر بن نفيس المصري الفقيه

قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد الداودي، عن أبيه قال: كنت عند أبي القاسم الحسين ابن روح - قدس الله روحه - فسألته رجل ما معنى قول العباس للنبي ﷺ: إن عمك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمل - وعقد بيده ثلاثة وستين - فقال:

عني بذلك إله أحد جواد. وتفسير ذلك أن الالف واحد، واللام ثلاثون، والاهاء خمسة، والالف واحد، والباء ثانية، والدال أربعة، والجيم ثلاثة، والواو ستة، والالف واحد، والدال أربعة. فذلك ثلاثة وستون.

١٤ - عنه حدثنا أحمد بن الحسن القطان، وعلي بن أحمد بن محمد، ومحمد بن أحمد الشيباني قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن يحيى بن زكريا القطان قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي قال: حدثنا عبد الله ابن محمد قال: حدثنا أبي، عن الهيثم، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن أبيه العباس بن عبد المطلب، عن أبي طالب قال:

خرجت إلى الشام تاجرا سنة ثمان من مولد النبي ﷺ، وكان في أشد ما يكون من الحر، فلما أجمعت على السير قال لي رجال من قومي: ما ت يريد أن تفعل بمحمد وعلى من تخلفه؟

فقلت: لا أريد أن أخلفه على أحد من الناس أريد أن يكون معي، فقيل: غلام صغير في حر مثل هذا تخرجه معك؟ فقلت: والله لا يفارقني حيثما توجهت أبدا فاني لا وطئ له الرحيل.

فذهبت فحشوت له حشية كساء وكتانا وكنا ركبانا كثيرا فكان والله البعير الذي عليه محمد أمامي لا يفارقني وكان يسبق الركب كلهم، فكان إذا اشتد الحر جاءت سحابة بيضاء مثل قطعة ثلج فتسقط عليه فتقف على رأسه لا تفارقنه، وكانت ربيا أمطرت علينا السحابة بأنواع الفواكه وهي

تسير معنا وضاق الماء بنا في طريقنا.

حتى كنا لا نصيب قرية إلا بدينارين، وكنا حيث ما نزلنا تمتليء الحياض ويكثر الماء وتخضر الأرض، فكنا في كل خصب وطيب من الخير، وكان معنا قوم قد وقفت جمامهم فشى إليها رسول الله ﷺ ومسح يده عليها فسارت، فلما قربنا من بصرى الشام إذا نحن بصومعة قد أقبلت تمشي كما تمشي الدابة السريعة.

حتى إذا قربت منا وقفت وإذا فيها راهب وكانت السحابة لا تفارق رسول الله ﷺ ساعة واحدة وكان الراهب لا يكلم الناس ولا يدرى ما الركب ولا ما فيه من التجارة، فلما نظر إلى النبي ﷺ عرفه فسمعته يقول: إن كان أحد فأنت أنت قال: فنزلنا تحت شجرة عظيمة قريبة من الراهب قليلة إلا غصان ليس لها حمل، وكانت الركبان نزلون تحتها.

فلما نزلها رسول الله ﷺ اهتزت الشجرة وألقت أغصانها على رسول الله ﷺ وحملت من ثلاثة أنواع من الفاكهة فاكهتان للصيف وفاكهتان للشتاء، فتعجب جميع من معنا من ذلك، فلما رأى بحيرى الراهب ذلك ذهب فاخذ لرسول الله ﷺ طعاما بقدر ما يكفيه.

ثم جاء وقال: من يتولى أمر هذا الغلام؟ فقلت: أنا، فقال: أي شيء تكون منه؟ فقلت: أنا عمه فقال: يا هذا إن له أعمام فأي الأعمام أنت؟ فقلت: أنا أخو أخيه من أم واحدة، فقال: أشهد أنه هو وإلا فلست بحيرى، ثم قال لي: يا هذا تأذن لي أن أقرب هذا الطعام منه ليأكله؟ فقلت له: قربه إليه، ورأيته كارها لذلك، والتفت إلى النبي ﷺ فقلت:

يا بنى رجل أحب أن يكرنك فكل فقال: هو لي دون أصحابي؟ فقال بحيرى: نعم هو لك خاصة فقال النبي ﷺ فإني لا آكل دون هؤلاء، فقال

بحيري: إنه لم يكن عندي أكثر من هذا؟ فقال: أفتاذن يا بحيري إلى أن يأكلوا معي؟ فقال: بلى، فقال: كلوا باسم الله.

فأكل وأكلنا معه فوالله لقد كنا مائة وسبعين رجلاً وأكل كل واحد منها حتى شبع وتجشأ، وبحيري: قائم على رأس رسول الله ﷺ يذب عنه ويتعجب من كثرة الرجال وقلة الطعام، وفي كل ساعة يقبل رأسه ويافوه، ويقول: هو هو رب المسيح، والناس لا يفقهون فقال له رجل من الركب: إن لك لشأننا قد كنا نمر بك قبل اليوم فلا تفعل لنا هذا البر؟ فقال بحيري:

والله إن لي لشأننا وشأنك، وإنني لارى ما لا ترون وأعلم ما لا تعلمون وإن تحت هذه الشجرة لغلاماً لو أنت علمون منه ما أعلم لحملتموه على أنفاسكم حتى تردوه إلى وطنه، والله ما أكرمتكم إلا له، ولقد رأيت له - وقد أقبل - نوراً أضاء له ما بين السماء والارض، ولقد رأيت رجالاً في أيديهم مراوح الياقوت والزبرجد يحيطون به، وآخرين ينترون عليه أنواع الفواكه ثم هذه السحابة لا تفارقه.

ثم صومعتي مشت إليه كما تشي الدابة على رجلها، ثم هذه الشجرة لم تزل يابسة قليلة الأغصان ولقد كثرت أغصانها واهتزت وحملت ثلاثة أنواع من الفواكه، فاكهتان للصيف وفاكهتان للشتاء، ثم هذه الحياض التي غارت وذهبت ماؤها أيام ترج بنى إسرائيل بعد المواريب حين وردوا عليهم.

فوجدنا في كتاب شمعون الصفا أنه دعا عليهم فغارت وذهب ماؤها، ثم قال: متى ما رأيتم قد ظهر في هذه الحياض الماء فاعلموا أنه لا جل نبي يخرج في أرض تهامة مهاجراً إلى المدينة اسمه في قومه الاميين وفي السماء

أحمد وهو من عترة إسماعيل بن إبراهيم لصلبه. فوالله إنه هو.

ثم قال بحيري: يا غلام أسائلك عن ثلات خصال بحق اللات والعزى إلا ما أخبرتنيها، فغضب رسول الله ﷺ عند ذكر اللات والعزى وقال: لا تسألني بها فوالله ما أبغضت شيئاً كبغضها، وإنما هما صنان من حجارة لقومي، فقال بحيري: هذه واحدة، ثم قال: فبالله إلا ما أخبرتني، فقال: سل عما بدا لك فإنك قد سألتني بإلهي وإلهك الذي ليس كمثله شيء، فقال: أسائلك عن نومك ويقظتك، فأخبره عن نومه ويقظته وأموره وجميع شأنه، فوافق ذلك ما عند بحيري من صفتة التي عنده، فانكب عليه بحيري، فقبل رجليه وقال:

يا بني ما أطيبك وأطيب ريحك، يا أكثر النبيين أتباعاً، يا من يهاء نور الدنيا من نوره، يا من بذكره تعمر المساجد، كأنني بك قد قدت الاجناد والخييل وقد تبعك العرب والجم طوعاً وكرهاً وكأنني باللات والعزى وقد كسرتهاً وقد صار البيت العتيق لا يملكه غيرك تضع مفاتيحه حيث تريد، كم من بطل من قريش والعرب تصرعه.

معك مفاتيح الجنان والنيران، معك الذبح الأكبر وهلاك الأصنام، أنت الذي لا تقوم الساعة حتى تدخل الملوك كلها في دينك صاغرة قبيحة فلم يزل يقبل يديه مرة ورجلية مرة ويقول: لئن أدركت زمانك لاضرب بين يديك بالسيف ضرب الزند بالزند.

أنت سيد ولد آدم وسيد المرسلين وإمام المتدينين وختام النبيين، والله لقد ضحكت الأرض يوم ولدت فهي ضاحكة إلى يوم القيمة فرحاً بك، والله لقد بكت البيع والاصنام والشياطين فهي باكية إلى يوم القيمة، أنت دعوة إبراهيم وبشرى عيسى، أنت المقدس المطهر من أنجاس الجاهلية.

ثم التفت إلى أبي طالب وقال: ما يكون هذا الغلام منك؟ فإني أراك لا تفارقه، فقال أبو طالب: هو ابني، فقال: ما هو بابنك وما ينبغي لهذا الغلام أن يكون والده الذي ولده حيا ولا أمه فقال: إنه ابن أخي وقد مات أبوه وأمه حاملة به، وماتت أمه وهو ابن ست سنين، فقال:

صدقت هكذا هو، ولكن أرى لك أن ترده إلى بلدك عن هذا الوجه فإنه ما يبقى على ظهر الأرض يهودي ولا نصراني ولا صاحب كتاب إلا وقد علم بولادة هذا الغلام، ولئن رأوه وعرفوا منه ما قد عرفت أنا منه ليبغضه شرا وأكثر ذلك هؤلاء اليهود، فقال أبو طالب:

ولم ذلك؟ قال: لأنك كائن لابن أخيك هذه النبوة والرسالة ويأتيه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى وعيسى، فقال أبو طالب: كلا إن شاء الله لم يكن الله ليضيعه.

ثم خرجنا به إلى الشام فلما قربنا من الشام رأيت والله قصور الشامات كلها قد اهتزت وعلا منها نور أعظم من نور الشمس، فلما توسطنا الشام ما قدرنا أن نجوز سوق الشام من كثرة ما ازدحروا الناس وينظرون إلى وجه رسول الله ﷺ، وذهب الخبر في جميع الشامات حتى ما بقي فيها حبر ولا راهب إلا اجتمع عليه.

فجاء حبر عظيم كان اسمه نسطورا فجلس حداه ينظر إليه ولا يكلمه بشيء حتى فعل ذلك ثلاثة أيام متواتية فلما كانت الليلة الثالثة لم يصبر حتى قام إليه فدار خلفه كأنه يلتمس منه شيئاً فقلت له: يا راهب كأنك تريدين منه شيئاً؟ فقال:

أجل إني أريد منه شيئاً ما اسمه؟ قلت: محمد بن عبد الله فتغير والله لونه، ثم قال: فترى أن تأمره أن يكشف لي عن ظهره لانظر إليه، فكشف

عن ظهره، فلما رأى الخاتم انكب عليه يقبله ويبكي، ثم قال: يا هذا اسرع برد هذا الغلام إلى موضعه الذي ولد فيه فإنك لو تدرى كم عدو له في أرضنا لم تكن بالذى تقدمه معك،

فلم يزل يتعاهده في كل يوم ويحمل إليه الطعام، فلما خرجنا منها أتاه بقميص من عنده فقال لي: أترى أن يلبس هذا القميص ليذكرني به، فلم يقبله ورأيته كارها لذلك، فأخذت أنا القميص مخافة أن يغتم وقلت: أنا البسه وعجلت به حتى رددته إلى مكة،

فوالله ما بقي بعكة يومئذ امرأة ولا كهل ولا شاب ولا صغير ولا كبير إلا استقبلوه شوقا إليه ما خلا أبو جهل - لعنه الله - فإنه كان فاتكا ماجنا قد ثُلِّ من السكر.

١٥ - عنه بهذا الاسناد، عن عبد الله بن محمد قال: حدثني أبي. وحدثني عبد الرحمن ابن محمد، عن محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أن أبي طالب قال: لما فارقه بحيري بكى بكاء شديدا وأخذ يقول: يا ابن آمنة كأني بك وقد رمتك العرب بوترها، وقد قطعك الأقارب ولو علموا لكنت لهم بمنزلة الأولاد ثم التفت إلى وقال:

أما أنت يا عم فارع فيه قرباتك الموصولة واحتفظ فيه وصية أبيك فإن قريشا ستهجرك فيه فلا تبالي، وإنني أعلم أنك لا تؤمن به ظاهرا ولكن ستؤمن به باطنا، ولكن سيمؤمن به ولد تلده وسينصره نمرا عزيزا اسمه في السماوات البطل الهاصر، وفي الأرض الشجاع الانزع.

منه الفرخان المستشهدان وهو سيد العرب ورئيسها وذو قرنها وهو في الكتب أعرف من أصحاب عيسى عليه السلام، فقال أبو طالب: والله قد رأيت

كل الذي وصفه بحيري وأكثر.

١٦ - عنه حدثنا أبي رحمة الله قال: حدثنا على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان يرفعه قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أراد أبو طالب أن يخرج إلى الشام في عير قريش، فجاء رسول الله ﷺ وتشبث بالزمام وقال: يا عم على من تخلفي لا على أم ولا على أب، وقد كانت امه توفيت.

فرق له أبو طالب ورحمة وأخرجه معه وكانوا إذا ساروا تسير إلى رأس رسول الله ﷺ غمامه تظله من الشمس فروا في طريقهم برجل يقال له: بحيري فلما رأى الغمامة تسير معهم نزل من صومعته واتخذ لقريش طعاماً وبعث إليهم يسألهم أن يأتيوه، وقد كانوا نزلوا تحت شجرة فبعث إليهم يدعوهم إلى طعامه فقالوا له:

يا بحيري والله ما كنا نعهد هذا منك، قال قد أحببت أن تأتوني، فأتوه وخلفوا رسول الله ﷺ في الرحل، فنظر بحيري إلى الغمامه قائمه، فقال لهم: هل بقي منكم أحد لم يأتي؟ فقالوا: ما بقي منا إلا غلام حدث خلفناه في الرحل، فقال: لا ينبغي أن يتخلف عن طعامي أحد منكم، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ فلما أقبل أقبلت الغمامه، فلما نظر إليه بحيري قال: من هذا الغلام؟ قالوا:

ابن هذا وأشاروا إلى أبي طالب، فقال له بحيري: هذا ابني؟ قال أبو طالب: هذا ابن أخي قال: ما فعل أبوه؟ قال: توفي، وهو حمل، فقال بحيري لابي طالب: رد هذا الغلام إلى بلاده فإنه إن علمت به اليهود ما أعلم منه قتلواه، فإن لهذا شأناً من الشأن، هذانبي هذه الأمة، هذانبي السيف.

١٧ - أبو جعفر الطوسي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان،

قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن بلال الملهي، قال: حدثنا النعمان بن أحمد القاضي الواسطي ببغداد، قال: وأخبرنا إبراهيم بن عرفة النحوي، قال: حدثنا أحمد بن رشيد بن خثيم الهمالي، قال:

حدثنا عمي سعيد، قال: حدثنا مسلم الملائى، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، لقد أتيناك وما لنا بغير يئط ولا غنم تغط، ثم أنشأ يقول:

أتيناك يا خير البرية كلها

لترجمنا ماما لقينا من الأزل

أتيناك والعذراء يدمى لبانها

وقد شغلت أم البنين عن الطفل

وألق بك فيه الفتى استكانة

من المجموع ضعفا ما يمر ولا يجلي

ولا شيء مما يأكل الناس عندنا

سوى الخنظل العاثي والعلهن الغسل

وليس لنا إلا إليك فرارنا

وأين فرار الناس إلا إلى الرسول

فقال رسول الله ﷺ للصحابة: إن هذا الأعرابي يشكو قلة المطر

وقطعاً شديداً. ثم قام يجبر رداءه حتى صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه،

وكان فيما حمده به أن قال: الحمد لله الذي علا في السماء وكان عالياً، وفي

الارض قريباً دانياً أقرب إلينا من حبل الوريد؟ ورفع يديه إلى السماء وقال:

اللهم اسكننا غيتنا مغيثنا، مريئنا، مريعاً، غدقنا، طبقاً، عاجلاً غير رائث،

نافعاً غير ضار، تملأ به الزرع، وتنتبت الزرع، وتحبي به الارض بعد موتها.

فَهَا رَدَ يَدِهِ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى أَحْدَقَ السَّحَابَ بِالْمَدِينَةِ كَالْأَكْلِيلِ، وَالتَّقَتَ السَّمَاءَ بِأَرْوَاقِهَا، وَجَاهَ أَهْلَ الْبَطَاطِحَ يَضْجُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفَرَقُ الْفَرَقُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ:

اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، فَانْجَابَ السَّحَابُ عَنِ السَّمَاءِ، فَضَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، وَقَالَ: اللَّهُ دَرَ أَبِي طَالِبٍ لَوْ كَانَ حَيَا لَقْرَتَ عَيْنَاهُ، مَنْ يَنْشَدُنَا قَوْلَهُ؟ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ، فَقَالَ: عَسَى أَرَدْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا حَمَلْتَ مِنْ نَاقَةٍ فَوْقَ ظَهْرِهَا

أَبْرَرْ وَأَوْفَى ذَمَّةً مِنْ مُحَمَّدٍ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي طَالِبٍ، هَذَا مِنْ قَوْلِ حَسَانَ بْنَ ثَابَتٍ. فَقَامَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: كَائِنَكَ أَرَدْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ:

وَأَبْيَضَ يَسْتَسْقِي الْفَغَامَ بِوْجَهِهِ
رَبِيعُ الْيَتَامَى عَصْمَةً لِلْأَرَاملِ
تَلُوذُ بِهِ الْهَلَاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
فَهُمْ عَنْهُ فِي نِعْمَةٍ وَفَوَاضُلٍ
كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ يَبْزِي مُحَمَّدًا
وَلَمَّا نَطَاعُنَ دُونَهُ وَنَقَاتَلَ
وَنَسْلَمَهُ حَتَّى نَصْرَعَ حَوْلَهُ
وَنَذَهَلَ عَنْ أَبْنَائِنَا وَالْمُحَلَّلِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: أَجَلْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كَنَانَةَ، فَقَالَ:
لَكَ الْحَمْدُ وَالْحَمْدُ مِنْ شَكْرٍ
سَقَيْنَا بِوْجَهِ النَّبِيِّ الْمَطْرُ
دُعَا اللَّهُ خَالِقَهُ دُعْوَةً
وَأَشْخَصَ مِنْهُ إِلَيْهِ الْبَصَرُ
فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا كَإِلْقَا الرِّدَا
وَأَسْرَعَ حَتَّى أَتَانَا الدَّرَرُ
دَفَاقُ الْعَزَالِيِّ جَمِ الْبَعْاقِ
أَغَاثَ بِهِ اللَّهُ عَلَيْهِ مَضْرُ
فَكَانَ كَمَا قَالَهُ عَمَّهُ
أَبُو طَالِبٍ ذَارِوَاءَ غَزْرَ
بِهِ اللَّهُ يَسْقِي صَيُوبَ الْفَغَامِ
فَهَذَا الْعَيَانُ وَذَاكَ الْخَبْرُ

فقال رسول الله ﷺ: يا كناني بوأك الله بكل بيت قلته بيتا في الجنة.

١٨ - قال الطبرسي اسرى برسول الله ﷺ إلى بيت المقدس، حمله جبرئيل على البراق فأتى به بيت المقدس وعرض عليه محاريب الأنبياء وصلى بهم ورده، ففر رسول الله ﷺ في رجوعه بغير لقريش وإذا هم ماء في آنية فشرب منه واكفا ما بقي، وقد كانوا أضلوا بعيرا لهم وكانوا يطلبونه.

فلما أصبح قال لقريش: إن الله قد أسرى بي إلى بيت المقدس فاراني آيات الأنبياء ومنازلهم وإني مررت بغير لقريش في موضع كذا وكذا وقد أضلوا بعيرا لهم فشربت من مائهم وأهرقت باقي ذلك. فقال أبو جهل:

قد امكتنتم الفرصة منه، فسألوه كم فيها من الأساطين واللقنا دليل؟

قالوا: يا محمد، إن هنالك من قد دخل بيت المقدس، فصف لنا كم أساطينه وقناديله ومحاريبه. فجاء جبرئيل عليه السلام فعلق صورة بيت المقدس تجاه وجهه، فجعل يخبرهم بما سأله عنده.

فلما أخبرهم قالوا: حتى يجيء العير نسألكم عنها قلت. فقال لهم رسول الله ﷺ: تصدقون ذلك أن العير يطلع عليكم عند طلوع الشمس يقدمها جمل أحمر عليه عزاراتان. فلما كان من الغد أقبلوا ينتظرون إلى العقبة ويقولون: هذه الشمس تطلع الساعة، فبيتنا هم كذلك إذ طلع عليهم العير حين طلوع القرص يقدمها جمل أحمر.

فسألوهم عنها قال رسول الله ﷺ، قالوا: لقد كان هذا، ضل جمل لنا، في موضع كذا وكذا، ووضعنا ماء فاصبحنا وقد اريق الماء. فلم يزد هم ذلك إلا عتوا. فاجتمعوا في دار الندوة وكتبوا بينهم صحيفة أن لا يواكلوا ببني هاشم ولا يكلموهم ولا يبايعوهم ولا يزوجوهم ولا يتزوجوا إليهم ولا يحضروا معهم حتى يدفعوا محمدا إليهم فيقتلونه، وأنهم يد واحدة على

محمد ﷺ ليقتلوه غيلة أو صراحة.

فلما بلغ ذلك أبا طالب جمع بني هاشم ودخل الشعب، وكانوا أربعين رجلا، فحلف لهم أبو طالب بالكعبة والحرم والركن والمقام لئن شاكل حمدا شوكة لآتين عليكم يا بني هاشم. وحضر الشعب، وكان يحرسه بالليل والنهار،

فإذا جاء الليل يقوم بالسيف عليه ورسول الله مضطجع ثم يقيمه ويضجه في موضع، فلا يزال الليل كله هكذا، ويوكل ولده وولد أخيه به يحرسونه بالنهار، وأصحابهم المجهد، وكان من دخل من العرب مكة لا يجر أن يبيع من بني هاشم شيئاً،

ومن باع منهم شيئاً انتهوا ماله. وكان أبو جهل، والعاص بن وائل السهمي، والنضر بن الحارث بن كلدة، وعقبة بن أبي معيط يخرجون إلى الطرقات التي تدخل مكة.

فنرأوه معه ميرة نهوده أن يبيع من بني هاشم شيئاً، ويحذروه إن باع شيئاً منهم أن ينهبوه ماله. وكانت خديجة لها مال كثير فانفقته على رسول الله ﷺ الشعب. ولم يدخل في حلف الصحيفة مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد المطلب بن عبد مناف، وقال:

هذا ظلم. وختموا الصحيفة بأربعين خاتماً ختمه كل رجل من رؤساء قريش بخاتمه وعلقوها في الكعبة، وتابعهم أبو لهب على ذلك. وكان رسول الله ﷺ يخرج في كل موسم فيدور على قبائل العرب فيقول لهم: تقنعون لي جنبي حتى أتلوا عليكم كتاب ربكم وثوابكم على الله الجنة وأبو لهب في أثره فيقول:

لا تقبلوا منه فإنه ابن أخي وهو كذاب ساحر. فلم تزل هذه حالة

فبقو في الشعب أربع سنين لا يؤمنون إلا من موسم إلى موسم، ولا يشترون ولا يبايعون إلا في الموسم، وكان يقوم بعكة موسمان في كل سنة: موسم للعمرة في رجب، وموسم للحج في ذي الحجة، وكان إذا اجتمعت الموسماً تخرج بنو هاشم من الشعب فيشترون ويبيعون.

ثم لا يجسر أحد منهم أن يخرج إلى الموسم الثاني، فأصابهم الجهد وجاءوا، وبعثت قريش إلى أبي طالب: ادفع إلينا حمداً حتى نقتله ونغلرك علينا، فقال: أبو طالب قصيده الطويلة اللامية التي يقول فيها:

وقد قطعوا كل العرى والوسائل لدinya ولا يعني بقول الأباطل ثال اليتامي عصمة للأرامل. فهم عنده في نعمة وفواضل ولا نطاعن دونه ونقاتل. وندهل عن أبنائنا والمحلائل وأحبيته حب الحبيب المواصل ودارأت عنه بالذرى والكلائل وشينا لمن عادى وزين المحافل يواли إله الحق ليس بما حل وأظهر دينا حقه غير باطل	فلما رأيت القوم لا وديهم ألم تعلموا أن ابننا لا مكذب وأليض يستسقى الغمام بوجهه يطوف به ال�لاك من آل هاشم كذبتم - وبيت الله - يعزى محمدًا ونسلمه حتى نصرع دونه لعمري لقد كلفت وجدًا بأحمد وجدت بنفسي دونه وحميته فلا زال في الدنيا جمالاً لأهلها حليماً رشيداً حاز ما غير طائش فأيده رب العباد بنصره
---	---

فلما سمعوا هذه القصيدة آيسوا منه، وكان أبو العاص بن الربيع -

وهو ختن رسول الله ﷺ - يجيء بالغير بالليل عليها البر والتمر إلى باب الشعب، ثم يصبح بها فتدخل الشعب فيأكله بنو هاشم، وقال

رسول الله ﷺ :

لقد صاهرنا أبو العاص فأحمدنا صهره، لقد كان يعمد إلى العير ونحن في الحصار فيرسلها في الشعب ليلاً. فلما أتى لرسول الله ﷺ في الشعب أربع سنين بعث الله على صحيقتهم القاطعة دابة الأرض.

فلحسست جميع ما فيها من قطيعة رحم وظلم وجور وتركت اسم الله، ونزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فأخبر رسول الله ﷺ أبا طالب. فقام أبو طالب ولبس ثيابه ثم مشى حتى دخل المسجد على قريش وهم مجتمعون فيه،

فلما بصرروا به قالوا: قد ضجر أبو طالب وجاء الان ليس لم ابن أخيه. فدنا منهم وسلم عليهم فقاموا إليه وعظموه وقالوا: يا أبا طالب قد علمنا أنك أردت مواصلتنا والرجوع إلى جماعتنا وأن تسلم ابن أخيك إلينا.

قال: والله ما جئت لهذا، ولكن ابن أخي أخبرني - ولم يكذبني - أن الله أخبره أنه بعث على صحيقتكم القاطعة دابة الأرض فلحسست جميع ما فيها من قطيعة رحم وظلم وجور وتركت اسم الله،

فابعثوا إلى صحيقتكم فإن كان حقا فاتقوا الله وارجعوا عما أنتم عليه من الظلم والجحود وقطيعة الرحمة، وإن كان باطلًا دفعته إليكم فإن شئتم قتلتموه وإن شئتم استحييتموه. فبعثوا إلى الصحيفة فأنزلوها من الكعبة - وعليها أربعون خاتما - فلما أتوا بها نظر كل رجل منهم إلى خاتمه ثم فكوها. فإذا ليس فيها حرف واحد إلا: باسمك اللهم. فقال لهم أبو طالب: يا قوم اتقوا الله وكفوا عما أنتم عليه. فتفرق القوم ولم يتكلم أحد. ورجع أبو طالب إلى الشعب وقال في ذلك قصيده البائية التي أو لها؟

ألا من لهم آخر الليل منصب

وشعب العصا من قومك المتشعب

وقد كان في أمر الصحيفة عبرة

متى ما يخبر غائب القوم يعجب
ما الله منها كفراهم وعقولهم

وما نعموا من ناطق الحق معرب
وأصبح ما قالوا من الأمر باطلًا

ومن يختلف ما ليس بالحق يكذب
وأمسى ابن عبد الله فينا مصدقا

على سخط من قومنا غير معتبر
فلا تحسّبوا مسلمين محمدًا

لذى عزة منا ولا متعزب
ستمنعه مسنايد هاشمية

مركبها في الناس خير مركب

وقال عند ذلك نفر من بني عبد مناف، وبني قصي، ورجال من
قريش، ولدتهم نساء بني هاشم: مطعم بن عدي بن عامر بن لوي -
وكان شيخاً كبيراً كثيراً مال له أولاد - وأبو البختري ابن هاشم، وزهير بن
أميمة المخزومي في رجال من أشرافهم: نحن براء مما في هذه الصحيفة، وقال
أبو جهل:

هذا أمر قضي بليل. وخرج النبي من الشعب ورهطه وخلطوا الناس،
ومات أبو طالب بعد ذلك بشهرين وماتت خديجة بعد ذلك. وورد على
رسول الله ﷺ أمران عظيان وجزع شديداً. ودخل على أبي طالب
وهو يجود بنفسه، فقال:

يا عم ربيت صغيراً، ونصرت كبيراً، وكفلت يتينا، فجزاك الله عنـي

خيرا، أعطني كلمة اشفع بها لك عند ربِّي. فقال: يابن أخي لو لا أني أكره أن يعيروا بعدي لأقررت عينك ثم مات.

١٩- روى ابن شهر آشوب عن تاريخ الطبرى والبلاذرى: انه لما نزل «فاصدع بما تؤمر» صدَّع النبي ونادى قومه بالاسلام، فلما نزل «انكم وما تعبدون من دون الله» الآيات، أجمعوا على خلافه فحدب عليه أبو طالب ومنعه، فقام عتبة والوليد وأبو جهل والعاص إلى أبي طالب.

قالوا: ان ابن أخيك قد سب آهتنا وعاب ديننا وتسفه أحلامنا وضلل آباءنا فاما ان تكتفه عنا واما ان تخلي بيننا وبينه، فقال لهم أبو طالب قول رقيقاً وردهم رداً جميلاً، فمضى رسول الله ﷺ على ما هو عليه يظهر دين الله ويدعو إليه وأسلم بعض الناس فانهمشوا إلى أبي طالب مرة أخرى.

قالوا: ان لك سناً وشرفاً ومنزلة وانا قد اشتئنناك ان تنهي ابن أخيك فلم ينته، وانا والله لا نصبر على هذا من شتم آباءنا وتسفيه أحلامنا وعيب آهتنا حتى تكتفه عنا أو ننازله في ذلك حتى يهلك احد الفريقين، فقال أبو طالب للنبي ﷺ: ما بال أقوامك بشكونك؟ فقال ﷺ: اني أريدهم على كلمة واحدة يقولونها لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية، فقالوا: كلمة واحدة؟ قال: نعم وأبيك - عشراً.

قال أبو طالب: وأي كلمة هي يابن أخي؟ قال: لا إله إلا الله، فقاموا ينفضون ثيابهم ويقولون: «أجعل الآلة لها واحداً ان هذا لشيء عجب». قال ابن اسحاق: ان أبو طالب قال له في السر: لا تحملني مالاً اطيق، فظن رسول الله انه قد بدا لعنه وانه خاذله وانه قد ضعف عن نصرته،

قال: يا عمه لو وضعت الشمس في يميني والقمر في شمالي ما تركت

هذا القول حتى أنفذه أو أقتل دونه، ثم استعبر فبكى ثم قام يولي فقال أبو طالب: امض لامرك فوالله ما أخذلك أبداً. وفي رواية انه قال فَلَمَّا سَمِعَهُ: إن الله تعالى أمرني أن أدعوك إلى دينه الحنيفيه، وخرج من عنده مغضباً، فدعاه أبو طالب وطيب قلبه ووعله بالنصر تم أنساً يقول:

وَاللَّهُ لَنْ يَصْلُوَا إِلَيْكُمْ بِجَمِيعِهِمْ

حتى أوسد في التراب دفينا

فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة

وانشر بذلك وقر منك عيونا

ودعوتني وزعمت انك ناصح

فلقد صدقـتـ وكـنـتـ قبلـ أـمـيـنا

وعرضـتـ دـيـنـاـ قدـ عـرـفـتـ بـأـنـهـ

مـنـ خـيـرـ أـدـيـانـ الـبـرـيـةـ دـيـنـاـ

لـوـ لـاـ مـخـافـةـ أـنـ يـكـونـ مـعـرـةـ

لـوـ جـدـتـيـ سـمـحاـ بـذـاكـ مـبـيـناـ

٢٠ - عنه عن الطبرى والواحدى بأسنادهما عن السدى، وروى ابن

بابويه في كتاب النبوة عن زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ انه اجتمع قريش الى أبي طالب ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنده فقالوا نسألك من ابن أخيك النصف، قال:

وـمـاـ النـصـفـ مـنـهـ؟

قالوا: يكفـ عـنـهـ فـلاـ يـكـلـمـنـاـ وـلاـ يـقـاتـلـنـاـ وـلاـ

نقـاتـلـهـ إـلـاـ إـنـ هـذـهـ الدـعـوـةـ قـدـ باـعـدـتـ بـيـنـ الـقـلـوبـ وـزـرـعـتـ الشـخـنـاءـ وـأـنـبـتـ

الـغـضـاءـ،ـ فـقـالـ:ـ يـابـنـ أـخـيـ أـسـمـعـتـ؟ـ

قال: يا عم لو أنصفـيـ بـنـوـ عـمـيـ لـاجـابـواـ دـعـوـتـيـ وـقـبـلـواـ نـصـيـحـتـيـ إـنـ اللهـ

تعالى أمرني أن أدعوا إلى دينه الحنيفية ملة إبراهيم، فمن أحببني فله عند الله الرضوان والخلود في الجنان، ومن عصائي قاتلته حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين.

قالوا: قل له يكف عن شتم آهتنا فلا يذكرها بسوء، فنزل «قل أغير الله تأمروني أعبد»، قالوا: إن كان صادقاً فليخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر فإن وجدناه صادقاً آمنا به، فنزل «وما كان الله ليذر المؤمنين» قالوا: والله لنشتمنك وإهلك، فنزل «وانطلق الملا منهم».

قالوا: قل له فليعبد ما نعبد ونعبد ما يعبد فنزلت سورة الكافرين، قالوا: قل له أرسله الله إلينا خاصة أم إلى الناس كافة؟ قال: بل أرسلت إلى الناس كافة إلى الإبليس والأسود ومن على رؤس الجبال ومن في لج البيحار ولا دعون السنة فارس والروم.

يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعاً، فتجبرت قريش واستكبرت وقالت: والله لو سمعت بهذا فارس والروم لاختطفتنا من أرضنا ولقلعت الكعبة حجراً حجراً، فنزل. وقالوا ان تتبع الهدى معك.

وقوله: «ألم تر كيف فعل ربك»، فقال مطعم بن عدي: والله يا أبا طالب لقد أنصفتك قومك وجهدوا على أن يتخلصوا مما تكرهه فما أراك تزيد أن تقبل منهم شيئاً، فقال أبو طالب: والله ما أنصفوني ولكنك قد اجتمعت على خذلاني ومظاهره القوم على فاصنع ما بدارك،

فوثبت كل قبيلة على ما فيها من المسلمين يعذبونهم ويفتنونهم عن دينهم والاستهزاء بالنبي ﷺ، ومنع الله رسوله بعمه أبي طالب منهم، وقد قام أبو طالب حين رأى قريشاً تصنع ما تصنع في بني هاشم.

فدعاهم إلى ما هو عليه من منع رسول الله والقيام دونه إلا أباً لهب

كما قال الله: «ولينصرن الله من ينصره»، وقدم قوم من قريش من الطائف وأنكروا ذلك ووّقعت فتنة فأمر النبي المسلمين أن يخرجوا إلى أرض الحبشة.

٢١ - عنه عن ابن عباس: دخل النبي ﷺ الكعبة وافتتح الصلاة فقال أبو جهل: من يقوم إلى هذا الرجل فيفسد عليه صلاته؟ فقام ابن الزبوري وتناول فرئاً ودماء وألق ذلك عليه، فجاء أبو طالب وقد سل سيقه فلما رأوه جعلوا ينهضون فقال: والله لئن قام أحد جللته بسيفي، ثم قال: يا بن أخي من الفاعل بك هذا؟ قال: عبد الله، فأخذ أبو طالب فرئاً ودماء وألق عليه.

٢٢ - عنه في روايات متواترة أنه أمر عبيده أن يلقوا السلا عن ظهره ويغسلوه ثم أمرهم أن يأخذوه فيمروا على أسبلة القوم بذلك.

٢٣ - عنه في رواية البخاري أن فاطمة أماطته ثم أوسعتهم شتاً وهم يضحكون، فلما سلم النبي قال: اللهم عليك الملا من قريش اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وامية ابن خلف،

فوالله الذي لا إله إلا هو ما سمي النبي يومئذ أحداً إلا وقد رأيته يوم بدر وقد أخذ برجله تجر إلى القليب مقتولاً إلا امية فإنه كان متنفخاً في درعة فتزايلاً من جره فأقروه والقوا عليه الحجر.

٢٤ - عنه عن محمد بن إسحاق: وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال: بئس عشيرة الرجل كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني الناس وأخرجتموني وأواني الناس وقاتلتموني ونصرني الناس، ثم قال: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ فقد وجدت ما وعدني ربى حقاً، ثم قال: انهم

يسمعون ما أقول، فقال حسان:

يُناديهم رسول الله لما
قدفناهم كمأْلَب في القليب
ألم تجدوا حديثي كان حقاً
وأمر الله يأخذ بالقلوب

٢٥ - عنه عن الطبرى والبلاذرى والضحاك قال: لما رأت قريش حمية
قومه وذب عمه أبو طالب عنه جاؤا إليه وقالوا: جئناك بفتى قريش جمالاً
وجوداً وشهامة عمارة بن الوليد تدفعه إليك تكون نصره وميراثه لك ومع
ذلك من عندنا مال وتدفع علينا ابن أخيك الذي فرق جماعتنا وسفه أحلامنا
فقتلته،

قال: والله ما أنصفتوني أتعطونني ابنكم أغدوه لكم وتأخذون ابني
تقتلونه؟، هذا والله ما لا يكون أبداً أتعلمون ان الناقة إذا فقدت ولدها لا
تحن إلى غيره، ثم نهرهم فهموا باغتياله فنعتهم أبو طالب من ذلك وقال فيه:

حيث الرسول رسول الله بيض تلاًا مثل البروق
أذب وأحمي رسول الله حماعة عم عليه شفيف
وأنشد:

يقولون لي دع نصر من جاء بالهدى
وغالب لنا غالب كل مغالب
وسلم علينا أهداً واكفلن لنا

بسنياً ولا تحفل بقول المعاشر
فقلت لهم الله ربى وناسى

على كل باع من لوي بن غالب.

٢٦ - عنه عن مقاتل: لما رأت قريش يعلو أمره قالوا: لا نرى محمداً
يزداد إلا كبراً وتكتبراً وإن هو إلا ساحر أو مجنون، وتوعدوه وتعاقدوا لئن

مات أبو طالب ليجمعن قبائل قريش كلها على قتله، وبلغ ذلك أبا طالب فجمعبني هاشم وأحلافهم من قريش فوصاهم برسول الله. وقال: ان ابن أخي كما يقول اخبرنا بذلك آباً وعلماً وانا ان محمداًنبي صادق وأمين ناطق وان شأنه اعظم شأن ومكان من ربه أعلى مكان فأجيبيوا دعوته واجتمعوا على نصرته وارموا عدوه من وراء حوزته فانه الشرف الباقى لكم مدى الدهر وأنشاً يقول:

أوصي بنصر النبي الخير مشهده

علياً ابني وعم الخير عباساً

وحمراء الاسد المخشي صولته

وجعفراً أن تذودوا دونه الباسا

وهاشماً كلها أوصي بنصرته

ان يأخذوا دون حرب القوم امراً سا

كونوا فداء لكم نفسي وما ولدت

من دون احمد عند الروع اتراً سا

بكل ابيض مصقول عوارضه

تخاله في سواد الليل مقابساً

٢٧ - عنه خص أخاه حمزة على اتباعه إذ اقبل حمزة متتوشاً بقوسه راجعاً من قنص له فوجد النبي ﷺ في دار اخته محموماً وهي باكية فقال: ما شأنك؟ قالت: ذل الحمى يا أبا عماره لو لقيت ما لقي ابن أخيك محمد آنفاً من أبي الحكم بن هشام وجده هنا جالساً فآذاه وسبه وبلغ منه ما يكره، فانصرف ودخل المسجد وشج رأسه شجة منكرة فهم اقرباؤه بضربه. فقال أبو جهل: دعوا أبا عماره لكيلاً يسلم، ثم عاد حمزة إلى النبي

وقال: عز ما صنع بك، ثم أخبره بصنعه فلم يهش النبي وقال: يا عم لانت منهم، فأسلم حمزة فعرفت قريش ان رسول الله قد عز وان حمزة سيمعنده، قال ابن عباس: فنزل «أو من كان ميتا فأحييناه» وسر أبو طالب وأنشأ يقول:

صبراً أباً يعلى على دين احمد
وكن مظها للدين وفقت صابراً
وحط من أتي بالدين من عند ربه
بصدق وحق لأنك حمز كافرا
فقد سرفني إذ قلت إنك مؤمن
فكن لرسول الله في الله ناصرا
فناد قريشا بالذى قد أتيته
جهاراً وقل ما كان احمد ساحرا

وقال لابنه طالب:
أبني طالب ان شيخك ناصح
فيما يقول مسدد لك رائق
فاضرب بسيفك من اراد مساءة
حتى تكون لدى المنيه ذائق
هذا رجائي فيك بعد منيتي
لا زلت فيك بكل رشد وائق
فاعضد قواه يابني وكن له
انى بحمدك لا محالة لاحق

آهَا اردد حسرة لفراقه

إذ لم أرَاه قد تطاول باسق.

أترى أرَاه واللَّوَاءُ أَمَامَهُ

وعليِّي إبْنِي للَّوَاءِ معاْنِقَهُ

أَتَرَاه يشفع لي ويرحم عبرتي

هَيَّاهاتِ إِنِّي لَا مُحَالَةَ زَاهِقَهُ

٢٨ - عنه كتب الى النجاشي: «تعلم أبيت اللعن ان محمداً»، الايات،
 فأسلم النجاشي وكان قد سمع مذكرة جعفر وعمرو بن العاص ونزل فيه
 وإذا «سمعوا ما انزل الى الرسول» الى قوله: «أجر المحسنين».

٢٩ - عنه عن عكرمة وعروة بن الزبير وحديثهما لما رأت قريش انه
 يفسو أمره في القبائل وان حمزة أسلم وان عمرو بن العاص رد في حاجته
 عند النجاشي، فأجمعوا امرهم ومكرهم على ان يقتلوا رسول الله علانية،
 فلما رأى ذلك أبو طالب جمع بني عبد المطلب فأجمع لهم امرهم على
 ان يدخلوا رسول الله شعبهم فاجتمع قريش في دار الندوة وكتبوا صحيفة
 على بني هاشم ان لا يكلموهم ولا يزوجوهم ولا يتزوجوا إليهم ولا
 يبايعوهم أو يسلموا إليهم رسول الله وختم عليها اربعون خاتماً وعلقوها في
 جوف الكعبة.

٣٠ - عنه قال: في رواية عند زمعة بن الاسود فجمع أبو طالب بني
 هاشم وبني عبد المطلب في شعبه وكانوا اربعين رجلاً مؤمنهم وكافرهم
 ماخلاً أبا هلب وأبا سفيان فظاهر لهم عليه فحلف أبو طالب لئن شاكل
 محمداً شوكة لآتين عليكم يا بني هاشم وحسن الشعب وكان يحرسه بالليل
 والنهر، وفي ذلك يقول:

ألم تعلموا أنا وجدنا محمدًا
 نبياً كموسى خط في أول الكتب
 ليس أبونا هاشم شد ازره
 وأوصى بنيه بالطعان وبالضرب
 وإن الذي علقتم من كتابكم
 يكون لكم يوماً كراعية السقب
 افيفوا افيفوا قبل أن يحفر الثرى
 ويصبح من لم يجنب ذنبًا كذى الذنب
 قوله أيضاً:

وبعض القول أبلغ مستقيم
 بلا ق بطن مكة والخطيم
 بظلمة لها أمر وخيم
 وليس بـ فـ لـ حـ اـ بـ دـ ظـ لـ وـ
 الى مـ حـ مـورـ مـ كـ هـ لا يـ سـ يـ رـ يـ
 ونـ قـ تـ لـ كـ مـ وـ تـ لـ تـ قـ الـ خـ صـ وـ
 بـ آـ نـ هـ هـ مـ الجـ لـ الدـ ظـ لـ يـ
 وليس لـ قـ تـ لـ هـ فـ يـ هـ زـ عـ يـ
 ودون مـ حـ مـ دـ فـ تـ يـ اـ قـ وـ مـ هـ
 هـ مـ العـ رـ نـ يـ وـ الـ عـ ضـ وـ الـ صـ يـ
 ٣١ - عنه كان أبو جهل والعاص بن وائل والنضر بن الحمرث بن كلدة
 وعقبة بن أبي معيط يخرجون إلى الطرقات فن رأوا معه ميرة نبوه أن يبيع
 من بني هاشم شيئاً ويحدرونه من النهب فأنفقت خديجة على النبي فيه ما لا
 كثيراً، ومن قصيدة لابي طالب:

فأمسى ابن عبد الله فيينا مصدقا
على ساخت من قومنا غير معتب
لدى غرابة منا ولا متقرب
مركبها في الناس خير مركب
طليع نجبي نجلة فالمحصب
لنحلف كذبا بالعتيق المحجب
نفارقه حتى نصرع حوله وما نال تكذيب النبي المقرب
- ٣٢ - عنه كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه ونامت العيون جاءه أبو

طالب فأنهضه عن مضجعه واضجع عليا مكانه ووكل عليه ولده وولد أخيه، فقال علي عليه السلام: يا ابتهانى مقتول ذات ليلة، فقال أبو طالب:

كل حي مصيره لشعوب
اصبرن يا بني فالصبر أحجى
لداء النجيب وابن النجيب
قد بلوناك والبلاء شديد
والباع والفناء الرحيب
لداء الاعزدي الحسب الثاقب
فصيب منها وغير مصيب
ان تصبك المتون بالنيل تبرئ
آخذا من سهامها بنصيب.
كل حي وان تطاول عمرا

فقال علي عليه السلام:

ووالله ما قلت الذي قلت جازعا
أتأمرني بالصبر في نصر أحمد
وتتعلم اني لم أزل لك طائعا
ولكنني أحببت أن ترتضوني
وسعبي لو وجه الله في نصر أحمد
نبي الهدى المحمود طفلا ويافعا

- ٣٣ - عنه كانوا لا يؤمنون إلا في موسم العمرة في رجب وموسم الحج
في ذى الحجة فيشترون ويبيعون فيها. وكان النبي ﷺ في كل موسم
يدور على قبائل العرب فيقول لهم: تقنعون لي جانبي حتى أتلوا عليكم كتاب
ربى وثوابكم على الله الجنة، وأبو هب في اثره يقول: انه ابن أخي وهو

كذاب ساحر، فأصحابهم المجهد.

٣٤ - عنه قال: بعثت قريش إلى أبي طالب: ادفع علينا محمدًا حتى نقتله وغلرك علينا، فأنشأ أبو طالب اللامية التي يقول فيها: وابيض يستسوق الغمام بوجهه.

فلما سمعوا هذه القصيدة أيسوا منه. فكان أبو العاص بن الربيع وهو ختن رسول الله ﷺ يجئ بالغير بالليل عليها البر والقر إلى باب الشعب ثم تصبح بها فحمد النبي فعله فنكثوا بذلك أربع سنين. وقال ابن سيرين ثلاث سنين.

٣٥ - عنه في كتاب شرف المصطفى: فبعث الله على صحيفهم الأرضة فلحسها فنزل جبريل فأخبر النبي ﷺ بذلك فأخبر النبي أبو طالب، فدخل أبو طالب على قريش في المسجد فعظمه و قالوا: أردت مواصلتنا وأن تسلم ابن أخيك علينا؟ قال: لا والله ما جئت لهذا ولكن ابن أخي أخبرني ولم يكذبني أن الله قد أخبره بحال صحيفتكم فابعثوا إلى صحيفتكم، فإن كان حقا فاتقوا الله وارجعوا عما أنتم عليه من الظلم وقطيعة الرحيم، وإن كان باطلًا دفعته إليكم. فأتوا بها وفكوا الخواتيم فإذا فيها باسمك اللهم باسم محمد فقط، فقال لهم أبو طالب: اتقوا الله وكفوا عما أنتم عليه، فسكتوا وتفرقوا فنزل «ادع إلى سبيل ربك»

قال: كيف أدعوهم وقد صالحوا على ترك الدعوة؟ فنزل «يحيى الله ما يشاء ويثبت»، فسأل النبي ﷺ نوفل بن عبد مناف الذي أجار النبي لما انصرف من الطائف، وزهير بن أمية المخزومي ختن أبي طالب على ابنته عاتكة، وهشام بن عمرو بن لوي بن غالب، وأبو البختري بن هشام، وزمعة بن الأسود بن المطلب وقال:

هؤلاء السبعة: أخرقها الله، وعزّموا أن يقطعوا يعين كأنها وهو منصور
 بن عكرمة بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار فوجدوها شلّاه؟ فقالوا:
 قطعها الله، فأخذ النبي ﷺ في الدعوة، وفي ذلك يقول أبو طالب:
 ألا هل أتى نجدينا صنع ربنا على نأيهم والله بالناس أرود
 فيخبرهم إن الصحيفة مزقت وان كل ما لم يرضه الله يفسد
 يراوحها إفك وسحر مجتمع ولم تلق سحرا آخر الدهر يصعد
 وله أيضا:

وقد كان من أمر الصحيفة عبرة
 متى ما يخبر غائب القوم يعجب
 ما الله منها كفراهم وعقوتهم
 وما نعموا من ناطق الحق معرب
 وأصبح ما قالوا من الامر باطلًا
 ومن يختاق ما ليس بالحق يكذب
 وأمسى ابن عبد الله فيينا مصدقا
 على سخط من قومنا غير معتبر
 وله أيضا:

وдумي كصح السقاء السرب	تطاول ليلي بهم نصب
وهل يرجع الحلم بعد اللعب	ولعب قصي بأحلامها
كنفي الطهاة لطاف الحطب	ونفي قصيبني هاشم
خلوق الحديث ضعيف النسب	وقول لا حمد أنت امرؤ
بحق ولم يأتهم بالكذب	ألا ان أح مد قد جاءهم
بني هاشم وبيني المطلب	على ان اخواننا واذرروا

أمرا علينا لعقد الكرب
بما قد خلا من شؤون العرب
بعيد الانواع لعجب الذنب
على الاصوات وقرب النسب
وكعبة مكة ذات الحجب
ظبات الرماح وحد القصب
صدور العوالى وخيلا عصب.
هم اخوان كعظام اليدين
فبالقصي لم تخبروا
فلا تسكن بأيديكم
ورمتم بآحمد ما رمتم
فاني وما حج من راكب
تosalون أهـد أو تصطلوا
وتفترقوا بين أبنائكم

٣٦- الفتال النيسابوري قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: لما حضرت
ابا طالب عليهما السلام الوفاة جمع وجوه قريش فأوصاهم، فقال: يا معشر قريش
انتم صفوة الله من خلقه، وقلب العرب وانتم خزنة الله في ارضه، وأهل
حرمه فيكم السيد المطاع الطويل الذراع، وفيكم المقدم الشجاع الواسع
الباع،

اعلموا انكم لم تتركوا للعرب في المفاخرة نصيبا إلا حزقوه ولا شرفا
إلا ادركتموه فلكم على الناس بذلك الفضيلة، ولهم به اليكم الوسيلة
والناس لكم حرب وعلى حربكم الب، انى موصيكم بوصية
فاحفظوها.

اوصيكم بتعظيم هذه البنية فان فيها مرضاة رب، وقواما للمعاش
وثبوتا للوطأة، وصلوا ارحامكم ففي صلتها منساة في الاجل وزيادة في
العدد، واتركوا العقوق والبغى فيها هلكت القرون قبلكم اجيبيوا الداعي
واعطوا السائل.

فان فيها شرفا للحياة والمهات، عليكم بصدق الحديث واداء الامانة
فان فيها نفيا للتهمة، وجلاة في الاعين أقلوا الخلاف على الناس، وتفضلوا

عليهم بالمعروف فان فيهم محبة للخاصة، ومكرمة للعامة وقوة لأهل البيت، واني اوصيكم بمحمد خيرا فانه الامير في قريش، والصديق في العرب وهو جامع لهذه المصالح.

التي اوصيكم بها وقد جاءكم بأمر قبله الجنان، وانكره اللسان مخافة الشنان، وايم الله لكأنى انظر إلى صعاليك العرب، واهل العز في الاطراف والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته وصدقوا كلامه، وعظموا أمره.

فخاض بهم غمرات الموت فصارت رؤس قريش وصناديدها اذنابا، ودورها خرابا وضعفاً لها اربابا وإذا اعظمهم عليه احوجهم إليه وابعدهم منه احظائهم لديه قد محضته العرب ودادها، وصفت له بلادها واعطته قيادها.

قدونكم يا معاشر قريش ابن أبيكم وأمكم له ولادة، ولحزبه حماة والله لا يسلك احد سبيله الا رشد، ولا يأخذ أحد بهديه الا سعد، ولو كان لنفسي مدة وفي اجل تأخيرا لكتفيه الكوافي ولدفعت عنه الدواهي غير انىأشهد شهادته واعظم مقالته.

٣٧ - عنه قال ابن عباس: مر أبو طالب ومعه جعفر ابنه برسول الله ﷺ وهو في المسجد الحرام يصلى صلاة الظهر، وعلى عليه السلام عن يمينه فقال أبو طالب لجعفر: صل جناح ابن عمك فتقدم جعفر، وتأخر على واصطفا خلف رسول الله ﷺ حتى قضى الصلاة وفي ذلك يقول أبو طالب:

ان عليا وجعفرا ثقى
عند ملم الزمان والنوب
اترك ميتا وانتمى إذا
اجعلهما عرضة العداء

اخي لامي من بينهم وأبي
يخذله من بني ذو حسب
ليس أبو معتب قد اسلمنا
لا تخذلا وانصرا ابن عمكما
والله لا يخذل النبي ولا
ان ابا معتب قد اسلمنا
قال أيضاً:

ليعلم خير الناس ان محمدا رسول كموسى وال المسيح بن سريم
أتي بالهدي مثل الذي اتيا به فكل بحمد الله يهدى ويغض
وانكم تتلونه في كتابكم بصدق حديث لا حديث المجمجم
فلا تجعلوا الله ندا واسلموا فان طريق الحق ليس بظلم
ومما يدل على توحيد قوله:

مليك الناس ليس له شريك
هو الوهاب والمبدى المعيد
ومن فوق السماء له بحق ومن تحت السماء له عبيد
فاقر بالتوحيد وخلع الانداد من دونه وانه بعيد بعد الابتداء وينشا
خلقه نشأة اخرى وبهذا المعنى فارق المسلمون أهل الجاهلية. وقال عليهما السلام وقد
حضرته الوفاة:

اوسي بن نصر النبي الخير مشهده

عليا ابني وشيخ القوم عباسا

وحمزة الاسد الحامى حقيقته

وجعفرا ان يذودوا دونه الباسا

كونوا فداء لكم امي وما ولدت

في نصر احمد دون الناس اترابسا

ألم تعلموا ان ابتنا لا مكذب

لدينا ولا يعني بقول الا باطل

وابيض يستنقى الانام بوجهه
 ثمال اليتامي عصمة للاراميل
 يلوذ به اهلاك من آل هاشم
 فهم عنده في نعمة وفواضل
 كذبتم وبيت الله نبزى محمدا
 ولما نطا عن دونه ونقاتل
 ونسلمه حتى نصرع دونه
 ونذهب عن ابناها والحلائل
 يقولون لي دع نصر من جاء بالهدى
 وغالب لنا غالب كل مغالب
 وسلم اليانا أحمد وأكفل لنا
 بنينا ولا تحفل بقول المعاذ
 فقلت لهم الله ربى وناصري
 على كل بااغ من لوى بن غالب
 وكل هذه الآيات تدل على إيمانه عليه السلام فمن تأملها، وكل من تفكر فيها
 علم ما قلناه.

٣٨ - عنه قال المجلسي ألف السيد الفاضل السعيد شمس الدين أبو علي
 فخار بن معبد الموسوي كتابا في إثبات إيمان أبي طالب وأورد فيه أخبارا
 كثيرة من طرق الخاصة وال العامة، وهو من أعاظم محدثينا، وداخل في أكثر
 طرقنا إلى الكتب المعتبرة.

٣٩ - عنه قال: أخبرني شيخنا أبو عبد الله محمد بن إدريس، عن أبي
 الحسن علي بن إبراهيم عن الحسن بن طحان، عن أبي علي الحسن بن

محمد، عن والده محمد بن الحسن، عن رجالة، عن الحسن بن جمهور، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن مسمع كردين، عن أبي عبد الله عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال:

قال رسول الله ﷺ: هبط علي جبرئيل فقال لي: يا محمد إن الله عز وجل شفعك في ستة : بطن حملتك آمنة بنت وهب، وصلب أنزلك عبد الله ابن عبد المطلب، وحجر كفلك أبو طالب، وبيت آواك عبد المطلب، وأخ كان لك في الجاهلية - قيل: يا رسول الله وما كان فعله؟ قال: كان سخيا يطعم الطعام، ويجود بالنوال - وثدي أرضعتك حليمة بنت أبي ذؤيب.

٤٠ - عنه عن الشيخ أبي عبد الله بهذا الاسناد عن محمد بن الحسن، عن رجالة يرفعونه إلى إدريس وعلي بن أسباط جمِيعاً قالا: إن أبا عبد الله عليه السلام قال: أوحى الله تعالى إلى النبي ﷺ: إني حرمت النار على صلب أنزلك، وبطن حملك، وحجر كفلك، وأهل بيته آواك، فعبد الله بن عبد المطلب: الصليب الذي أخرجه، والبطن الذي حمله آمنة بنت وهب، والحجر الذي كفله فاطمة بنت أسد، وأما أهل البيت الذين آواوه فأباو طالب.

٤١ - عنه عن الشيخ أبي الفضل بن الحسين، عن محمد بن محمد بن الجعفري؟ عن محمد بن الحسن بن أحمد، عن محمد بن أحمد بن شهريار، عن والده أحمد، عن محمد بن شاذان، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي علي، عن الحسين بن أحمد،

عن أحمد بن هلال، عن علي بن حسان عن عميه عبد الرحمن بن كثير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نزل جبرئيل على رسول الله ﷺ فقال: يا محمد ربك يقرؤك السلام ويقول لك:

إني قد حرمت النار على صلب أنزلك، وعلى بطن حملك، وحجر كفلك، فقال جبرئيل : أما الصلب الذي أنزلتك فصلب عبد الله بن عبد المطلب، وأما البطن الذي حملك فآمنة بنت وهب، وأما الحجر الذي كفلك فعبد مناف ابن عبد المطلب وفاطمة بنت أسد.

٤٢ - عنه عن الشيخ شاذان بن جبرئيل، عن عبد الله بن عمر الطرابلي، عن القاضي عبد العزيز، عن محمد بن علي بن عثمان الكراجكي، عن الحسن بن محمد بن علي، عن منصور بن جعفر بن ملاعيب، عن محمد بن داود بن جندل، عن علي بن الحرب، عن زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن إسحاق بن عبد الله، عن العباس بن عبد المطلب أنه سأله رسول الله ﷺ فقال: ما ترجو لابي طالب؟ فقال كل خير أرجو من ربِّي عزوجل.

٤٣ - عنه بالاسناد عن الكراجكي، عن محمد بن أحمد بن علي، عن محمد بن عثمان بن عبد الله، عن جعفر بن محمد، عن عبيدة الله بن أحمد، عن محمد بن زياد، عن مفضل بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام أنه كان جالسا في الرحبة والناس حوله،

فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إنك بالمكان الذي أنزلك الله وأبوك معذب في النار، فقال: مه فض الله فاك، والذي بعث محمدا بالحق نبياً لو شفع أبي في كل مذنب على وجه الأرض لشفعه الله فيهم، أبي معذب في النار وابنه قسيم الجنة والنار؟،

والذي بعث محمدا بالحق إن نور أبي طالب ليطفئ أنوار الخلاائق إلا خمسة أنوار: نور محمد ونور فاطمة ونور الحسن ونور الحسين ونور ولده

من الأئمة، ألا إن نوره من نورنا، خلقه الله من قبل خلق آدم بألفي عام.

٤٤ - عنه بالاسناد عن الكراجكي، عن الحسين بن عبيد الله بن علي، عن هارون بن موسى، عن علي بن همام، عن علي بن محمد القمي، عن منجح الخادم، عن أبيان بن محمد قال:

كتبت إلى الإمام علي بن موسى عليه السلام: جعلت فداك إني شككت في إيمان أبي طالب قال: فكتب: بسم الله الرحمن الرحيم ومن يبتغ غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى أما إنك إن لم تقر بإيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار.

٤٥ - عنه أخبرني عبد الحميد بن عبد الله، عن عمر بن الحسين بن عبد الله بن محمد، عن محمد ابن علي بن بابويه بإسناد له أن عبد العظيم بن عبد الله العلوى كان مريضا، فكتب إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: عرفني يا ابن رسول الله عن الخبر المروي أن أبا طالب في ضحاضاح من نار يغلي منه دماغه، فكتب إليه الرضا عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فإنك إن شككت في إيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار.

٤٦ - عنه بالاسناد إلى الكراجكي عن رجاله، عن أبيان، عن محمد بن يونس، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يا يونس ما يقول الناس في أبي طالب؟ قلت: جعلت فداك يقولون:

هو في ضحاضاح من نار، وفي رجليه نعالن من نار تغلي منها أم رأسه، فقال: كذب أعداء الله، إن أبا طالب من رفقاء النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

٤٧ - عنه أخبرني الشيخ أبو الفضل ابن الحسين الحلي، عن محمد بن محمد بن الجعفرية، عن محمد بن أحمد بن الحسن، عن محمد بن أحمد بن

شهريار، عن أبي الحسن بن شاذان، عن محمد بن علي بن بابويه، عن أبي علي، عن الحسين بن أحمد المالكي، عن أحمد بن هلال، عن علي بن حسان، عن عمه قال:

قلت لابي عبد الله عليه السلام. إن الناس يزعمون أن أبا طالب في ضحاض من نار، فقال: كذبوا، ما بهذا نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه واله، قلت: وما نزل؟ قال: أتي جبرئيل في بعض ما كان عليه فقال: يا محمد إن ربك يقرؤك السلام ويقول لك:

إن أصحاب الكهف أسروا الإيمان وأظهروا الشرك فآتاهم الله أجراً مرتين، وإن أبا طالب أسر الإيمان وأظهر الشرك فأتاهم الله أجراً مرتين، وما خرج من الدنيا حتى أتته البشارة من الله تعالى بالجنة -

ثم قال عليه السلام: كيف يصفونه بهذا وقد نزل جبرئيل ليلة مات أبو طالب فقال: يا محمد اخرج عن مكة فالله بها ناصر بعد أبي طالب.

٤٨ - عنه أخبرني الشيخ محمد بن إدريس، عن أبي الحسن العريضي، عن الحسين بن طحان، عن أبي علي، عن محمد بن الحسن بن علي الطوسي، عن رجله، عن ليث المرادي قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام : سيدى إن الناس يقولون:

إن أبا طالب في ضحاض من نار يغلي منه دماغه، قال عليه السلام: كذبوا والله إن إيمان أبي طالب لو وضع في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق في كفة ميزان لرجح إيمان أبي طالب على إيمانهم.

ثم قال عليه السلام: كان والله أمير المؤمنين يأمر أن يحج عن أب النبي وأمه و عن أبي طالب في حياته، ولقد أوصى في وصيته بالحج عنهم بعد مماته. ثم قال قدس الله روحه بهذه الاخبار المختصة بذكر الضحاض وما

شاكلها من روايات أهل الضلال ومواضيعات بني أمية وأشياعهم، وأحاديث الضحاض جميعها تستند إلى المغيرة بن شعبة وهو رجل ضئيل في حق بني هاشم لأنّه معروف بعداوتهم، وروي عنه أنه شرب في بعض الأيام، فلما سكر قيل له، ما تقول في إمامتة بني هاشم؟ فقال: والله ما أردت هاشمي قط خيراً، وهو مع ذلك فاسق.

٤٩- عنه عن أبي علي الموضع، عن محمد بن الحسن العلوى، عن عبد العزيز بن يحيى، عن أحمد بن محمد العطار، عن حفص بن عمر بن الحارث، عن عمر بن أبي زائد، عن عبد الله ابن أبي الصيف، عن الشعبي يرفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال:

كان والله أبو طالب عبد مناف بن عبد المطلب مؤمناً مسلماً يكتم إيمانه مخافة على بني هاشم أن تناذدها قريش قال أبو علي الموضع: ولا مير المؤمنين عليه السلام في أبيه يرثيه يقول :

أبا طالب عصمة المستجير

وغيث المحول ونور الظلم

لقد هدم فدك أهل الحفاظ

فحل علىك ولي النعم.

ولقاك ربك رضوانه

فقد كنت للطهر من خير عم

فلو كان مات كافراً ما كان أمير المؤمنين عليه السلام يرثيه بعد موته
ويدعوه بالرضوان من الله تعالى.

٥٠- عنه عن أبي علي الموضع قال: تواترت الأخبار بهذه الرواية وبغيرها عن علي بن الحسين عليه السلام أنه سُئل عن أبي طالب أكان

مؤمنا؟ فقال: نعم، فقيل له: إن هنا قوماً يزعمون أنه كافر، فقال: واعجبوا
أيطعنون على أبي طالب أو على رسول الله ﷺ؟

وقد نهاد الله أن يقر مؤمنة مع كافر في غير آية من القرآن، ولا يشك
أحد أن بنت أسد من المؤمنات السابقات، وأنها لم تزل تحت أبي طالب حتى
مات أبو طالب عليه السلام.

٥١ - عنه عن الحسن بن معية، عن عبد الله بن جعفر بن محمد
الدوريستي، عن أبيه، عن جده عن محمد بن علي بن بابويه، عن أبيه، عن
سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن خلف ابن حماد، عن أبي
الحسن المعیدی، عن الاعمش، عن عباية بن ربعي، عن عبد الله بن عباس،
عن أبيه قال:

قال أبو طالب للنبي ﷺ بمحضر من قريش ليرهم فضله: يا ابن
أخي، الله أرسلك؟ قال: نعم، قال: إن للأنبياء معجزاً وخرق عادة فأننا آية،
قال: ادع تلك الشجرة وقل لها: يقول لك محمد بن عبد الله: أقبللي بإذن،
فدعها.

فأقبلت حتى سجدت بين يديه، ثم أمرها بالانصراف فانصرفت،
فقال أبو طالب: أشهد أنك صادق، ثم قال لابنه علي: يا بني الزم ابن عمك.
٥٢ - عنه بالاسناد إلى أبي الفرج، عن هارون بن موسى، عن محمد
ابن علي، عن علي بن أحمد بن مسدة، عن عمه، عن أبي عبد الله عليه
السلام أنه قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يعجبه أن يروي شعر أبي
طالب وأن يدون، وقال: تعلموه وعلموه أولادكم فإنه كان على دين الله
وفيه علم كثير.

٥٣ - عنه عن شاذان بن جبرئيل، عن الكراجكي، عن طاهر

ابن موسى، عن مزاحم بن عبد الوارث، عن أبي بكر بن عبد العزيز، عن العباس بن علي، عن علي بن عبد الله، عن جعفر بن عبد الواحد، عن العباس بن الفضل، عن إسحاق بن عيسى قال:

سمعت أبي يقول: سمعت المهاجر مولىبني نوفل يقول: سمعت أبا طالب بن عبد المطلب يقول: حدثني محمد صلوات الله عليه وسلام أن ربه بعثه بصلة الرحم وأن يعبد الله وحده ولا يعبد معه غيره، ومحمد عندي المصدق الأمين.

٥٤ - عنه عن محمد بن إدريس بإسناده إلى أبي الفرج، عن أحمد بن إبراهيم عن هارون بن عيسى، عن جعفر بن عبد الواحد، عن العباس بن الفضل، عن إسحاق بن عيسى عن أبيه قال: سمعت المهاجر مولىبني نوفل يقول: سمعنا أبا رافع يقول: سمعت أبا طالب يقول: حدثني محمد بن عبد الله أن ربه بعثه بصلة الارحام وأن يعبد الله وحده لا شريك له ولا يعبد سواه، ومحمد الصدوق الأمين.

٥٥ - عنه عن يحيى بن محمد بن أبي زيد، عن أبيه، عن محمد بن محمد ابن أبي الغنائم، عن الشريفي على بن محمد الصوفي، عن الحسين بن أحمد البصري، عن يحيى بن محمد، عن أبيه، عن أبي علي بن همام، عن جعفر بن محمد الفزارى،

عن عمران بن معافا، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن الباقي عليه السلام أنه قال: مات أبو طالب بن عبد المطلب مسلماً مؤمناً وشعره في ديوانه يدل على إيمانه.

ثم محبته وتربيته ونصرته و معاداة أعداء رسول الله صلوات الله عليه وسلام وموالاة أوليائه، وتصديقه إياها بما جاء به من ربه، وأمره لولديه: علي وجعفر بأن يسلماً ويؤمنا بما يدعونا إليه، وأنه خير الخلق، وأنه يدعونا إلى الحق والنهاج

المستقيم، وأنه رسول الله رب العالمين، فثبت ذلك في قلوبها.

فحين دعاهم رسول الله ﷺ أجاباه في الحال، وما تلبثا لما قد قرره
أبوهما عندهما من أمره، و كانوا يتأملان أفعال رسول الله ﷺ فيجدانها
كلها حسنة يدعوا إلى سداد واستناد.

فحسبك إن كنت منصفا منه هذا أن يسمح بمثل علي وجعفر ولديه -
وكانا من قلبه بالمزلة المعروفة المشهورة لما يأخذان به أنفسهما من الطاعة
له، والشجاعة وقلة النظير لها - أن يطعوا رسول الله ﷺ .

فيما يدعوهما إليه من دين وجهاد، وبذل أنفسهما، ومعاداة من عاداه،
وموالاة من والاه من غير حاجة إليه لا في مال ولا في جاه ولا غيره، لأن
عشيرته أعداؤه، وأما المال فليس له، فلم يبق إلا الرغبة فيما جاء به من ربه.

٥٦ - عنه عن السيد عبد الحميد، عن عبد السميع بن عبد الصمد، عن
جعفر بن هاشم بن علي، عن جده، عن أبي الحسن علي بن محمد الصوفي،
عن الحسن بن محمد بن يحيى عن جده يحيى بن الحسن يرفعه أن رسول
الله ﷺ قال لعقيل بن أبي طالب: أنا أحبك يا عقيل حبي: حبا لك وحبا
لابي طالب لانه كان يحبك.

٥٧ - عنه عن أبي الفضل شاذان بن جبرئيل، عن الكراچكي يرفعه
قال، أصابت قريشا أزمة مهلكة وسنة مجده منها ، وكان أبو طالب ذا
مال يسير وعيال كثير، فأصابه ما أصاب قريشا من العدم والاضافة والجهد
والفاقة،

فبعد ذلك دعا رسول الله ﷺ عميه العباس فقال له: يا أبا الفضل إن
أخاك كثير العيال مختل الحال، ضعيف النهضة والعزم، وقد نزل به ما نزل
من هذه الأزمة، وذوو الارحام أحق بالرفد وأولى من حمل الكل في ساعة

المجهد،

فانطلق بنا إليه لنعينه على ما هو عليه، فلنحمل بعض أثقاله، ونخفف عنه من عياله، يأخذ كل واحد منا واحداً من بنيه ليسهل بذلك عليه بعض ما هو فيه، فقال العباس: نعم ما رأيت والصواب فيها أتيت، هذا والله الفضل الكبير والوصل الرحيم،

فلقى أبا طالب فصبراه ولفضل آبائهما ذكراه، وقال له: إنا نريد أن نحمل عنك بعض الحال، فادفع إلينا من أولادك من تخف عنك به الاتصال، فقال أبو طالب: إذا تركتنا لي عقيلاً وطالباً فافعلا ما شئت، فأخذ العباس جعبراً وأخذ رسول الله ﷺ علياً، فانتجبه لنفسه وأصطفاه لهم أمره، وعول عليه في سره وجهه وهو مسارع لموصوفاته، موفق للسداد في جميع حالاته.

٥٨ - عنه وقد روی من طريق آخر أن العباس بن عبد المطلب أخذ جعبراً وأخذ حمزة طالباً وأخذ رسول الله ﷺ علياً.

٥٩ - عنه وروي من طريق آخر أن أبا طالب قال لبني قبيلة عكلية والعباس حين سأله ذلك: إذا خليتا لي عقيلاً فخذدا من شئت، ولم يذكر طالباً.

٦٠ - عنه عن الشيخ الفقيه شاذان بإسناده إلى الكراجكي يرفعه أن أبا جهل بن هشام جاء إلى النبي ﷺ ومعه حجر يريد أن يرميه به إذا سجد رسول الله ﷺ رفع أبو جهل يده فيبيست على الحجر، فرجع وقد التصق الحجر بيده، فقال له أشياعه من المشركين: أخشت؟ قال: لا ولكنني رأيت بيدي وبيني كهيئة الفحل يخطر بذنبه، فقال في ذلك أبو طالب وأرضاه هذه الآيات:

أفِيقوا بْنِي عَمْنَا وَانْتَهُوا
وَإِلَّا فَإِنِّي إِذَا خَائِفٌ
تَكُونُ لِغَابِرِكُمْ عِبْرَةٌ
كَمَا ذَاقَ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ
غَدَاءً أَتَتْهُمْ بِهَا صَرَصْرَةٌ
فَحَلَّ عَلَيْهِمْ بِهَا سُخْطَةٌ
غَدَاءً يَعْضُ بِعِرْقِوْبَهَا
وَأَعْجَبَ مَنْ ذَاكَ فِي أَمْرِكُمْ
بِكْفٍ، الَّذِي قَامَ مِنْ حِينِهِ
فَأَثْبَتَهُ اللَّهُ فِي كَفَهِ

عن الغي في بعض ذا المنطق
بوائق في داركم تلتقي
ورب المغارب والمشرق
ثُود وعاد فمن ذابق؟
وناقة ذي العرش إذ تستقي
من الله في ضربة الازرق
حسام من الهند ذو رونق
عجب في الحجر الملصق.
إلى الصابر الصادق المتقى
على رغم ذالمائن الاحمق

٦١ - عنه أخبرني عبد الحميد بإسناده إلى الشريف الموضع يرفعه
قال: كان أبو طالب يحيث ابنه عليا ويحضره على نصر النبي ﷺ وقال علي
عليه السلام: قال لي: يا بني الزم ابن عمك فإنك تسلم به من كل بأس
عاجل وآجل. ثم قال لي:

إن الوثيقة في لزوم محمد فأشدد بصحته علي يديكا

٦٢ - عنه عن شاذان بن جبرئيل عن الكراجكي، عن محمد بن علي
ابن صخر، عن عمر بن محمد بن سيف، عن محمد بن محمد بن سليمان، عن
محمد بن صنو بن صلصال قال: قال كنت أنصر النبي ﷺ مع أبي طالب
قبل إسلامي،

فأني يوماً جالس بالقرب من منزل أبي طالب في شدة القيظ إذ خرج
أبو طالب إلي شبيها بالملهوف فقال لي: يا أبا الفضفاف هل رأيت هذين
الغلامين - يعني النبي وعليا صلوات الله عليهما - فقلت: ما رأيتها مذ

جلست، فقال: قم بنا في الطلب لها فلست آمن قريشاً أن تكون اغتالتها،
 قال: فضينا حتى خرجنا من أبيات مكة، ثم صرنا إلى جبل من
 جبالها فاسترقينا إلى قلته فإذا النبي وعلي عن يمينه وهما قائمان بإزاء عين
 الشمس يركعان ويسجدان، قال فقال أبو طالب لجعفر ابنه: صل جناح ابن عمك،
 فقام إلى جنب علي، فأحس بها النبي ﷺ فتقدّمها، وأقبلوا على
 أمرهم حتى فرغوا مما كانوا فيه، ثم أقبلوا نحونا فرأيت السرور يتربّد في
 وجه أبي طالب، ثم انبعث يقول:

إن عليا وجعفرا ثقي	عند مسلم الزمان والنوب
لاتخذ لا وانصرا ابن عمكما	أخي لامي من بينهم وأبي
والله لا أخذل النبي ولا	يخذله منبني ذو حسب

٦٣ - عنه أخبرني عبد الحميد بإسناده يرفعه إلى عمران بن حصين
 قال: كان والله إسلام جعفر بأمر أبيه، وذلك أنه مر أبو طالب ومعه ابنه جعفر
 برسول الله ﷺ وعلي عن يمينه، فقال أبو طالب لجعفر: صل جناح ابن عمك،
 فجاء جعفر فصلّى مع النبي ﷺ فلما قضى صلاته قال له
 النبي ﷺ: يا جعفر وصلت جناح ابن عمك، إن الله يعوضك من ذلك
 جناحين تطير بهما في الجنة، فأنشأ أبو طالب يقول:

إن عليا وجعفرا ثقي	إلى قوله ذو حسب
حتى ترون الرؤوس طائحة	منا ومنكم هناك بالقضب
نخن وهذا النبي أنصره	نضرب عنه الاعداء كالشهب
إن نلتموه بكل جمعكم	فنحن في الناس ألام العرب

٦٤ - عنه قال: روى الواقدي بإسناده أن رسول الله لما كثُر أصحابه،
 فظهر أمره، اشتد ذلك على قريش وأنكر بعضهم على بعض، وقالوا: قد

أفسد محمد بسحره سفلتنا وأخرجهم عن ديننا، فلتأخذ كل قبيلة من فيها من المسلمين، فيأخذ الاخ أخاه وابن العم ابن عمه فيشده ويوثقه كتافاً ويضربه ويخوفه وهم لا يرجعون،

فأنزل الله: «ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا». فيها فخرج جماعة من المسلمين إلى الحبشة يقدمهم جعفر بن أبي طالب فنزلوا على النجاشي ملك الحبشة فأقاموا عنده في كرامة ورفع منزلة وحسن جوار، وعرفت قريش ذلك فأرسلوا إلى النجاشي عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد بن المغيرة المخزومي فخرج فلما قدم عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد في رهط من أصحابها على النجاشي تقدم عمرو بن العاص فقال: أيها الملك إن هؤلاء قوم من سفهائنا صباة، قد سحرهم محمد ابن عبد الله بن عبد المطلب، فادفعهم عنك.

فإن صاحبهم يزعم أنه نبي قد جاء بنسخ دينك ومحوماً أنت عليه، فلم يلتفت النجاشي إلى قوله ولم يحفل بما أرسلت به قريش، وجرى على إكرام جعفر وأصحابه وزاد في الإحسان إليهم، وبلغ أبا طالب ذلك فقال يدح النجاشي:

ألا ليت شعري كيف في الناس جعفر وعمرو وأعداء النبي الأقرب
وهل نال أفعال النجاشي جعفرا وأصحابه أم عاق ذلك شاغب
تعلم خيار الناس إنك ماجد كريم فلا يشق لديك المجائب
وتعلم بأن الله زادك بسطة وأسباب خير كلها لك لازب
فلما بلغت الآيات النجاشي سر بها سروراً عظيمها ولم يكن يطمع أن
يُدحه أبو طالب بشعر، فزاد في إكرامهم وأكثر من إعظامهم، فلما علم أبو طالب سرور النجاشي قال يدعوه إلى الإسلام ويتحثه على اتباع من النبي

عليه أفضـل الصلاة والسلام:

تعلم خيار الناس أن محمدـا
أـتـى باـهـدـى مـثـلـ الـذـي أـتـىـ بهـ
وـإـنـكـمـ تـتـلوـنـهـ فيـ كـتـابـكـمـ
فـلـاـ تـجـعـلـواـ اللهـ نـدـاـ وـأـسـلـمـواـ
وـإـنـكـ مـاـ يـأـتـيـكـ مـنـ عـصـابـهـ
وزـيـرـ لـمـوسـىـ وـمـسـيـحـ بـنـ مـرـيمـ
فـكـلـ بـأـمـرـ اللهـ يـهـدـيـ وـيـعـصـمـ
بـصـدـقـ حـدـيـثـ لـاـ حـدـيـثـ التـرـجمـ
فـإـنـ طـرـيقـ الحـقـ لـيـسـ بـمـظـلـمـ
لـقـصـدـكـ إـلـاـ اـرـجـعـواـ بـالـتـكـرمـ

٦٥ - عنه عن الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن الجوزي - وكان محن
يرى كفر أبي طالب ويعتقدـهـ - بإسنادـهـ إلىـ الـوـاقـدـيـ قالـ:ـ كانـ أـبـوـ طـالـبـ بنـ
عبدـ المـطـلـبـ لاـ يـغـيـبـ صـبـاحـ النـبـيـ ﷺ وـمـسـاءـهـ،ـ ويـحـرـسـهـ منـ عـدـائـهـ،ـ
ويـخـافـ أـنـ يـغـتـالـوهـ،ـ فـلـمـ كـانـ ذـاتـ يـوـمـ فـقـدـهـ وـلـمـ يـرـهـ،ـ وـجـاءـ المـسـاءـ فـلـمـ يـرـهـ،ـ
وـأـصـحـ فـطـلـبـهـ فيـ مـظـانـهـ فـلـمـ يـجـدـهـ،ـ

فـجـمـعـ وـلـدـانـهـ وـعـبـيـدـهـ وـمـنـ يـلـزـمـهـ فيـ نـفـسـهـ فـقـالـ لـهـمـ:ـ إـنـ مـحـمـدـاـ قـدـ
فـقـدـتـهـ فيـ أـمـسـاـ وـيـوـمـنـاـ هـذـاـ،ـ وـلـاـ أـظـنـ إـلـاـ أـنـ قـرـيـشـاـ قـدـ اـغـتـالـتـهـ وـكـادـتـهـ،ـ وـقـدـ
بـقـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ مـاـ جـئـتـهـ،ـ وـبـعـيدـ أـنـ يـكـونـ فـيـهـ،ـ وـاخـتـارـ مـنـ عـبـيـدـهـ عـشـرـينـ
رـجـلـاـ فـقـالـ:ـ اـمـضـواـ وـأـعـدـواـ سـكـاكـينـ،ـ وـلـمـضـ كـلـ رـجـلـ مـنـكـمـ وـلـيـجـلـسـ إـلـىـ
جـنـبـ سـيـدـ مـنـ سـادـاتـ قـرـيـشـ،ـ

فـإـنـ أـتـيـتـ وـمـحـمـدـ مـعـيـ فـلـاـ تـحـدـثـنـ أـمـراـ وـكـوـنـواـ عـلـىـ رـسـلـكـمـ حـتـىـ أـقـفـ
عـلـيـكـمـ،ـ وـإـنـ جـئـتـ وـمـاـ مـحـمـدـ مـعـيـ فـلـيـضـرـبـ كـلـ رـجـلـ مـنـكـمـ الرـجـلـ الـذـيـ
إـلـىـ جـانـبـهـ مـنـ سـادـاتـ قـرـيـشـ،ـ فـهـضـواـ وـشـحـذـواـ سـكـاكـينـهـمـ،ـ وـمـضـيـ أـبـوـ طـالـبـ
فـيـ الـوـجـهـ الـذـيـ أـرـادـهـ وـمـعـهـ وـهـطـ مـنـ قـوـمـهـ،ـ

فـوـجـدـهـ فـيـ أـسـفـلـ مـكـةـ قـائـمـاـ يـصـلـيـ إـلـىـ جـانـبـ صـخـرـةـ فـوـقـهـ عـلـيـهـ وـقـبـلـهـ
وـأـخـذـ بـيـدـهـ وـقـالـ:ـ يـاـ اـبـنـ أـخـ قـدـ كـدـتـ أـنـ تـأـتـيـ عـلـىـ قـوـمـكـ،ـ سـرـمـيـ.ـ فـأـخـذـ

بيده وجاء إلى المسجد وقريش في ناديهم جلوس عند الكعبة،
 فلما رأوه قد جاء ويده في يد النبي ﷺ قالوا: هذا أبو طالب قد
 جاءكم بِحَمْدٍ، إن له لشأنًا، فلما وقف عليهم والغضب يعرف وجهه قال
 لعبيده: أَبْرَزُوا مَا فِي أَيْدِيكُمْ، فَأَبْرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا فِي يَدِهِ،
 فلما رأوا السكاكين قالوا: ما هذا يا أبو طالب؟ قال: ما ترون إني
 طلبت محمداً فما أراه منذ يومين، فخفت أن تكونوا قد تقوه ببعض شأنكم،
 فأمرت هؤلاء أن يجلسوا إلى حيث ترون، وقلت لهم: إن جئت وما محمد
 معي فليضرب كل منكم صاحبه الذي إلى جنبه ولا يستأذنني فيه ولو كان
 هاشمياً، فقالوا: وهل كنت فاعلاً؟ فقال: إِي وَرَبِّ هَذِهِ - وَأَوْمَاءِ الْكَعْبَةِ -
 - فقال له مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف - وكان من أحفاده - لقد
 كدت تأتي على قومك، قال: هو ذاك، ومضى به وهو يرتجز:

اذهب بني فا عليك غضاضة	إذهب وقر بذاك منك عيونا
والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى اوسد في التراب دفينا
ودعوتني وعلمت أنك ناصحي	ولقد صدقت وكنت قبل أمينا
وذكرت ديننا لا محالة أنه	من خير أديان البرية دينا

قال: فرجعت قريش على أبي طالب بالعتب والاستعطاف وهو لا
 يحفل بهم ولا يلتفت إليهم.

٦٦ - عنه عن محمد بن إدريس وأبو الفضل شاذان بن جبرئيل وأبو
 العز محمد بن علي بأسانيدهم إلى الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان
 يرفعه قال: لما مات أبو طالب عليه السلام أتى أمير المؤمنين عليه السلام
 النبي ﷺ فآذنه بموته، فتوجع توجعاً عظيماً وحزن حزناً شديداً،
 ثم قال لأمير المؤمنين عليه السلام: امض يا علي فتول أمره وتول

غسله وتحنيطه وتكفينه فإذا رفعته على سريرته فأعلمي، ففعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فلما رفعه على السرير اعترضه النبي ﷺ فرق وتحزن وقال:

وصلت رحماً وجزيت خيراً يا عم فلقد رببت وكفلت صغيراً،
ونصرت وأزرت كبيراً، ثم أقبل على الناس وقال: أما والله لأشفعن لعمي
شفاعة يعجب به أهل الشقلين.

٦٧ - عنه عن أبي عبد الله بإسناده إلى أبي الفرج، عن أبي بشر، عن محمد بن هارون عن أبي حفص، عن عمه قال: قال السبيبي: لما فقدت قريش رسول الله ﷺ في القبائل بالموسم وزعموا أنه ساحر قال أبو طالب عليهما السلام .

زعمت قريش أن أحد ساحر كذبوا ورب الراقصات إلى الحرم
ما زلت أعرفه بصدق حديثه وهو الأمين على الحرائب والحرم
ليت شعري إذا كان ما زال يعرفه بصدق الحديث ما الذي يدعوه إلى
تكذيبه؟ أخذ الله له بحقه من الذين يفترون وينسبون الكفر إليه.

٦٨ - عنه عن عبد الحميد بن النقي رحمه الله بإسناده إلى الأصبغ بن نباتة قال، سمعت أمير المؤمنين علياً عليه السلام يقول: مر رسول الله ﷺ بنفر من قريش - وقد نحرروا جزوراً وكانوا يسمونها الفهيرة ويجعلونها على النصب - فلم يسلم عليهم، فلما انتهى إلى دار الندوة قالوا: مير بنا يتيم أبي طالب ولم يسلم،

فأيكم يأتيه فيفسد عليه مصلحة؟ فقال عبد الله ابن الزبير السهمي: أنا أفعل، فأخذ الفرش والدم فانتهى به إلى النبي ﷺ وهو ساجد فلما به ثيابه، فانصرف النبي ﷺ حتى أتى عمه أبو طالب، فقال: يا عم من أنا؟

قال: ولم يا ابن أخي، فقص عليه القصة، فقال: وأين تركتهم؟ فقال: بالابطح، فنادى في قومه: يا آل عبد المطلب يا آل هاشم يا آل عبد مناف، فأقبلوا إليه من كل مكان ملبيين، فقال: كم أنت؟ فقالوا: نحن أربعون، قال: خذوا سلاحكم، فأخذوا سلاحهم وانطلق بهم حتى انتهى إليهم، فلما رأت قريش أبا طالب أرادت أن تفرق،

فقال لهم: رب البنية لا يقوم منكم أحد إلا جلنته بالسيف، ثم أتى إلى صفة كانت بالابطح فضربها ثلاث ضربات فقط منها ثلاثة أنهار، ثم قال: يا محمد سأله: من أنت؟، ثم أنشأ يقول ويومئ بيده إلى النبي ﷺ:

أنت النبي محمد قرم أغمر مسود

حتى أتى على آخر الآيات، ثم قال: يا محمد أينهم الفاعل بك؟ فأشار النبي ﷺ إلى عبد الله بن الزبيري السهمي الشاعر، فدعاه أبو طالب فوجأ أنه حتى أدهاها، ثم أمر بالفرث والدم فأمر على رؤوس الملائكة، ثم قال: يا ابن أخي أرضيت؟ ثم قال: سأله من أنت؟ أنت محمد بن عبد الله، ثم نسبه إلى آدم عليه السلام ثم قال: أنت والله أشرفهم حيا وأرفعهم منصبا، يا معاشر قريش من شاء منكم يتحرك فليفعل، أنا الذي تعرفوني، فأنزل تعالى صدرا من سورة الانعام: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْكِهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ وَقُرَا».»

قال المؤلف:

قد تم بحمد الله و توفيقه المجلد الخامس والعشرون من مسند الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام و يتلوه إنشاء الله المجلد السادس والعشرون وأوله:

الحادي عشر و الستون من اخبار أبي طالب

فهرست

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
بقية من كتاب الطلاق	٣	٣
٢٢- باب النفقات.....	٣	٣
٢٣- باب المتوفى عنها زوجها اين تعتد...	٤	٦
٢٤- باب طلاق المعتوه.....	٥	٣
٢٥- باب طلاق الجنون والنائم.....	٦	٣
٢٦- باب طلاق الصبي.....	٧	٤
٢٧- باب طلاق المرأة المفقود زوجها.....	٨	٥
٢٨- باب الرجل يقذف زوجها ثم يطلقها.....	١٠	١
٢٩- باب اجتماع العدتين.....	١١	٥
٣٠- باب طلاق المرأة المسلمة.....	١٣	٢
٣١- باب اللعان.....	١٤	٥
٣٢- باب العزل.....	١٥	٣
٣٣- باب من قال لزوجاته احد اكن طالق.	١٥	١
٣٤- باب الاحق بالولد.....	١٦	٤

العنوان	الصفحة	عدد الأحاديث
٣٥- باب طلاق الحرة.....	١٨	٢
٣٦- باب القرعة عند التنازع.....	١٩	٨
٣٧- باب طلاق السنة.....	٢٢	٤
٣٨- باب طلاق الزوج الغائب.....	٢٣	١
٣٩- باب من قال لزوجته حبلك على غاربك.	٢٤	١
٤٠- باب من طلق بالكتايات.....	٢٥	٢
٤١- باب الرجل يشهد على الرجوع.....	٢٦	١
٤٢- باب تطليق الامة.....	٢٦	١
٤٣- باب تصديق المرأة.....	٢٧	٢
٤٤- باب طلاق الحاملي.....	٢٨	٣
٤٥- باب من قال لزوجته انت طلاق الفا.....	٢٩	١
كتاب الأولاد.....	٣٠	
١- باب تسمية الولد.....	٣٠	٦
٢- باب تسمية الحسينين عليهما السلام.....	٣٢	٦
٣- باب السقط.....	٣٥	١
٤- باب العقيقة.....	٣٦	٦
٥- باب الختان.....	٣٨	١
٦- باب تهنئة الولد.....	٣٩	١
كتاب التجمل و الزينة.....	٤٠	
١- باب الاردية.....	٤٠	١
٢- باب ليس الحرير.....	٤١	٢٨

		العنوان	عدد الاحاديث	الصفحة
٤٤		٣- باب التختم بالذهب.....	٤٨	
٨		٤- باب الشياب المعصر.....	٥٧	
١		٥- باب تقليم الأظفار.....	٦٠	
٢		٦- باب الديباج.....	٦١	
٢		٧- باب الأصفر.....	٦٢	
٢		٨- باب الحجامة.....	٦٢	
١		٩- باب الخضاب.....	٦٣	
١٠		١٠- باب الصور و التمايل.....	٦٤	
١		١١- باب العائم.....	٦٧	
١١		١٢- باب لباس أمير المؤمنين علیه السلام.....	٦٨	
٢		١٣- باب اظهار الزينة.....	٧١	
١		١٤- باب لباس أهل الكتاب.....	٧٢	
٥		١٥- باب الدعاء عند ليس التوب.....	٧٣	
١٠		١٦- باب الدواب.....	٧٤	
		كتاب الاطعمة.....	٧٨	
٩		١- باب فضل الاطعام.....	٧٨	
٣		٢- باب ادب الآكل.....	٨٢	
١		٣- باب الضيافة.....	٨٤	
٢		٤- باب الدعاء عند الآكل.....	٨٥	
٨		٥- باب ذبائح اهل الكتاب.....	٨٧	
٥		٦- باب اكل الثوم.....	٨٩	

	العنوان	عدد الأحاديث	الصفحة
١	٧- باب أكل الجن.....	٩٠	
٢	٨- باب الجريث و الطحال.....	٩٠	
١	٩- باب لحوم السباع والطير.....	٩١	
١	١٠- باب الرمان.....	٩١	
١	١١- باب اللحم.....	٩١	
١	١٢- باب الجراد.....	٩٢	
١	١٣- باب الجري.....	٩٢	
٢	١٤- باب الفالوذج.....	٩٣	
١	١٥- باب الخبيص.....	٩٣	
٤	١٦- باب الرطب.....	٩٤	
	كتاب الأشربة.....	٩٦	
٣	١- باب الظروف.....	٩٦	
٦	٢- باب شرب الخمر.....	٩٧	
٧	٣- باب الدباء و المزفت.....	٩٩	
١١	٤- باب الشرب قائماً.....	١٠١	
٣	٥- باب الطلاء.....	١٠٤	
٣	٦- باب الجمعة.....	١٠٥	
١	٧- باب الخل.....	١٠٦	
٦	٨- باب النرد والشطرنج.....	١٠٧	
١	٩- باب العسل.....	١٠٩	
١	١٠- باب بول الحمار.....	١٠٩	

العنوان	عدد الاحاديث	الصفحة
كتاب العتق.....		
١- باب المكاتب.....	١١٠	٢٢
٢- باب امهات الاولاد.....	١١٦	٦
٣- باب بيع الولاء.....	١١٨	٧
٤- باب ولاء اللقيط.....	١٢٠	١
٥- باب الولاء للكبر.....	١٢٠	٢
٦- باب ميراث المرأة والعبد.....	١٢١	١
٧- باب العبد يلد الاحرار.....	١٢١	٣
٨- باب من تولى غير مواليه.....	١٢٢	٢
٩- باب المدبر.....	١٢٣	٢
١٠- باب من اعتق بعض عبده.....	١٢٣	١
١١- باب العتق بالشرط.....	١٢٤	٢
١٢- باب العتق عند الموت.....	١٢٤	١
كتاب الصيد والذبائح.....		
١- باب الحيتان والجراد.....	١٢٥	٢
٢- باب ما قطع من الصيد.....	١٢٥	١
٣- باب الغنم.....	١٢٦	١٠
٤- باب ما ذبح للاصنام.....	١٢٩	٢
٥- باب ذبائح اهل الكتاب.....	١٣٠	٧

العنوان	عدد الأحاديث	الصفحة
كتاب القضاء والشهادات.....	١٣٢	٦
١- باب عدل القاضي.....	١٣٢	
٢- باب نفقة القاضي.....	١٣٤	١
٣- باب الشهادة.....	١٣٤	٣
٤- باب شهادة الصبيان.....	١٣٥	٣
٥- باب الانصاف.....	١٣٦	٧
٦- باب شاهد الزور.....	١٣٩	١
٧- باب شهادة القابلة.....	١٤٠	٢
٨- باب القضاء باليدين.....	١٤١	٥
٩- باب القرعة.....	١٤٣	٢
١٠- باب اصناف القضاة.....	١٤٤	١
١١- باب قضاء أمير المؤمنين عليهما السلام.....	١٤٥	٣٩
١٢- باب الإيمان والتذور.....	١٥٨	٣
كتاب الحدود.....	١٥٩	
١- باب تكذيب النبي ﷺ.....	١٥٩	٣
٢- باب الافتداء.....	١٥٩	١
٣- باب القصاص.....	١٦٠	٢
٤- باب القتل بالنار.....	١٦١	١
٥- باب الزاني والزانية.....	١٦٢	٣٩
٦- باب المسلم يزني بالنصرانية.....	١٧٢	٣
٧- باب النفي.....	١٧٣	٣

العنوان	عدد الاحاديث	الصفحة
٨- باب الرجم.....	١٧٤	٣١
٩- باب القذف.....	١٨٣	٣
١٠- باب المرأة وضعت لستة أشهر.....	١٨٤	١
١١- باب من اصاب جارية من الغنائم.....	١٨٤	١
١٢- باب اللواط.....	١٨٥	٩
١٣- باب شرب الخمر.....	١٨٨	٢١
١٤- باب صفة الحد.....	١٩٤	٩
١٥- باب اجتماع الرجل والمرأة في بيت..	١٩٦	١
١٦- باب من لا حد له.....	١٩٧	٢
١٧- باب الامة تستكره.....	١٩٧	٣
١٨- باب الجارية تفتض بالاصبع.....	١٩٨	١
١٩- باب التعریض والاتهام.....	١٩٨	١
٢٠- باب ان الحد كفارة.....	١٩٩	٨
٢١- باب حد السارق.....	٢٠٢	٢٨
٢٢- باب حد المرتد.....	٢٠٩	٢٨
٢٣- باب تأخير الحد.....	٢١٧	١
٢٤- باب ان المسلم لا يقتل بالكافر.....	٢١٨	١٣
٢٥- باب حد المجنون.....	٢٢٣	١٨
٢٦- باب من قتل عبده.....	٢٣٠	١
٢٧- باب الحر يقتل عبداً.....	٢٣٠	١
٢٨- باب جماعة قتلوا رجلاً.....	٢٣١	١

العنوان	عدد الأحاديث	الصفحة	١
٢٩- باب وصيته عليهما السلام لابن ملجم.....	٢٣١	١	
٣٠- باب الرجل يموت في القصاص.....	٢٣٢	٧	
٣١- باب الزنادقة.....	٢٣٤	١٢	
٣٢- باب الشهود في الزنا.....	٢٣٨	٢	
٣٣- باب الشبهات.....	٢٣٩	٣	
٣٤- باب من يأتي جارية زوجته.....	٢٤٠	١	
٣٥- باب من سب النبي ﷺ.....	٢٤٢	١	
٣٦- باب حد المحارب.....	٢٤٣	١	
كتاب الدييات.....	٢٤٤		
١- باب العمد.....	٢٤٤	٢	
٢- باب شبه العمد.....	٢٤٥	١٦	
٣- باب دية الخطاء.....	٢٤٨	٥	
٤- باب الموضحة والمنقلة.....	٢٥٠	٧	
٥- باب الملطاة.....	٢٥٢	١	
٦- باب دية الأذن.....	٢٥٣	٤	
٧- باب دية الأنف.....	٢٥٤	٣	
٨- باب دية العين.....	٢٥٥	٤	
٩- باب الشفتين.....	٢٥٦	١	
١٠- باب دية الأسنان.....	٢٥٧	١٢	
١١- باب دية اللسان.....	٢٥٩	٣	
١٢- باب الأعور يصيب عين انسان.....	٢٦٠	٤	

العنوان	الصفحة	عدد الأحاديث
١٣- باب نزع اليد.....	٢٦٢	٢
١٤- باب الضمان.....	٢٦٢	١
١٥- باب الجائفة و المأمونة.....	٢٦٣	٦
١٦- باب دية الذكر و الحشمة.....	٢٦٤	٦
١٧- باب دية البيضتين.....	٢٦٥	٢
١٨- باب دية اليد و الرجل.....	٢٦٦	٢
١٩- باب دية الإصابع.....	٢٦٦	٢
٢٠- باب جراحات المرأة.....	٢٦٧	٥
٢١- باب القتل من دون مباشرة.....	٢٦٩	٤
٢٢- باب قصاص الرجال و النساء.....	٢٧٠	٦
٢٣- باب من قتل في القصاص.....	٢٧١	٤
٢٤- باب ضمان الطبيب.....	٢٧٢	٢
٢٥- باب جماعة قتلوا رجلا.....	٢٧٣	٢
٢٦- باب من قتل في المصارعة والمصادمة.	٢٧٤	٢
٢٧- باب الجنون والسكران.....	٢٧٥	٢
٢٨- باب من قتل في الطريق والجدار.....	٢٧٦	٣
٢٩- باب دية عين الدابة.....	٢٧٧	١
٣٠- باب السائية يقتل رجلا.....	٢٧٧	١
٣١- باب دية المحس واليهودي والنصراني	٢٧٨	٢
٣٢- باب المسلم يقتل الذمي.....	٢٧٩	٧
٣٣- باب البغاء والخوارج.....	٢٨١	٨

العنوان	عدد الأحاديث	الصفحة	العنوان
٣٤- باب الاجهاز على المجريح.....	٢٨٤	٦	
٣٥- باب السارق واللصوص.....	٢٨٦	١٣	
٣٦- باب الرجل ينقب البيت.....	٢٨٩	
٣٧- باب الاختلاس.....	٢٩٠	١	
٣٨- باب من سرق شيئاً له منه نصيب.....	٢٩٠	١	
٣٩- باب التجسس.....	٢٩١	١	
٤٠- باب في كم تقطع يد السارق.....	٢٩١	٢	
٤١- باب دية الأعضاء.....	٢٩٢	١	
٤٢- باب القارضة والقامصة.....	٢٩٢	١	
٤٣- باب دية الراكب والسائق.....	٢٩٣	٥	
٤٤- باب اللطمة.....	٢٩٤	١	
٤٥- باب ما وقع في البئر والمعدن.....	٢٩٤	١	
٤٦- باب ديات بني جذية.....	٢٩٥	٣	
٤٧- باب دية جماعة قتلوا معا.....	٢٩٧	١	
٤٨- باب دية العبيد.....	٢٩٨	٨	
كتاب الوصية.....	٣٠٠		
١- باب وصية النبي ﷺ.....	٣٠٠	١	
٢- باب وصية أمير المؤمنين علیه السلام.....	٣٠١	٢	
٣- باب من يوصى وله مال.....	٣٠٥	٧	
٤- باب مقدار الوصية.....	٣٠٧	٥	
٥- باب ان الدين قبل الوصية.....	٣٠٩	٥	

		العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٢	٣١١	٦- باب انه لا وصية للقاتل.....		
١	٣١٢	٧- باب اداء الامانات.....		
	٣١٣	كتاب الفرائض.....		
٤٧	٣١٣	١- باب ميراث ذوى الإرحام.....		
١٦	٣٢٢	٢- باب ميراث الجد و الجدة.....		
٢	٣٢٦	٣- باب من لا يحجب.....		
٣	٣٢٦	٤- باب ميراث ابنة و مولى.....		
٢	٣٢٧	٥- باب ميراث ذوى السهام.....		
٢	٣٢٨	٦- باب ميراث المحوس.....		
١١	٣٢٩	٧- باب ميراث المرتد.....		
٤	٣٣٢	٨- باب ميراث الدية.....		
٥	٣٣٣	٩- باب ميراث الغرقى.....		
٤	٣٣٥	١٠- باب ميراث الملوك.....		
٤	٣٣٦	١١- باب ميراث الخنثى.....		
١	٣٣٧	١٢- باب ميراث القاتل.....		
٢	٣٣٨	١٣- باب ميراث المرجوم.....		
٤	٣٣٩	١٤- باب ميراث من قتل بالمعركة.....		
١٠	٣٤٠	١٥- باب الميراث بالولاء.....		
٦	٣٤٢	١٦- باب ميراث الجد والإخوة والأخوات....		
٣	٣٤٤	١٧- باب ميراث الاخوة من الأم والإخوة من الأب والام.....		

العنوان	عدد الأحاديث	الصفحة
١٨- باب ميراث ولد الملاعنة.....	٣٤٥	٩
١٩- باب ميراث الحالة.....	٣٤٧	١
٢٠- باب ميراث الكافر.....	٣٤٧	٢
٢١- باب في الميراث.....	٣٤٨	٢
كتاب الجنائز.....	٣٤٩	٣
١- باب المرض.....	٣٤٩	١٤
٢- باب عيادة المريض.....	٣٥١	١
٣- باب الإحتضار.....	٣٥٧	١٠
٤- باب غسل الميت.....	٣٥٨	٦
٥- باب النظر إلى عورة الميت.....	٣٦٠	٥
٦- باب الكفن.....	٣٦٢	٣
٧- باب الحنوط.....	٣٦٣	١
٨- باب النعش.....	٣٦٤	٢٤
٩- باب الصلاة على الجنائز.....	٣٦٥	١٢
١٠- باب التكبير على الجنائز.....	٣٦٩	٧
١١- باب تشيع الجنائز.....	٣٧٢	١٥
١٢- باب القيام للجنائز.....	٣٧٥	١
١٣- باب حمل الجنائز.....	٣٧٩	٢
١٤- باب التعجل في حمل الجنائز.....	٣٨٠	٣
١٥- باب النساء في تشيع الجنائز.....	٣٨١	١
١٦- باب الصلاة على المرحوم.....	٣٨٣	

العنوان	عدد الاحاديث	الصفحة
١٧- باب الشهيد	٣٨٤	١
١٨- باب اللحد	٣٨٤	١
١٩- باب الدعاء عند ادلاء الميت	٣٨٥	٨
٢٠- باب دخول القبر	٣٨٧	٣
٢١- باب النياحة على الميت	٣٨٩	٢
٢٢- باب الصبر و التعزية	٣٩٠	٤
٢٣- باب زيارة القبور	٣٩٢	٦
كتاب نسب أمير المؤمنين احوال جده، ابيه، امه، اخوانه، اخواته، اعمامه، عماته، ازواجه و اولاده		
١- باب اخبار عبدالمطلب	٣٩٥	٦٦
٢- باب اخبار أبي طالب	٤٥٢	٦٧
الجمع:		١٢٠٧





آثار عطارد

دوره ۲۷ جلدی ۱۵۰۰۰ تومان